الدراية
مجلة علمية محكمة
تصدرها كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بدسوق

الْمُؤَاخَذَاتُ عَلَى كِتَابِ "الثِّقَاتِ" لِلإِمَامِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ بنِ أَحْمَدَ بنِ حِبَّانَ، أَبي حَاتِمٍ الْبُسْتِيِّ، ت ٣٥٤هـ. رَحِمَهُ اللهُ.

إعداد

ناصر عبد العزيز فرج أحمد

مدرس الحديث وعلومه بقسم أصول الدين

كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات

فرع القليوبية

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الْحَمْدُ للهِ كَمَا يَحِقُّ لَهُ وَيَجِبُ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمُنْتَخَبِ.

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِدِينِهِ، وَأَكْرَمَنَا بِسُنَّةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ وَجَعَلَنَا مِنَ الْعَامِلِينَ بِهَا، وَالْمُتَّبِعِينَ لَهَا، وَالْمُتَفَقِّهِينَ فِيهَا، نَسْأَلُهُ ــ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ــ أَنْ يَنْفَعَنا بِمَا عَلَّمَنَا مِنْهَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْعَمَلَ وَالنَّصِيحَةَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يُصَلِّيَ أَوَّلاً وَآخِراً عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، وَصَفِيِّهِ مِنْ خَلْقِهِ وَحَبِيبِهِ، سَابِقِ الأَنْبِيَاءِ شَرَفاً وَفَضِيلَةً، وَسَابِقِهِمْ دِيناً وَشَرِيعَةً؛ لِيَكُونَ دِينُهُ قَاضِياً عَلَى الأَدْيَانِ؛ وَتَبْقَى مِلَّتُهُ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ.

فَاللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ الأَطْهَارِ، وَصَحْبِهِ الأَخْيَارِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ الأَبْرَارِ.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللهَ ــ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ــ قَيَّضَ لِلسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ رِجَالاً أَفْذَاذاً، وَحُفَّاظاً مُتَثَبِّتِينَ، وَصَيَارِفَةً نَاقِدِينَ، وَجَهَابِذَةً مُتْقِنِينَ، فَرَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَقَامُوا عَلَى حِفْظِهَا وَتَدْوِينِهَا، وَقَعَّدُوا لَهَا الْقَوَاعِدَ الَّتِي تُبَيِّنُ صَحِيحَهَا مِنْ سَقِيمِهَا، وَجَعَلُوا لِلرِّوَايَةِ أُصولاً تَقُومُ عَلَيْهَا، وَشُرُوطاً لابُدَّ مِنْ تَوَفُّرِهَا فِيهَا، وَبَذَلُوا فِي سَبِيلِ الْحِفَاظِ عَلَيْهَا النَّفْسَ وَالنَّفِيسَ، وَكُلَّ غَالٍ وَرَخِيصٍ، حَتَّى نَفَوْا عَنْهَا تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَحَفِظَ اللهُ بِهِمْ سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ.

وَمِنْ هَؤُلاءِ الْعُلَمَاءِ الْمُبَرِّزِينَ الْمُتْقِنِينَ الَّذِينَ كَانَ لَهُمْ دَوْرٌ فِي خِدْمَةِ سُنَّةِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ

بنُ حِبَّانَ بنُ أَحْمَدَ ابْنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ بِمَا صَنَّفَهُ حَوْلَهَا رِوَايَةً وَدِرَايَةً.

فَلَقَدْ صَنَّفَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ كِتَاباً ضَخْماً حَافِلاً بِأَسْمَاءِ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ، سَمَّاهُ "التَّارِيخَ الْكَبِيرَ"، ثُمَّ بَدَا لَهُ صُعُوبَةُ تَنَاوُلِهِ، وَحِفْظِ كُلِّ مَا فِيهِ مِنَ الأَسَانِيدِ وَالطُّرُقِ وَالْحِكَايَاتِ، فَعَزَمَ عَلَى اخْتِصَارِهِ بِحَذْفِ الأَسَانِيدِ وَالإِكْثَارِ، فِي كِتَابَيْنِ، الأَوَّلُ مِنْهُمَا: كِتَابُ "الثِّقَاتِ"، وَالثَّانِي: كِتَابُ "الْمَجْرُوحِينَ" حَتَّى يَسْهُلَ تَنَاوُلُهُ لِمَنْ أَرَادَ مُطَالَعَتَهُ، فَلا يَصْعُبُ عَلَى الْفُقَهَاءِ حِفْظُهُ، وَلا عَلَى الْحُفَّاظِ وَعْيُهُ، فَابْتَدَأَ بِكِتَابِ " الثِّقَاتِ "، ثُمَّ ثَنَّى بِكِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ".

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ "الثِّقَاتِ"[(١)]: "فِي قَوْلِهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: "لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ" كَالدَّلِيلِ عَلَى حِفْظِ تَارِيخِ الْمُحَدِّثِينَ، وَالْوُقُوفِ عَلَى مَعْرِفَةِ الثِّقَاتِ مِنْهُمْ مِنَ الضُّعَفَاءِ ..... وَكِتَاباً أُبَيِّنُ فِيهِ الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ، وَأَبْدَأُ مِنْهُمَا بِالثِّقَاتِ .... ثُمَّ قَالَ: "وَلا أَذْكُرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الأَوَّلِ إِلاَّ الثِّقَاتُ الَّذِينَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجِ بِخَبَرِهِمْ، وَأَقْنَعُ بِهَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ الْمُخْتَصَرَيْنِ عَنْ كِتَابِ "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ"؛ لِعِلْمِنَا بِصُعُوبَةِ حِفْظِ كُلِّ مَا فِيهِ مِنَ الأَسَانِيدِ وَالطُّرُقِ وَالْحِكَايَاتِ" أهـ.

فَمَنْ صَحَّ عِنْدَهُ مِنْهُمْ أَنَّهُ ثِقَةٌ بِالدَّلائِلِ الْبَيِّنَةِ، أَدْخَلَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَمَنْ صَحَّ عِنْدَهُ مِنْهُمْ أَنَّهُ ضَعِيفٌ، أَدْخَلَهُ فِي كِتَابِ " الضُّعَفَاءِ".

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ "الثِّقَاتِ"[(٢)]: "فَمَنْ صَحَّ عِنْدِي مِنْهُمْ أَنَّهُ ثِقَةٌ بِالدَّلائِلِ النَّيِّرَةِ الَّتِي بَيَّنْتُهَا فِي كتابِ "الْفَصْلِ بَيْنَ النَّقَلَةِ"[(٣)] أَدْخَلْتُهُ

(١) ١/١١.
(٢) ١/١٣.
(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مَطْبُوعاً، أَوْ مَخْطُوطاً.

فِي هَذَا الْكِتَابِ؛ لأَنَّهُ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ، وَمَنْ صَحَّ عِنْدِي مِنْهُمْ أَنَّهُ ضَعِيفٌ بِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي كِتَابِ " الْفَصْلِ بَيْنَ النَّقَلَةِ " لَمْ أَذْكُرْهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ لَكِنِّي أَدْخَلْتُهُ فِي كِتَابِ " الضُّعَفَاءِ بِالْعِلَلِ "؛ لأَنَّهُ لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ، فَكُلُّ مَنْ ذَكَرْتُهُ فِي كِتَابِي هَذَا إِذَا تَعَرَّى خَبَرُهُ عَنِ الْخِصَالِ الْخَمْسِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا، فَهُوَ عَدْلٌ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ؛ لأَنَّ الْعَدْلَ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ مِنْهُ الْجَرْحُ، إِذِ التَّجْرِيحُ ضِدَّ التَّعْدِيلِ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ بِجَرْحٍ، فَهُوَ عَدْلٌ إِذَا لَمْ يُبَيَّنْ ضِدُّهُ، إِذْ لَمْ يُكَلَّفِ النَّاسُ مِنَ النَّاسِ مَعْرِفَةُ مَا غَابَ عَنْهُمْ، وَإِنَّمَا كُلِّفُوا الْحُكْمَ بِالظَّاهِرِ مِنَ الأَشْيَاءِ غَيْرَ الْمُغَيَّبِ عَنْهُمْ " أهـ.

بَيْدَ أَنَّهُ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ ذَكَرَ بَعْضَ الرُّوَاةِ فِي كِتَابِ " الثِّقَاتِ "، ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُمْ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ"، مِمَّنْ صَحَّ عِنْدَهُ فِيهِمُ الْجَرْحَ، وَأَطْلَقَ الأَئِمَّةُ فِيهِمُ الْقَدْحَ، كَابْنِ مَعِينٍ، وَالْبُخَارِيِّ ــ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى ــ ذَاكِراً السَّبَبَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ جُرِحَ، وَالعِلَّةَ الَّتِي بِهَا قُدِحَ، وَذَلِكَ بِذِكْرِ الأَحَادِيثِ الَّتِي أَنْكَرَهَا الْمُحَدِّثُونَ عَلَيْهِ؛ لِذَا أَرَدتُّ أَنْ أَتَتَبَّعَهُ فِي ذَلِكَ، فَأَوْرَدتُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةً وَسَبْعِين اسْماً، ذَكَرَهُمْ فِي "الثِّقَاتِ"، ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُمْ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، وَقَدْ أَفْرَدتُّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ تَرْجَمَةً وَافِيَةً ذَكَرْتُ فِيهَا: اسْمَهُ، نَسَبَهُ، نِسْبَتَهُ، كُنْيَتَهُ، وَرَكَّزْتُ عَلَى نَقْلِ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، بِمَا يُبَيِّنُ حَالَهُ، وَأَنَّ حَقَّهُ الْجَرْحُ لا التَّعْدِيلُ، وَسَمَّيْتُهُ بـــ "الْمُؤَاخَذَاتِ عَلَى كِتَابِ الثِّقَاتِ"؛ وَمِنْ هُنَا تَأْتِي أَهَمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ، وَأَنَّهُ جَدِيرٌ بِالدِّرَاسَةِ.

وَقَدِ اقْتَضَتْ طَبِيعَةُ الْبَحْثِ أَنْ يُقَسَّمَ الْمَوْضُوعُ إِلَى:
مُقَدِّمَةٍ، وَبَابَيْنِ، وَخَاتِمَةٍ.

أَمَّا الْمُقَدِّمَةُ: فَتَشْتَمِلُ عَلَى بِيَانِ أَهَمِيَّةِ الْمَوْضُوعِ، وَأَسْبَابِ اخْتِيَارِهِ، وَقَدْ سَبَقَتْ.

وَأَمَّا الْبَابُ الأَوَّلُ: فَفِيهِ التَّعْرِيفُ بِالْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ بنِ أَحْمَدَ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ، وَيَشْتَمِلُ عَلَى خَمْسَةِ مَبَاحِثٍ.

أَمَّا الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: فَفِيهِ اسْمُهُ، نَسَبُهُ، نِسْبَتُهُ، كُنْيَتُهُ، مَوْلِدُهُ، طَلَبُهُ لِلْعِلْمِ وَرِحَلاتُهُ فِي تَحْصِيلِهِ، وَوَفَاتُهُ.

وَأَمَّا الْمَبْحُث الثَّانِي: فَفِيهِ عَقِيدَتُهُ، وَمَذْهَبُهُ الْفِقْهِيِّ.

وَأَمَّا الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: فَفِيهِ شُيُوخُهُ، وَمَدَى تَأَثُّرِهِ بِهِمْ، تَلامِيذُهُ، وَمَدَى أَثَرِهِ فِيهِمْ، وَعَلاقَتُهُ بِأَقْرَانِهِ الْمُعَاصِرِينَ.

وَأَمَّا الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فَفِيهِ مَكَانَتُهُ الْعِلْمِيَّةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.

وَأَمَّا الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ: فَفِيهِ مُؤَلَّفَاتُهُ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي خَلَّفَهَا مِنْ بَعْدِهِ.

وَأَمَّا الْبَابُ الثَّانِي: فَفِيهِ الْمُؤَاخَذَاتُ وَالإِيرَادَاتُ عَلَى كِتَابِ "الثِّقَاتِ".

وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ: فَفِيهَا فِهْرِسُ الْمَصَادِرِ.

الْبَابُ الأَوَّلُ: التَّعْرِيفُ بِالْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ بنِ أَحْمَدَ ابْنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: الإِمَام الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ

(اسْمُهُ ــ نَسَبُهُ ــ نِسْبَتُهُ ــ كُنْيَتُهُ ــ مَوْلِدُهُ ــ رَحَلاتُهُ ــ وَوَفَاتُهُ)

اسْمُهُ ــ نَسَبُهُ ــ نِسْبَتُهُ ــ كُنْيَتُهُ:

هُوَ الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْحَافِظُ الْمُجَوِّدُ، شَيْخُ خُرَاسَانَ، مُحَمَّدُ حِبَّانَ[١] بنِ أَحْمَدَ ابنِ حِبَّانَ بنِ مُعَاذِ بنِ مَعْبَدِ بنِ سَهِيدِ[٢] بنِ هَدِيَّةَ، وَقِيلَ: ابْنُ مَعْبَدِ بنِ سَعِيدِ بنِ شَهِيدِ، وَقِيلَ: ابْنُ مَعْبَدِ بنِ هُدْبَةَ بنِ مُرَّةَ بنِ سَعْدِ بنِ يَزِيدَ بنِ مُرَّةَ بنِ زَيْدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ دَارِمِ بنِ حَنْظَلَةَ بنِ مَالِكِ بنِ حَنْظَلَةَ بنِ مَالِكِ بنِ زَيْدِ مَنَاةَ بنِ تَمِيمٍ الدَّارِمِيُّ[٣] التَّمِيمِيُّ[٤]، أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ[٥]، الشَّافِعِيُّ، نَزِيلُ سِجِسْتَانَ، أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، وَالأَئِمَّةِ الرَّحَّالِينَ، وَالْحُفَّاظِ الْكِبَارِ الْمُصَنِّفِينَ الْمُجْتَهِدِينَ، وَصَاحِبُ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ، كَـ "الأَنْوَاعِ

---

(١) حِبَّانُ: بِكَسْرِ الْحَاءِ. "تَارِيخُ دِمَشْقَ": ٢٥٢/٥٢.

(٢) سَهِيدُ: بِمُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَالْهَاءُ مَكْسُورَةٌ. "تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ": ٣٧٥/٥.

(٣) الدَّارِمِيُّ: بِفَتْحِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، نِسْبَةً إِلَى "بَنِي دَارِمٍ"، وَهُوَ دَارِمُ بنُ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بنِ زَيْدِ مَنَاةَ بنِ تَمِيمٍ. يُرَاجَعُ: "الأَنْسَابُ": ٤٤٠/٢ ".

(٤) التَّمِيمِيُّ: بِفَتْحِ التَّاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ فَوْقِهَا، وَالْيَاءُ الْمَنْقُوطَةُ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا، بَيْنَ الْمِيمَيْنِ الْمَكْسُورَتَيْنِ، نِسْبَةً إِلَى تَمِيمٍ، وَهُوَ تَمِيمُ بنُ مُرِّ بنِ أُدِّ بنِ طَابِخَةَ بنِ إِلْيَاسَ بنِ مُضَرَ بنِ نِزَارِ بنِ مُعَدِّ بنِ عَدْنَانَ. وَعَلَى ذَلِكَ فَأَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ عَرَبِيُّ الأَرُومَةِ، أَفْغَانِيُّ الْمَوْلِدِ وَالنَّشْأَةِ. يُرَاجَعُ: "الأَنْسَابُ" لِلسَّمْعَانِيِّ: ٤٧٨/١ و ٤٧٩، اللُّبَابُ فِي تَهْذِيبِ الأَنْسَابِ لأَبِي الْحَسَنِ عِزِّ الدِّينِ بنِ الأَثِيرِ: ٢٢٢".

(٥) الْبُسْتِيُّ: بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُعْجَمَةِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَالتَّاءُ الْمَنْقُوطَةُ بِنُقْطَتَيْنِ فِي آخِرِهَا، نِسْبَةً إِلَى "بُسْتٍ"، بَلْدَةٌ مِنْ بِلادِ كَابُلَ بَيْنَ هَرَاةٍ، وَغَزْنَةَ، وَتَقَعُ الْيَوْمَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ، سُئِلَ عَنْهَا بَعْضُ الْفُضَلاءِ، فَقَالَ: هِيَ كَتَثْنِيَتِهَا ــ يَعْنِي بُسْتَانَ ــ. يُرَاجَعُ: "الأَنْسَابُ": ٣٤٨/١ و ٣٤٩، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٤١٤/١ وَمَا بَعْدَهَا، اللُّبَابُ: ١٥١/١، أَطْلَسُ التَّارِيخِ الْعَرَبِيِّ الإِسْلامِيِّ للدكتور شوقي أبو خليل: ٦٢، أطلس تاريخ الإسلام لحسين مؤنس: ١١٨، و٢٢٠، و٢٣٠، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٧٣".

وَالتَّقَاسِيمِ" (الصَّحِيحِ)، وَ "الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ"، وَ " مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ"، وَغَيْرِ ذَلِكَ[١].

مَوْلِدُهُ: ــ

وُلِدَ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ سَنَةَ بِضْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ مِنَ الْهِجْرَةِ، بِمَدِينَةٍ قَدِيمَةٍ، يقال لها: بُسْتٍ، مِنْ بِلادِ سِجِستَانٍ، إِحْدَى بِلادِ أَفْغَانِسْتَانَ الْحَدِيثَةِ.

طَلَبُهُ لِلْعِلْمِ، ورَحَلاتُهُ فِي تَحْصِيلِهِ: ــ

ابْتَدَأَ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ طَلَبَ الْعِلْمِ عَلَى رَأْسِ الثَّلاثِ مِئَةٍ ٣٠٠هـ، كَمَا ذَكَرَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ[٢]، وَلَمْ تَذْكُرْ لَنَا كُتُبُ التَّرَاجُمِ وَالتَّوَارِيخِ هَلْ كَانَ ذَلِكَ بِاعْتِنَاءِ وَالِدِهِ، أَوْ أَحَدِ أَقَارِبِهِ، بَيْدَ أَنَّ عِبَارَةَ الإِمَامِ الذَّهَبِيِّ السَّابِقَةُ تُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ ابْتَدَأَ طَلَبَ الْعِلْمِ بِنَفْسِهِ؛ لِذَا تَأَخَّرَ قَلِيلاً فِي الطَّلَبِ، حَتَّى نَيَّفَ عَلَى الْعِشْرِينَ عَاماً.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (فَتْحُ الْبَابِ فِي الْكُنَى وَالأَلْقَابِ لابْنِ مَنْدَةَ: ٢٥٦، تَرْجَمَةُ (٢١٧٧)، تَارِيخُ نَيْسَابُورَ (طَبَقَةُ شُيُوخِ الْحَاكِمِ): ٤٠١، الإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الارْتِيَابِ عَنِ الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ فِي الأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالأَنْسَابُ لابْنِ مَاكُولا: ٤٣١/١ و٣١٦/٢، الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ (الأَنْسَابُ الْمُتَّفِقَةُ فِي الْخَطِّ الْمُتَمَاثِلَةُ فِي النَّقْطِ) لأَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ: ٥١، الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٣٤٨/١ و٣٤٩، تَارِيخُ دِمَشْقَ لابْنِ عَسَاكِرَ: ٢٤٩/٥٢، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتٍ الْحَمَوِيِّ: ٤١٥/١، التَّقْيِيدُ لِمَعْرِفَةِ رُوَاةِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ لابْنِ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيِّ: ٦٤، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ لِعِزِّ الدِّينِ ابْنِ الأَثِيرِ: ٢٥٩/٧، اللُّبَابُ لابْنِ الأَثِيرِ: ١٥١/١ و٣٣٥/١، طَبَقَاتُ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ لابْنِ الصَّلاحِ: ١١٥/١، إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاهِ النُّحَاةِ لأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ ابنِ يُوسُفَ الْقِفْطِيِّ: ١٢٢/٣، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٩٢/١٦، الْعِبَرُ فِي خَبَرِ مَنْ غَبَرَ لِلذَّهَبِيِّ: ٩٤/٢، تَارِيخُ الإِسْلامِ لِلذَّهَبِيِّ: ١١٢/٢٦، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ لَهُ: ٨٩/٣، مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لَهُ: ٥٠٦/٣، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ لِلصَّفَدِيِّ: ٢٣٦/٢، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى لِلسُّبْكِيِّ: ١٣١/٣، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّينَ لابْنِ كَثِيرٍ: ٢٩٠/١، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لابْنِ كَثِيرٍ: ٢٢٥/١١، تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ لابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْقَيْسِيِّ: ١٥١/٢، و ٣٧٥/٥، لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٢٨/٥، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ: ١٣١/١، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ لابْنِ تَغْرِي بَرْدِي: ٣٤٢/٣، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ لِلسُّيُوطِيِّ: ٣٧٥، تَرْجَمَةُ (٨٤٧)، الأَعْلامُ لِلزِّرِكْلِيِّ: ٧٨/٦، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ لأَبِي الْفَلاحِ الْحَنْبَلِيِّ: ١٦/٣، هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ لإِسْمَاعِيلَ بنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيِّ: ٤٤/٢، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ لِعُمَرَ رِضَا كَحَّالَةَ: ١٧٣/٩).

(٢) يُنْظَرُ: "مِيزَانُ الاعْتِدَالِ": ٥٠٦/٣.

وَبَعْدَ أَنْ حَصَّلَ الْحَدِيثَ وَالْعِلْمَ مِنْ مَشَايِخِ بَلَدِهِ بُسْتٍ، ارْتَحَلَ إِلَى الْبُلْدَانِ الْمُجَاوِرَةِ، فرَحَلَ إِلَى هَرَاةَ، وَمَرْوٍ، وَالشَّاشِ (طَشْقَنْدٍ حالياً)، ثُمَّ تَتَابَعَتْ رَحَلاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى سَائِرِ الأَمْصَارِ وَالأَقْطَارِ.

وَلَقَدْ كَانَ الإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ صَاحِبَ هِمَّةٍ عَالِيَةٍ لا يَعْتَرِيهَا فُتُورٌ، يَحْرِصُ عَلَى اقْتِنَاصِ كُلِّ مَا يَسْمَعُهُ مِنَ الشُّيُوخِ، فَلَقَدْ رَوَى يَاقُوتٌ بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الإِدْرِيسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَامِدٍ أَحْمَدَ بنَ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعِيدٍ النَّيْسَابُورِيَّ الرَّجُلَ الصَّالِحَ بِسَمَرْقَنْدٍ، يَقُولُ: كُنّا مَعَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ ابْنِ خُزَيْمَةَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ مِنْ نَيْسَابُورَ، وَكَانَ مَعَنَا أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ، وَكَانَ يَسْأَلُهُ وَيُؤْذِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ خُزَيْمَةَ: يَا بَارِدُ تَنَحّ عَنّي لا تُؤْذِنِي، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، فَكَتَبَ أَبُو حَاتِمٍ مَقَالَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَكْتُبُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَكْتُبُ كُلَّ شَيءٍ يَقُولُهُ.

وَكَانَ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ وَاسِعَ الرِّحْلَةِ، كَثِيرَ الأَسْفَارِ وَالتَّنَقُّلِ فِي الأَمْصَارِ وَالأَقْطَارِ، حَتَّى غَطَّتْ رَحَلاتُه آلافَ الأَمْيَالِ، امْتَدَّتْ مِنْ أَسْبِيجَاب[١] وَالشَّاشِ " طَشْقَنْدٍ" حَالِياً شَرْقاً، إِلَى الإِسْكَنْدَرِيَّةِ[٢] بِمِصْرَ غَرْباً، وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْبُلْدَانِ وَالأَمْصَارِ وَالأَقَالِيمِ، فَرَحَلَ إِلَى هَرَاةٍ، وَمَرْوٍ، وَسِنْجٍ، وَالصُّغْدِ، وَنَسَا، وَنَيْسَابُورَ، وَأَرْغِيَانَ، وَجُرْجَانَ، وَالرَّيِّ، وَالْكَرَجِ، وَعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، وَتُسْتَرٍ، وَالأَهْوَازِ، والأُبُلَّةِ، وَالْبَصْرَةِ، وَوَاسِطٍ، وَفَمِّ الصِّلْحِ، وَنَهْرِ سَابُسٍ، وَبَغْدَادَ، وَالْكُوفَةِ، وَمَكَّةَ، وَسَامِرَّا، وَالْمَوْصِلِ، وَسِنْجَارٍ، وَنَصِيبِينَ، وَكَفْرِ تُوثَا، وَسَرْ غَامَرْطَا، وَالرَّافِقَةِ، وَالرَّقَّةِ،

---

(١) أَسْبِيجَابُ: وَيُقَالُ لَهَا أَيْضاً: أَسْفِيجَابُ، ضَبَطَهَا السَّمْعَانِيُّ، وَابْنُ الأَثِيرِ: بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَضَبَطَهَا يَاقُوت بِفَتْحِهَا، وَهِيَ اسْمُ بَلْدَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ بِلادِ الْمَشْرِقِ، مِنْ ثُغُورِ التُّرْكِ، مِنْ أَعْيَانِ بِلادِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ، فِي حُدُودِ تُرْكِسْتَانَ، قلت: وَتَقَعُ إِلَى الشَّمَالِ مِنْ طَشْقَنْدٍ، شَرْقَ نَهْرِ سَيْحُون(سيردَاريا)، وَهِيَ الْيَوْمُ ضِمْنَ جُمْهُورِيَّةِ كَازَاخِسْتَانَ من الجنوب، إِحْدَى كُبْرَى الْجُمْهُورِيَّاتِ الإِسْلامِيَّةِ الْمُسْتَقِلَّةِ عَنِ الاتِّحَادِ السُّوفْيَتِيِّ سَابِقاً . "الأَنْسَابُ: ١٤٧/١، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ١٧٩/١، اللُّبَابُ لابْنِ الأَثِيرِ: ٥٦/١، أَطْلَسُ تَارِيخِ الإِسْلامِ: ١١٨، و٢٢٠".

(٢) الإِسْكَنْدَرِيَّةُ: قَالَ يَاقُوتٌ: قَالَ أَهْلُ السِّيَرِ: بَنَى الإِسْكَنْدَرُ ثَلاثَ عَشْرَةَ مَدِينَةٍ، وَسَمَّاهَا كُلَّهَا بِاسْمِهِ، ثُمَّ تَغَيَّرَتْ أَسَامِيهَا بَعْدَهُ، وَصَارَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا اسْمٌ جَدِيدٌ، وَلَيْسَ فِيهَا مَا يُعْرَفُ بِهَذَا الإِسْمِ إِلاَّ الإِسْكَنْدَرِيَّةُ الْعُظْمَى الَّتِي بِمِصْرَ.

وَاخْتَلَفُوا فِي أَوَّلِ مَنْ أَنْشَأَ الإِسْكَنْدَرِيَّةَ الَّتِي بِمِصْرَ اخْتِلافاً كَثِيراً، فَقِيلَ: إِنَّ الَّذِي بَنَاهَا هُوَ: الإِسْكَنْدَرُ بنُ فِيلِفُوس الرُّومِيُّ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهَا إِرَمُ ذَاتِ الْعِمَادِ، الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلادِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: "خَيْرُ مَسَالِحِكُمُ الإِسْكَنْدَرِيَّةُ"، وَذَهَبَ آخَرُونَ أَنَّ الَّذِي بَنَاهَا هُوَ الإِسْكَنْدَرُ الأَوَّلُ، ذُو الْقَرْنَيْنِ الرُّومِيُّ، وَاسْمُهُ أَشْكُ بنُ سِلُوكُوس، وَلَيْسَ هُوَ الإِسْكَنْدَرُ بنُ فِيلُفُوسَ، وَأَنَّ الإِسْكَنْدَرَ الأَوَّلَ هُوَ الَّذِي جَالَ الأَرْضَ وَبَلَغَ الظُّلُمَاتِ، وَهُوَ صَاحِبُ مُوسَى وَالْخَضِرِ ــ عَلَيْهِمَا السَّلامُ ــ، وَهُوَ الَّذِي بَنَى السَّدَّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الإِسْكَنْدَرِ الأَخِيرِ صَاحِبِ أَرِسْطَاطَالِيسَ الْحَكِيمِ دَهْرٌ طَوِيلٌ، وَأَنَّ الأَوَّلَ كَانَ مُؤْمِناً، كَمَا قَصَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَمَّرَ عُمْراً طَوِيلاً، وَمَلَكَ الأَرْضَ، وَأَمَّا الأَخِيرُ فَكَانَ يَرَى رَأْيَ الْفَلاسِفَةِ، وَيَذْهَبُ إِلَى قِدَمِ الْعَالَمِ، كَمَا هُوَ رَأْيُ أُسْتَاذِهِ أَرِسْطَاطَالِيسَ، وَقِيلَ: إِنَّ الَّذِي بَنَاهَا هُوَ يَعْمُرُ بنُ شَدَّادِ بنِ عَادِ بنِ عِوَضِ بنِ إِرَمِ بنِ سَامِ ابْنِ نُوحٍ، وَقِيلَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَنَاهَاهُوَ: جُبَيْرٌ الْمُؤْتَفِكِي، والله أعلم.

قُلْتُ: وَهِيَ مَدِينَةٌ عَظِيمَةٌ تَقَعُ فِي شَمَالِ مِصْرَ، عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ الأَبْيَضِ الْمُتَوَسِّطِ، وَيَمُرُ بِهَا خَطُّ طُولِ ٣٠ شَرْقَ خَطِّ جرينتش، افْتَتَحَهَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَمْرُو بنُ الْعَاصِ، فِي خِلافَةِ الْفَارُوقِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ. يُرَاجَعُ: "مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ١٨٢/١، وَمَا بَعْدَهَا، مَرَاصِدُ الاطِّلاعِ عَلَى أَسْمَاءِ الأَمْكِنَةِ وَالْبِقَاعِ، لصَفِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْبَغْدَادِيِّ: ٧٦/١، أَطْلَسُ تَارِيخِ الإِسْلامِ: ١١٩، أَطْلَسُ دُوَلِ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ: ٣٤٢، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٥٢".

وَمَنْبِجٍ، وَأَنْطَاكِيَةَ، وَالْمَصِّيصَةِ، وَطَرَسُوسَ، وَأَذَنَةَ، وَصَيْدَاءَ، وَبَيْرُوتِ، وَحِمْصٍ، وَدِمَشْقَ، وَالْبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَالرَّمْلَةِ، وَمِصْرَ، وَبِالْجَزِيرَةِ، وَبِالشَّامِ، وَبِمِصْرَ، وَبِالْحِجَازِ، وَبُخَارَى، وَوَلِيَ الْقَضَاءَ بِسَمَرْقَنْدَ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُدُنِ بِخُرَاسَانَ، ثُمَّ وَرَدَ نَيْسَابُورَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ٣٣٤هـ، ثمَّ سَارَ إلى قَضَاءِ نَسَا، ثُمَّ عَادَ إِلَى نَيْسَابُورَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٣٧هـ، وَأَقَامَ بِهَا ثَلاثَ سَنَوَاتٍ، فَاجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الشُّيُوخِ كَثْرَةً مَا لا يُعْرَفُ لِغَيْرِهِ، وَلَقَدْ صَرَّحَ الشَّيْخُ الإِمَامُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ بِذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ الْعَجِيبِ، بَدِيعِ التَّرْتِيبِ وَالتَّأْلِيفِ، الْمَعْرُوفِ بِـ " التَّقَاسِيمِ وَالأَنْوَاعِ "، الْمَشْهُورِ بِـ "الصَّحِيحِ"، حَيْثُ قَالَ:

" وَلَعَلَّنَا قَدْ كَتَبْنَا عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ شَيْخٍ، مِنْ أَسْبِيجَابٍ إِلَى الإِسْكَنْدَرِيَّةِ "[(١)].

وَلا يَسَعُنَا أَمَامَ هَذَا الْعَدَدِ الضَّخْمِ مِنَ الشُّيُوخِ إِلاَّ أَنْ نَقُولَ مَا قَالَهُ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: " كَذَا فَلْتَكُنِ الْهِمَمُ "[(٢)].

وَقَدْ بَسَطَ يَاقُوتٌ الْحَمَوِيُّ فِي كِتَابِهِ "مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ"[(٣)] الْقَوْلَ فِي أَسْمَاءِ شُيُوخِهِ، وَبُلْدَانِهِمْ، إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ اسْتِقَصَائِهِمْ، وَأَنَّى لَهُ أَنْ يَسْتَقْصِيَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ شَيْخٍ، فَاخْتَصَرَ الْقَوْلَ قَائِلاً: " وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ غَيْرُ مَنْ ذَكَرْنَاهُمْ ".

وَفَاتُهُ: ـ

وَبَعْدَ أَنْ صَارَتِ الرِّحْلَةُ بُخُرَاسَانَ إِلَى تَحْصِيلِ وَسَمَاعِ مُصَنَّفَاتِ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ، وَبَعْدَ عُمْرٍ مَدِيدٍ، قَدْ

(١) مُقَدِّمَةُ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ (الإِحْسَانُ): ١٥٢/١.
(٢) سِيَرُ أَعْلامِ النُبَلاءِ: ٩٤/١٦.
(٣) ١ /٤١٥، ٤١٦.

قَارَبَ الثَّمَانِينَ، وبَعْدَ حيَاةٍ حَافِلَةٍ بِالْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَتَفْقِيهِ النَّاسِ وَالتَّصْنِيفِ وَالْعَطَاءِ، وَفِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ، صَعَدَتْ رُوحُ الإِمَامِ الطَّاهِرَةِ إِلَى بَارِئِهَا وَخَالِقِهَا ــ تَعَالَى ــ لِثَمَانٍ بَقِينَ مِنْ شَهْرِ شَوَّالٍ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٥٤هـ، وَذَلِكَ بِبَلْدَتِهِ بُسْتٍ، وَدُفِنَ بَعْدَ صَلاةِ الْجُمُعَةِ، فِي الصُّفَّةِ الَّتِي ابْتَنَاهَا بِمَدِينَةِ " بُسْتٍ "، بِقُرْبِ دَارِهِ، الَّتِي أَصْبَحَتْ فِيمَا بَعْدُ مَدْرِسَةً لأَصْحَابِهِ، وَمَسْكَناً لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُقِيمُونَ بِهَا، مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ، وَلَهُمْ جِرَايَاتُ يَسْتَنْفِقُونَهَا، وَفِيهَا خَزَانَةُ كُتُبِهِ، وَقَدْ جَعَلَهَا فِي يَدِي وَصِيٍّ سَلَّمَهَا إِلَيْهِ؛ لِيَبْذِلَهَا لِمَنْ يُرِيدُ نَسْخَ شَيءٍ مِنْهَا فِي الصُّفَّةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْرِجَهَا مِنْهَا، شَكَرَ اللهُ لَهُ عِنَايَتَهُ فِي تَصْنِيفِهَا، وَأَحْسَنَ مَثُوبَتَهُ عَلَى جَمِيلِ نِيَّتِهِ فِي أَمْرِهَا، بِفَضْلِهِ وَرَأْفَتِهِ، آمين .

وَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْغُنْجَارُ الْحَافِظُ فِي "تَارِيخُ بُخَارَى": أَنَّهُ مَاتَ بِسِجِسْتَانَ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٥٤هـ، وَقَبْرُهُ بِبُسْتٍ مَعْرُوفٌ يُزَارُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نُقِلَ مِنْ سِجِسْتَانَ إِلَيْهَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَإِلاَّ فَالصَّوَابُ أَنَّهُ مَاتَ بِبُسْتٍ .

شَكَرَ اللهُ سَعْيَهُ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ، وَغَفَرَ لَهُ، آمِينَ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَقِيدَةُ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ، وَمَذْهَبُهُ الْفِقْهِيِّ:

أَمَا عَنْ عَقِيدَتِهِ:

فَإِنَّ خَيْرَ مَا يُفْصِحُ عَنْ عَقِيدَةِ الرَّجُلِ هُوَ كَلامُهُ، وَالَّذِي يَتَّضِحُ مِنْ كَلامِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ أَنَّهُ أَشْعَرِيُّ الْعَقِيدَةِ، يَنْفِي الْحَدَّ وَالْجِهَةَ عَنِ اللهِ ــ تَعَالَى ــ وَأَنَّ اللهَ لا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، إِذْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَئٌ، وَيَقُولُ بِالتَّأْوِيلِ مَرَّةً، وَمَرَّةً يَقُولُ بِالإِمْرَارِ، وَكِلا الرَّأْيَيْنِ ــ أَعْنِي التَّأْوِيلَ وَالإِمْرَارَ ــ هُمَا قَوْلا الأَشَاعِرَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ غَالِبُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ غَالِبَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَئِمَّتِهِمْ الَّذِينَ حَمَلُوا لَنَا الشَّرِيعَةَ، فَإِنَّ غَالِبَهُمْ أَشَاعِرَةٌ.

وَسَوْفَ أَسُوقُ بَعْضَ النُّصُوصِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى عَقِيدَةِ أَبِي حَاتِمٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ "الثِّقَاتِ": ١/١: " الْحَمْدُ للهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَدٌّ مَحْدُودٌ فَيَتْوَى "(١).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ فِي "صَحِيحِهِ" (الإِحْسَانُ): كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ الْوَرَعِ وَالتَّوَكُّلِ، ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الاتِّكَالِ عَلَى تَفَضُّلِ اللَّهِ ــ جَلَّ وَعَلا ــ فِي أَسْبَابِ دُنْيَاهُ دُونَ التَّأَسُّفِ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهَا، ٥٠٣/٢ و٥٠٤ و ٥٠٥، حديث (٧٢٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حدثنا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ــ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: "يَمِينُ اللَّهِ مَلأَى لا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ

(١) تَوِىَ: يُقَالُ: تَوِىَ، يَتْوَى، تَوَىً، إِذَا هَلَكَ وَذَهَبَ. يُرَاجَعُ: " الْعَيْنُ لِلْخَلِيلِ بن أَحْمَدَ: ١٤٨/٨، جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ لابْنِ دُرَيْدٍ: ٢٢٩/١، لِسَانُ الْعَرَبِ لابْنِ مَنْظُورٍ: ١٠٦/١٤ ".

مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَالْيَدُ الأُخْرَى الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ".

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ هَذِهِ أَخْبَارٌ أُطْلِقَتْ مِنْ هَذَا النَّوْعِ، تُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكِمُ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ مُشَبِّهَةٌ، عَائِذٌ بِاللهِ أَنْ يَخْطُرَ ذَلِكَ بِبَالِ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أَطْلَقَ هَذِهِ الأَخْبَارَ بِأَلْفَاظِ التَّمْثِيلِ لِصِفَاتِهِ عَلَى حَسْبِ مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، دُونَ تَكْيِيفِ صِفَاتِ اللهِ ــ جَلَّ رَبُّنَا أَنْ يُشْبَّهَ بِشَيءٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ ، أَوْ يُكَيَّفَ بِشَيءٍ مِنْ صِفَاتِهِ ــ إِذْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ أهـ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي "صَحِيحِهِ" (الإِحْسَانُ): كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الطَّاعَاتِ وَثَوَابِهَا، ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ مَغْفِرَةَ اللَّهِ ــ جَلَّ وَعَلا ــ تَكُونُ أَقْرَبُ إِلَى الْمُطِيعِ مِنْ تَقَرُّبِهِ بِالطَّاعَةِ إِلَى الْبَارِي ــ جَلَّ وَعَلا ــ ١٠٠/٢، حَدِيثُ (٣٧٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ــ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: قَالَ اللَّهُ ــ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ــ: "إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْياً أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَإِنْ هَرْوَلَةً سَعَيْتُ إِلَيْهِ، وَاللهُ أَوْسَعُ بِالْمَغْفِرَةِ ".

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي "صَحِيحِهِ" (الإحسان): كتاب الرقاق، بَابُ الأَذْكَارِ، ذِكْرُ ذِكْرِ اللَّهِ ــ جَلَّ وَعَلا ــ فِي مَلَكُوتِهِ مَنْ ذَكَرَهُ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِبَادِهِ، مَعَ ذِكْرِهِ إِيَّاهُمْ فِي الْمُقَرَّبِينَ مِنْ مَلائِكَتِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ إِيَّاهُ فِي خَلْقِهِ، ٩٣/٣، حَدِيثُ (٨١١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ــ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: قَالَ اللَّهُ ــ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

ــ: " أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ــ: اللَّهُ أَجَلُّ وَأَعْلَى مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ، إِذْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَهَذِهِ أَلْفَاظٌ خَرَجَتْ مِنْ أَلْفَاظِ التَّعَارُفِ عَلَى حَسَبِ مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ مِمَّا بَيْنَهُمْ، وَمَنْ ذَكَرَ رَبَّهُ ــ جَلَّ وَعَلا ــ فِي نَفْسِهِ بِنُطْقٍ أَوْ عَمَلٍ يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ، ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي مَلَكُوتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ لَهُ تَفَضُّلا وَجُودًا، وَمَنْ ذَكَرَ رَبَّهُ فِي مَلأٍ مِنْ عِبَادِهِ، ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي مَلائِكَتِهِ الْمُقَرَّبِينَ بِالْمَغْفِرَةِ لَهُ، وَقَبُولِ مَا أَتَى عَبْدُهُ مِنْ ذِكْرِهِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى الْبَارِي ــ جَلَّ وَعَلا ــ بِقَدْرِ شِبْرٍ مِنَ الطَّاعَاتِ، كَانَ وُجُودُ الرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ مِنَ الرَّبِّ مِنْهُ لَهُ أَقْرَبَ بِذِرَاعٍ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى مَوْلاهُ ــ جَلَّ وَعَلا ــ بِقَدْرِ ذِرَاعٍ مِنَ الطَّاعَاتِ، كَانَتِ الْمَغْفِرَةُ مِنْهُ لَهُ أَقْرَبَ بِبَاعٍ، وَمَنْ أَتَى فِي أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ بِالسُّرْعَةِ كَالْمَشْيِ، أَتَتْهُ أَنْوَاعُ الْوَسَائِلِ وَوُجُودُ الرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِالسُّرْعَةِ كَالْهَرْوَلَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ أهـ.

وَقَالَ فِي كِتَابِ الرِّقَاقِ، باب الأدعية، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ رَجَاءَ الْمَرْءِ اسْتِحْبَابَهُ الدُّعَاءِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِنَّمَا هُوَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ سَنَتِهِ، ١٩٩/٣و٢٠٠ و٢٠١، حَدِيثُ (٩٢٠)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ الطَّائِيُّ بِمَنْبَجَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغَرِّ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ قَالَ: " يَنْزِلُ رَبُّنَا ــ جَلَّ وَعَلا ــ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، حَتَّى يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَخِيرِ، فَيَقُولُ: " مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ ".

قالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ــ فِي "صَحِيحِهِ"(الإحسان): ٢٠٠/٣ و ٢٠١: صِفَاتُ اللَّهِ ــ جَلَّ وَعَلا ــ لا تُكَيَّفُ، وَلا تُقَاسُ إِلَى صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، فَكَمَا أَنَّ اللَّهَ ــ جَلَّ وَعَلا ــ مُتَكَلِّمٌ مِنْ غَيْرِ آلَةٍ بِأَسْنَانٍ وَلَهَوَاتٍ وَلِسَانٍ وَشَفَةٍ كَالْمَخْلُوقِينَ، جَلَّ رَبُّنَا وَتَعَالَى عَنْ مِثْلِ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَاسَ كَلامُهُ إِلَى كَلامِنَا، لأَنَّ كَلامَ الْمَخْلُوقِينَ لا يُوجَدُ إِلا بِآلاتٍ، وَاللَّهُ ــ جَلَّ وَعَلا ــ يَتَكَلَّمُ كَمَا شَاءَ بِلا آلَةٍ، كَذَلِكَ يَنْزِلُ بِلا آلَةٍ، وَلا تَحَرُّكٍ، وَلا انْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، وَكَذَلِكَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ، فَكَمَا لَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَالَ: اللَّهُ يُبْصِرُ كَبَصَرِنَا بِالأَشْفَارِ وَالْحَدَقِ وَالْبَيَاضِ، بَلْ يُبْصِرُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلا آلَةٍ، وَيَسْمَعُ مِنْ غَيْرِ أُذُنَيْنِ، وَسِمَاخَيْنِ، وَالْتِوَاءٍ، وَغَضَارِيفَ فِيهَا، بَلْ يَسْمَعُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلا آلَةٍ، وَكَذَلِكَ يَنْزِلُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلا آلَةٍ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَاسَ نُزُولُهُ إِلَى نُزُولِ الْمَخْلُوقِينَ، كَمَا يُكَيَّفُ نُزُولُهُمْ، جَلَّ رَبُّنَا وَتَقَدَّسَ مِنْ أَنْ تُشَبَّهَ صِفَاتُهُ بِشَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ أهـ

وَأَمَّا عَنْ مَذْهَبِهِ الْفِقْهِيِّ: ــ

فَإِنَّ الْحَافِظَ أَبَا حَاتِمٍ كَانَ يَتْبَعُ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ فِي الْفِقْهِ، فَقَدْ تَرْجَمَ لَهُ تَاجُ الدِّينِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ تَقِيِّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى([1])، وَالْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيِّينَ([2])، وَابْنُ قَاضِي شَهْبَةَ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ([3])، وَقَالَ عُمَرُ رِضَا كَحَّالَةَ: مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ بنِ أَحْمَدَ بنِ حِبَّانَ بنِ مُعَاذِ ابْنِ مَعْبَدٍ التَّمِيمِيُّ الْبُسْتِيُّ الشَّافِعِيُّ([4])

(١) طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى للسُّبْكِيِّ: ١٣١/٣.
(٢) طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّينَ لابْنِ كَثِيرٍ: ٢٩٠.
(٣) طَبَقَاتُهُ: ١٣١/١.
(٤) مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ: ١٧٣/٩.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: شُيُوخُ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ، وَمَدَى أَثَرِهِمْ فِيهِ: ــ

لَقَدْ تَلَقَّي الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ الْعِلْمَ وَالْحَدِيثَ عَلَى أَيْدِي جَمَاعَةٍ مِنَ أَكَابِرِ الشُّيُوخِ وَالْعُلَمَاءِ فِي عَصْرِهِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عِنْدَهُ عِلْمُهُمْ، وَأَفَادَ مِنْهُمْ ، مِمَّا كَانَ لَهُ أَكْبَرُ الأَثَرِ فِي تَكْوِينِ شَخْصِيَّتَهِ الْعِلْمِيَّةِ، وَفِي نُبُوغِهِ فِي سَائِرِ الْعِلْمِ عَامَّةً، وَفِي عِلْمِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ خَاصَّةً، وَلازَمَ بَعْضَهُمْ فِي الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ، وَتَلْمَذَ لَهُ، وَتَخَرَّجَ عَلَى يَدَيْهِ، كَإِمَامِ الأَئِمَّةِ أَبِي بَكْرِ بنِ خُزَيْمَةَ، وَكَانَ يَحْرِصُ عَلَى كِتَابَةِ كُلِّ مَا يَسْمَعُهُ مِنْهُ، وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّأْنِ، فَأَكْثَرَ مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَأَكْثَرَ مِنَ الإِرْتِحَالِ وَلُقِيِّ الرِّجَالِ مَا بَيْنَ الشَّاشِ إِلَى الإِسْكَنْدَرِيَّةِ، حَتَّى صَارَ إِمَاماً وَرَأْساً فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ مِنَ الأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ، وَمِنَ الشُّيُوخِ وَالأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ مَا لا يُحْصَى كُثْرَةً، أَوْ يَجْتَمِعُ لِغَيْرِهِ مِنَ الرِّجَالِ، فَلَقَدْ كَتَبَ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ شَيْخٍ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي " مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ "، حَيْثُ قَالَ: "وَلَعَلَّنَا قَدْ كَتَبْنَا عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ شَيْخٍ، مِنْ أَسْبِيجَابٍ إِلَى الإِسْكَنْدَرِيَّةِ".

وَسَوْفَ أَذْكُرُ فِيما يَلِي بَعْضَ شُيُوخِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ ــ رَحِمَه اللهُ ــ عَلَى وَجْهِ الاخْتِصَارِ، مِمَّنْ كَانَ لَهُمْ أَكْبَرُ الأَثَرِ فِي تَكْوِينِهِ الْعِلْمِيِّ، مُرَتِّباً إِيَّاهُمْ عَلَى سِنِيِّ الْوَفَاةِ.

١ ــ النَّسَائِيُّ: ــ

هُوَ الْحَافِظُ الثَّبْتُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، أَحْمَدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ عَلِيِّ بنِ سِنَانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيُّ النَّسَائِيُّ(١)، صَاحِب "السُّنَنِ"، وَغَيْرِهَا.

---

(١) النَّسَائِيُّ: نِسْبَةً إِلَى بَلَدٍ بِخُرَاسَانَ، يُقَالُ لَهَا: " نَسَا "، وَيُقَالُ فِي النِّسْبَةِ إِلَيْهَا أَيْضاً: نَسَوِيٌّ، وَتَقَعُ الآنَ فِي تُرْكُمَانِسْتَانَ، جَنُوبَ مَرْوٍ. " الأَنْسَابُ: ٥/٤٨٣، أَطْلَسُ تَارِيخِ الإِسْلامِ: ١٧٩ ".

وُلِدَ بِنَسَا، فِي سنَةَ خَمْسِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ٢١٥هـ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ فِي صِغَرِه، فَارْتَحَلَ إِلَى قُتَيْبَةَ بنِ سعِيدٍ، فِي سَنَةِ ثَلاثِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٣٠هـ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ بِبَغْلانَ سَنَةً وَشَهْرَيْنِ، فَأَكْثَرَ عَنْهُ.

جَالَ الْبِلادَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، ثُمَّ اسْتَوْطَنَ مِصْرَ، فَأَقَامُ بِزُقَاقِ الْقَنَادِيلِ، وَكَانَ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، مَعَ الْفَهْمِ وَالإِتْقَانِ، وَنَقْدِ الرِّجَالِ، وَحُسْنِ التَّأْلِيفِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ نَظِيرٌ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَصَارَ أَفْقَهَ مَشَايَخَ أَهْلِ مِصْرَ فِي عَصْرِهِ، وَأَعْرَفَهُمْ بِالصَّحِيحِ مِنَ السَّقِيمِ.

رَوَى عَنْ: إِسْحَاقَ بنِ رَاهَوَيْهِ، وَأَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَنَصْرِ بنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ، سَمِعَ مِنْهُ بِمِصْرَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ السُّنِّيِّ، وَآخَرُونَ.

لَهُ الْمُصَنَّفَاتُ النَّافِعَةُ الْمُفِيدَةُ، مِنْهَا: "السُّنَنُ الْكُبْرَى"، وَ "الصُّغْرَى"، وَلَمْ يَصِحْ أَنَّهَا مِنْ تَصْنِيفِ النَّسَائِيِّ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا اخْتِيَارُ ابْنِ السُّنِّيِّ، وَ "خَصَائِصُ عَلِيٍّ"، وَ "عَمَلُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ"، وَ "الضُّعَفَاءُ"، وَغَيْرُهَا.

قَالَ مَنْصُورٌ الْفَقِيهُ، وَالطَّحَاوِيُّ: النَّسَائِيُّ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

تُوُفِّيَ بِفِلِسْطِينَ، سَنَةَ ثَلاثٍ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٠٣هـ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ بِالرَّمْلَةِ، وَدُفِنَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ(١).

٢ ــ الْمَنْجَنِيقِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْمُحَدِّثُ، الثِّقَةُ الْمُعَمَّرُ، إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمُ بنُ يُونُسَ بنِ مُوسَى، أَبُو يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيُّ الْوَرَّاقُ، نَزِيلُ مِصْرَ، الْمَعْرُوفُ بِـــ

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الأَنْسَابُ: ٤٨٤/٥، الْمُنْتَظِمُ: ١٣١/٦، وَفَيَاتُ الأَعْيَانِ: ٧٧/١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٢٨/١، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٢٥/١٤، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٠٦، حُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ لِلسُّيُوطِيِّ: ٢٩٨/١".

"الْمَنْجَنِيقِيِّ"؛ لِكَوْنِهِ كَانَ يَجْلِسُ بِقُرْبِ مَنْجَنِيقٍ، كَانَ بِجَامِعِ مِصْرَ، لَهُ كِتَابُ "رِوَايَةُ الْكِبَارِ عَنِ الصِّغَارِ"، وَ "الآبَاءِ عَنِ الأَبْنَاءِ".

وُلِدَ بَعْدَ سَنَةِ عَشْرٍ وَمِئَتَيْنِ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَدَاوُدَ بنِ رُشَيْدٍ، وَسُوَيْدِ بنِ سَعِيدٍ، وَعَبْدِ الأَعْلَى بنِ حَمَّادٍ النَّرْسِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ، سَمِعَ مِنْهُ بِمِصْرَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو سَعِيدِ بنُ يُونُسَ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

انْتَقَى النَّسَائِيُّ عَلَى أَبِي يَعْقُوبَ الْمَنْجَنِيقِيِّ "مُسْنَدَهُ"، فَكَانَ يَمْنَعُ النَّسَائِيَّ أَنْ يَجِيئَ إِلَيْهِ، وَكَانَ يَذْهَبُ إِلَى النَّسَائِيِّ، حَتَّى سَمِعَ مِنْهُ النَّسَائِيُّ مَا انْتَقَاهُ حِسْبَةً فِي ذَلِكَ، وَكَانَ شَيْخاً صَالِحاً.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ.

مَاتَ لِلَيْلَتَيْنِ بَقِيَتَا من جُمَادَى الآخِرَةِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٠٤هـ، بِمِصْرَ[1].

٣ ــ أَبُو خَلِيفَةَ الْجُمَحِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْمُحَدِّثُ الأَدِيبُ الأَخْبَارِيُّ، الْفَضْلُ بنُ الْحُبَابِ، وَاسْمُ الْحُبَابِ عَمْرُو بنُ مُحَمَّدِ بنِ شُعَيْبٍ، أَبُو خَلِيفَةَ الْجُمَحِيُّ، الْبَصْرِيُّ الأَعْمَى.

وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَمِئَتَيْنِ ٢٠٦هـ، وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّأْنِ وَهُوَ مُرَاهِقٌ، فَسَمِعَ فِي سَنَةِ عِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٢٠هـ، وَلَقِيَ الأَعْلاَمَ، وَكَتَبَ عِلْماً جَمّاً، وَعَاشَ مِئَةَ عَامٍ سِوَى أَشْهُرٍ .

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٣٨٥/٦، تَارِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ١٧٥/٨، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٩٣/٢، الْعِبَرُ: ٤٤٧/١، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٢٠/١".

رَوَى عَنْ: حَفْصِ بنِ عُمَرَ الْحَوْضِيِّ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مَسْلَمَةَ بنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيِّ، وَعَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينَيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ سَلاَّمٍ الْجُمَحِيِّ، وَمُسَدَّدِ بنِ مُسَرْهَدٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، وَهُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لَقِيَهُ، سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "صَحِيحِهِ"، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْجِعَابِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: ثِقَةٌ صَادِقٌ مَأْمُونٌ، أَدِيبٌ فَصِيحٌ مُفَوَّهٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيُّ: كَانَ مُحَدِّثاً مُتْقِناً ثَبْتاً، أَخْبَارِيّاً عَالِماً.

مَاتَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الآخَرِ، أَوْ فِي الَّذِي يَلِيهِ، سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٠٥هـ، بِالْبَصْرَةِ[١].

٤ ــ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ: ــ

هُوَ الْحَافِظُ الثِّقَةُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، مُحَدِّثُ الْجَزِيرَةِ، أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الْمُثَنَّى ابْنِ يَحْيَى ، أَبُو يَعْلَى التَّمِيمِيُّ الْمَوْصِلِيُّ[٢]، صَاحِبُ "الْمُسْنَدِ"، وَ "الْمُعْجَمِ".

وُلِدَ فِي شَوَّالٍ، سَنَةَ عَشْرٍ وَمِئَتَيْنِ ٢١٠هـ، وارْتَحَلَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ إِلَى الأَمْصَارِ بِاعْتِنَاءِ أَبِيهِ، وَخَالِهِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ أَبِي الْمُثَنَّى، ثُمَّ بِهِمَّتِهِ الْعَالِيَةِ، وَلُقِيِّ الْكِبَارِ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ النَّسَائِيِّ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَأَعْلَى إِسْنَاداً مِنْهُ .

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "ذِكْرُ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ: ١١٩/٢، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٦٧٠/٢، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٧/١٤، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٢٩٦".

(٢) الْمَوْصِلِيُّ: بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَفِي آخِرِهَا اللاَّمُ، نِسْبَةً إِلَى "الْمَوْصِلِ"، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهَا: الْمَوْصِلُ؛ لأَنَّهَا وَصَلَتْ بَيْنَ الْفُرَاتِ وَالدِّجْلَةِ، وَمَدِينَةُ الْمَوْصِلِ تُسَمَّى الْحَدِيثَةِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْقَدِيمَةِ فَرَاسِخُ، وَهِي مِنْ بِلادِ الْجَزِيرَةِ، وَإِنَّمَا قِيلَ لِبِلادِهَا الْجَزِيرَةُ؛ لأَنَّهَا بَيْنَ الدِّجْلَةِ وَالْفُرَاتِ، وَالْمَوْصِلُ عَاصِمَةُ مُحَافَظَةِ نِينَوَى، إِحْدَى مُحَافَظَاتِ شَمَالِ الْعِرَاقِ عَلَى نَهْرِ دِجْلَةَ. " الأَنْسَابُ: ٤٠٧/٥، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٢٢٣/٥، أَطْلَسُ تَارِيخِ الإِسْلامِ: ٢٢٣، أَطْلَسُ دُوَلِ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ: ٣٣٣، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٣٧ " .

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَأَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بنِ حَرْبٍ، وَعَلِيِّ بنِ الْجَعْدِ، وَأَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيِّ بنِ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى بنِ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، سَمِعَ مِنْهُ بِالْمَوْصِلِ، وَأَبُو الْفَتْحِ الأَزْدِيُّ، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

انْتَهَى إِلَيْهِ عُلُوُّ الإِسْنَادِ، وَازْدَحَمَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَعَاشَ سَبْعاً وَتِسْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ يُحَدِّثُ احْتِسَاباً.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ: هُوَ مِنَ الْمُتْقِنِينَ الْمُوَاظِبِينَ عَلَى رِعَايَةِ الدِّينِ، وَأَسْبَابِ الطَّاعَةِ .

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الْفَضْلِ التَّيْمِيُّ الْحَافِظُ: قَرَأْتُ الْمَسَانِيدَ كَمُسْنَدِ الْعَدَنِيِّ، وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَهِيَ كَالأَنْهَارِ، وَمُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى كَالْبَحْرِ، يَكُونُ مُجْتَمَعَ الأَنْهَارِ.

مَاتَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٠٧هـ، فِي رَابِعِ عَشَرَ جُمَادَى الأُولَى(١).

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٤/١٧٤، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢/٧٠٧، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ٧/٢٤١، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ١١/١٣٠، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ: ٣/١٩٧، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٠٩، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٢/٢٥٠".

٥ ــ عَبْدَانُ الأَهْوَازِيُّ: ــ

هُوَ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ، عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُوسَى بنِ زِيَادٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الأَهْوَازِيُّ(١)، الْجَوَالِيقِيُّ(٢)، الْمَعْرُوفُ بـــ "عَبْدَانَ"، كَانَ أَحَدُ الْحُفَّاظِ الأَثْبَاتِ، جَمَعَ الْمَشَايِخَ وَالأَبْوَابَ، وَصَنَّفَ الْمُصَنَّفَاتِ، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ٢١٦هـــ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَحْشَلٍ، وَأَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ بُنْدَارٍ، وَهِشَامِ بنِ عَمَّارٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ، وَابْنُ قَانِعٍ، وَأَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو عَوَانَةَ الإِسْفِرَايِينِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، وَيَحْيَى بنُ صَاعِدٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: رَأَيْتُ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ أَرْبَعَةً: إِبْرَاهِيمَ بنَ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنَ خُزَيْمَةَ بِنَيْسَابُورَ، وَالنَّسَائِيَّ بِمِصْرَ، وَعَبْدَانَ بِالأَهْوَازِ، قَالَ: فَأَمَّا عَبْدَانُ فَكَانَ يَحْفَظُ مِئَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، مَا رَأَيْتُ فِي الْمَشَايِخِ أَحْفَظُ مِنْهُ.

دَخَلَ الْبَصْرَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مَرَّةٍ، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، كُلَّمَا ذُكِرَ لَهُ حَدِيثٌ مِنْ حَدِيثِهِ دَخَلَ إِلَيْهَا بِسَبَبِهِ.

---

(١) الأَهْوَازِيُّ: بِفَتْحِ الأَلِفِ، وَسُكُونِ الْهَاءِ، وَفِي آخِرِهَا الزَّايُ، نِسْبَةً إِلَى الأَهْوَازِ، وَهِيَ مِنْ بِلادِ خُوزِسْتَانِ، وَتُنْسَبُ جَمِيعُ بِلادِ الْخُوزِ إِلَى الأَهْوَازِ، يُقَالُ لَهَا: كُوَرُ الأَهْوَازِ، وَتَقَعُ الأَهْوَازُ الْيَوْمَ فِي غَرْبِ إِيرَانَ، عَلَى نَهْرِ الْكَارُونِ، الَّذِي يَلْتَقِي مَعَ نَهْرَيِ دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ، بِالْقُرْبِ مِنْ عَبَّادَانَ جَنُوبَ الْعِرَاقِ، لِيَصُبَّا بِالْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ عِنْدَ شَطِّ الْعَرَبِ. يُرَاجَعُ: "الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ": ١/ ٢٣١، أَطْلَسُ تَارِيخِ الإِسْلامِ: ٢٢٧، و ٢٣٠، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٦٩".

(٢) الْجَوَالِيقِيُّ: نِسْبَةً إِلَى الْجَوَالِيقِ، وَهِيَ جَمْعُ جَوَالِقٍ، وَلَعَلَّ بَعْضَ أَجْدَادِ الْمُنْتَسِبِ إِلَيْهَا كَانَ يَبِيعُهَا أَوْ يَعْمَلُهَا. " الأَنْسَابُ: ٢/ ١٠٤ ".

مَاتَ بِعَسْكَرِ مكرم، فِي أَوَّلِ سَنَةِ سِتٍّ وَثَلاثِ مِئَةٍ٣٠٦هـ(١).

٦ ــ الْبُجَيْرِيِّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الْكَبِيرُ، الثَّبْتُ الْجَوَّالُ، مُحَدِّثُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ، عُمَرُ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ بُجَيْرِ بنِ خَازِمٍ، أَبُو حَفْصٍ الْبُجَيْرِيُّ(٢) الهَمْدَانِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ، صَاحِبُ " الْجَامِعِ الصَّحِيحِ "، الْمُخَرَّجِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، وَ "الْمُسْنَدِ"، وَ "التَّفْسِيرِ"، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٢٣هـ، بِقَرْيَةِ خُشُوفَغَنَ(٣)، وَيُقَالُ لَهَا: رَأْسُ الْقَنْطَرَةِ، إِحْدَى قُرَى سَمَرْقَنْدٍ، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، وَكَانَ أَبُوهُ صَاحِبَ حَدِيثٍ وَرِحْلَةٍ، يَرْوِي عَنْ عَارِمٍ وَطَبَقَتِهِ، فَحَرَصَ عَلَى وَلَدِهِ أَبِي حَفْصٍ، وَسَفَّرَهُ إِلَى الأَقَالِيمِ مَرَّاتٍ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ عَبْدَةَ الضَّبِّيِّ، وَبِشْرِ بنِ مُعَاذٍ الْعَقَدِيِّ، وَعَمْرِو بنِ عَلِيٍّ الْفَلاَّسِ، وَمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ بُنْدَارٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: ابْنُ حِبَّانَ، سَمِعَ مِنْهُ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَأَعْيَنُ بنُ جَعْفَرٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ الْكِسَائِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عِمْرَانَ الشَّاشِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الْمُؤَدِّبُ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مَعْرُوفٍ الْقَفَّالُ الشَّاشِيُّ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَآخَرُونَ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٣٧٨/٩، الأَنْسَابُ: ١٠٤/٢، تَارِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ٥١/٢٧، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٦٨٨/٢، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ: ١٩٥/٣، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٢٤٩/٢".

(٢) الْبُجَيْرِيُّ: بِضَمِّ الْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِنُقْطَةٍ، وَفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ تَحْتِهَا بِنُقْطَتَيْنِ، وَالرَّاءُ الْمُهْمَلَةُ، نِسْبَةً إِلَى الْجَدِّ، وَهُوَ بُجَيْرٌ، الْمَشْهُورُ مِنْهُمْ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بنُ مُحَمَّدِ ابْنِ بُجَيْرٍ، صَاحِبُ التَّرْجَمَةِ. " الأَنْسَابُ: ٢٨٦/١ ".

(٣) خُشُوفَغَن: بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ، وَبَعْدَ الْوَاوِ فَاءٌ مَفْتُوحَةٌ، وَغَيْنٌ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَنُونٌ: مِنْ قُرَى الصُّغْدِ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، بَيْنَ إِشْتِيخَنَ وَكُشَّانِيَّةِ، كَثِيرَةُ الْخَيْرِ، تُعْرَفُ الآنَ بِرَأْسِ الْقَنْطَرَةِ، وَتَقَعُ الآنَ فِي أُوزْبَكِسْتَانَ. يُرَاجَعُ: (مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣٧٤/٢).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُحَمَّدٍ الإِدْرِيسِيُّ فِي "تَارِيخُ سَمَرْقَنْدٍ": هُوَ صَاحِبُ الْجَامِعُ الصَّحِيحِ، وَالْمَرَاسِيلِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَكَانَ فَاضِلاً خَيِّراً، ثَبْتاً فشي الْحَدِيثِ، مِمَّنْ لَهُ الْعِنَايَةُ التَّامَّةُ فِي طَلَبِ الآثَارِ، وَالرِّحْلَةُ لِحَمْلِ الأَخْبَارِ.

مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١١هـ(١).

٧ ــ ابْنُ خُزَيْمَةَ: ــ

هُوَ إِمَامُ الأَئِمَّةِ، شَيْخُ الإِسْلامِ، الْحَافِظُ الْحُجَّةُ الْفَقِيهُ، مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ ابْنِ خُزَيْمَةَ بنِ الْمُغِيرَةِ بنِ صَالِحِ بنِ بَكْرٍ، أَبُو بَكْرٍ السُّلَمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، كَـ "الصَّحِيحِ"، وَغَيْرِهِ مِنَ التَّصَانِيفِ، الَّتِي تَزِيدُ عَلَى مِئَةٍ وَأَرْبَعِينَ كِتَاباً سِوَى الْمَسَائِلِ، وَالْمَسَائِلُ الْمُصَنَّفَةُ أَكْثَرُ مِنْ مِئَةِ جُزْءٍ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٢٣هـ.

سَمِعَ مِنْ: إِسْحَاقَ بنِ رَاهَوَيْهِ، وَمُحَمَّدِ بنِ حُمَيْدٍ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُمَا؛ لِكَوْنِهِ كَتَبَ عَنْهُمَا فِي صِغَرِهِ، وَقَبْلَ فَهْمِهِ وَتَبَصُّرِهِ.

رَوَى عَنْ: مَحْمُودِ بنِ غَيْلانَ، وَعَلِيِّ بنِ حُجْرٍ، وَأَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَبِشْرِ ابْنِ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ بُنْدَارٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ، سَمِعَ مِنْهُ بِنَيْسَابُورَ، وَالْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي غَيْرِ " الصَّحِيحَيْنِ"، وَأَبُو عَلِي الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ مِهْرَانَ الْمُقْرِئُ، وَآخَرُونَ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الإِرْشَادُ لأَبِي يَعْلَى الْخَلِيلِيِّ: ٤٧٠، الإِكْمَالُ لابْنِ مَاكُولا: ٤٦٤/١، الأَنْسَابُ: ٢٨٦/١، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٣١٧/٤٥، التَّقْيِيدُ لابْنِ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيِّ: ٣٩٤، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٤٠٢/١٤، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣١٢، الأَعْلامُ لِلزِّرِكْلِيِّ: ٦٠/٥".

قَالَ أَبُو الْحُسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ: كَانَ ابْنُ خُزَيْمَةَ إِمَاماً ثَبْتاً، مَعْدُومَ النَّظِيرِ.

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ: لَمْ أَرَ أَحَداً مِثْلَ ابْنِ خُزَيْمَةَ.

وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ بنُ سُرَيْجٍ ــ وَذُكِرَ لَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ ــ فَقَالَ: يَسْتَخْرِجُ النُّكَتَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ بِالْمِنْقَاشِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: أَحَدُ أَئِمَّةِ الدُّنْيَا عِلْماً وَفِقْهاً وَحِفْظاً وَجَمْعاً وَاسْتِنْبَاطاً، حَتَّى تَكَلَّمَ فِي السُّنَنِ بِإِسْنَادٍ لا نَعْلَمُ سَبَقَهُ إِلَيْهَا غَيْرَهُ مِنْ أَئِمَّتِنَا، مَعَ الإِتْقَانِ الْوَافِرِ، وَالدِّينِ الشَّدِيدِ إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ.

وَلابْنِ خُزَيْمَةَ عَظَمَةٌ فِي النُّفُوسِ، وَجَلالَةٌ فِي الْقُلُوبِ؛ لِعِلْمِهِ وَدِينِهِ، وَاتِّبَاعِهِ السُّنَّةَ.

مَاتَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ لَيْلَةَ السَّبْتِ، بَعْدَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، الْخَامِسِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١١هـ، وَدُفِنَ يَوْمَ السَّبْتِ بَعْدَ الأُولَى، وَلَهُ ثَمَانٍ وَثَمَانُونَ سَنَةً، وَدُفِنَ فِي حُجْرَةٍ مِنْ دَارِهِ، ثُمَّ صُيِّرَتْ تِلْكَ الْحُجْرَةِ مَقْبَرَةً(١).

٨ ــ السَّرَّاجُ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الثِّقَةُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، مُحَدِّثُ خُرَاسَانَ، مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ مِهْرَانَ، أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ(٢) الثَّقَفِيُّ، مَوْلاهُمْ،

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٩٦/٧، الإِرْشَادُ لأَبِي يَعْلَى الْخَلِيلِيِّ: ٣٨٣، تَلْخِيصُ تَارِيخِ نَيْسَابُورَ: ٥١، تَارِيخُ جُرْجَانَ لِحَمْزَةَ بنِ يُوسُفَ السَّهْمِيِّ: ، الْمُنْتَظَمُ: ٢٣٣/١٣، التَّقْيِيدُ لابْنِ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيِّ: ٣٦، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٣٦٥".

(٢) السَّرَّاجُ: بِفَتْحِ السِّينِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا الْجِيمُ، نِسْبَةً إِلَى عَمَلِ السُّرُجِ، وَهُوَ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى الْفَرَسِ، كَانَ مِنْ أَجْدَادِ السَّرَّاجِ مَنْ يَعْمَلُ السُّرُوجَ . "الأَنْسَابُ: ٢٤١/٣".

الْخُرَاسَانِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، صَاحِبُ الْمُسْنَدِ الْكَبِيرِ عَلَى الأَبْوَابِ وَالتَّارِيخِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ٢١٦هـ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ٢١٨ هـ، وَوَرَدَ السَّرَّاجُ بَغْدَادَ قَدِيماً وَحَدِيثاً، وَأَقَامَ بِهَا دَهْراً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَيْسَابُورَ، فَاسْتَقَرَّ بِهَا إِلَى وَفَاتِهِ.

رَوَى عَنْ: دَاوُدَ بنِ رُشَيْدٍ، وَمُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ، وَمُحَمَّد بنِ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيِّ، وَهَارُونَ الْحَمَّالِ، وَهَنَّادِ بنِ السَّرِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ بِشَيءٍ يَسِيرٍ خَارِجِ الصَّحِيحَيْنِ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، أَحَدُ شُيُوخِهِ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَأَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بنُ السَّمَّاكِ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَأُبو حَاتِمٍ الْبُسْتِيِّ، سَمِعَ مِنْهُ بِنَيْسَابُورَ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: صَدُوقٌ ثِقَةٌ.

وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: حَدِيثُهُ عِنْدَ الْخُرَاسَانِيِّينَ مُنْتَشِرٌ، وَكَانَ مِنَ الْمُكْثِرِينَ الثِّقَاتِ الصَّادِقِينَ الأَثْبَاتِ، عُنِيَ بِالْحَدِيثِ، وَصَنَّفَ كُتُباً كَثِيرَةً، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ.

وَقَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ: ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ، سَمِعَ حَتَّى كَتَبَ عَنِ الأَقْرَانِ، وَمَنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ سِنّاً؛ لِعِلْمِهِ وَتَبَحُّرِهِ، سَمِعْتُ أَنَّهُ كَتَبَ عَنْ أَلْفٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةٍ.

وَقَالَ أَبُو سَهْلٍ الصُّعْلُوقِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الشَّيْخُ الأَوْحَدُ فِي فَنِّهِ، الأَكْمَلُ فِي وَزْنِهِ، وَكُنَّا نَقُولُ: السَّرَّاجُ كَالسِّرَاجِ.

مَاتَ السَّرَّاجُ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ بِنَيْسَابُورَ، فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الآخِرِ، سَنَةَ ثَلاثِ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١٣هـ (١)

٩ ــ الأَرْغِيَانِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، الْجَوَّالُ الزَّاهِدُ الْعَابِدُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، مُحَمَّدُ بنُ الْمُسَيَّبِ ابْنِ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثُمَّ الأَرْغِيَانِيُّ (٢)، الإِسْفَنْجِيُّ(٣).

كَانَ مِنَ الْعُبَّادِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَمِنَ الْجَوَّالِينَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، عَلَى الصِّدْقِ وَالْوَرَعِ، صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْكِبَارَ، وَكَانَ مِمَّنْ بَرَّزَ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٢٣هـ.

رَوَى عَنْ: إِسْحَاقَ بنِ مَنْصُورٍ الْكَوْسَجِ، وَأَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللهِ بنِ سَعِيدٍ الأَشَجِّ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ بَشَّارٍ بُنْدَارٍ، وَيُونُسَ بنِ عَبْدِ الأَعْلَى، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أبو حاتم البستي، سَمِعَ مِنْهُ بِأَرْغِيَانَ، إِمَامُ الأَئِمَّةِ أَبُو بَكْرِ بنُ خُزَيْمَةَ، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ بنِ الأَخْرَمِ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ، وَآخَرُونَ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الْجرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٩٦/٧، تَارِيخُ بغداد: ٥٦/٢، الأَنْسَابُ: ٢٤١/٣، الْمُنْتَظِمُ: ١٣/ ٢٥٢، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ:٣٨٨/١٤".

(٢) الأَرْغِيَانِيُّ: بِفَتْحِ الأَلِفِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا، وَفِي آخِرِهَا النُّونُ، نِسْبَةً إِلَى "أَرْغِيَانَ"، وَهِيَ اسْمُ لِنَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي نَيْسَابُورَ، بِهَا عِدَّةٌ مِنْ قُرَى مِثْلُ: سبنج، وبَان، وَرَاونير، وَغَيْرِهَا. " الأَنْسَابُ: ١١٢/١ ".

(٣) الإِسْفَنْجِيُّ: بِكَسْرِ الأَلِفِ، وَسُكُونِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَالنُّونُ السَّاكِنَةُ، وَفِي آخِرِهَا الْجِيمُ، نِسْبَةً إِلَى "إِسْفَنْجَ"، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ "أَرْغِيَانَ"، بِنَاحِيَةِ نَيْسَابُورَ، يُقَالُ لَهَا: سبنج، وَتَقَعُ الآنَ فِي إِيرَانَ. "الأَنْسَابُ: ١٤٧/١، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٦٩".

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ بنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ: كَانَ مُحَمَّدُ بنُ الْمُسَيَّبِ يَقْرَأُ عَلَيْنَا، فَإِذَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ بَكَى حَتَّى نَرْحَمَهُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الْكِلابِيُّ: بَكَى مُحَمَّدُ بنُ الْمُسَيَّبِ الأَرْغِيَانِيُّ، حَتَّى عَمِيَ.

قَالَ ابْنُهُ أَبُو عُمَرَ الْمُسَيَّبُ بنُ مُحَمَّدٍ: تُوُفِّيَ أَبِي يَوْمَ السَّبْتِ، النِّصْفِ مِنْ جُمَادَى الأُولَى، سَنَةَ خَمْسِ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١٥هـ(١).

١٠ ــ السِّنْجِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْكَبِيرُ، الْحَافِظُ الْبَارِعُ، أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُصْعَبِ ابْنِ رُزَيْقٍ الْمَرْوَزِيُّ السِّنْجِيُّ(٢).

رَوَى عَنْ: عَلِيِّ بنِ خَشْرَمٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللهِ بنِ سَعِيدٍ الأَشَجِّ، وَيُونُسَ ابْنِ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّدَفِيِّ، وآخرين.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمٍ بنُ حِبَّانَ فِي كُتُبِهِ، سَمِعَ مِنْهُ بِقَرْيَةِ سِنْجٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ زَاهِرُ بنُ أَحْمَدَ السَّرْخَسِيُّ، وَأَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ النُّعَيْمِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ مَاكُولا: مَا كَانَ بِخُرَاسَانَ أَحَدٌ أَكْثَرُ حَدِيثاً مِنْهُ .

كَفَّ بَصَرُهُ بِآخِرِهِ، وَكَانَ لا يُحَدِّثُ أَهْلَ الرَّيِّ إِلاَّ بَعْدَ الْجَهْدِ؛ لأَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ الْحَدِيثَ، وَيَعْدِلُونَ عَنْهُ إِلَى الْقِيَاسِ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَلْخِيصُ تَارِيخِ نَيْسَابُورَ لِلْخَلِيفَةِ النَّيْسَابُورِيِّ: ٥٨، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٨١/١٥، الأَنْسَابُ: ١١٣/١ و١١٤، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٣٩٤/٥٥، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٩/٣، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٤٢٢/١٤، نَكْتُ الْهِمْيَانِ فِي نُكَتِ الْعُمْيَانِ لِلصَّفَدِيِّ: ٢٦٠، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤٥٥/٩، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ لِلسُّيُوطِيِّ: ٣٣٣ ".

(٢) السِّنْجِيُّ: بِكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَفِي آخِرِهَا جِيمٌ، نِسْبَةً إِلَى "سِنْجٍ"، قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ قُرَى مَرْوٍ، عَلَى سَبْعَةِ فَرَاسِخَ مِنْهَا، وَتَقَعُ الآنَ فِي تِرْكِمَنِسْتَانَ. " الأَنْسَابُ: ٣١٧/٣، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٦٩ ".

مَاتَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ سَنَةَ خَمْسِ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١٥هــ، وَقِيلَ: مَاتَ فِي رَجَبٍ، سَنَةَ سِتٍّ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ٣١٦هــ(١).

١١ ــ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ، مُسْنِدُ الْعَالَمِ، الْمُعَمَّرُ، عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ الْمَرْزُبَانِ بنِ سَابُورِ بنِ شَاهِنْشَاه، أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ(٢) الأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ الدَّارُ وَالْمَوْلِدُ، ابْنُ بِنْتِ الْحَافِظِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ الْبَغَوِيِّ الأَصَمِّ، صَاحِبُ " الْمُسْنَدِ "، وَنَزِيلُ بَغْدَادَ.

وُلِدَ أَبُو الْقَاسِمِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، فِي مُبْتَدَإِ النَّهَارِ، أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ٢١٤هــ، وَقِيلَ: فِي سَنَةِ ثَلاثِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ٢١٣هــ.

حَرَصَ عَلَيْهِ جَدُّهُ، وَأَسْمَعَهُ فِي الصِّغَرِ، بِحَيْثُ إِنَّهُ كَتَبَ بِخَطِّهِ إِمْلاءً فِي رَبِيعٍ الأَوَّلِ، سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ٢٢٥هــ، فَكَانَ سِنُّهُ يَوْمَئِذٍ عَشْرَ سِنِينَ وَنِصْفاً، وَلا يُعْلَمُ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَكَتَبَهُ أَصْغَرُ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ، وَأَوَّلُ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ إِمْلاءً فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ، مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ، إِسْحَاقُ بنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ، وَطَالَ عُمْرُهُ وَتَفَرُّدُهُ فِي الدُّنْيَا.

رَوَى عَنْ: جَدِّهِ أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَعَلِيِّ بنِ الْمَدِينِيِّ، وَعَلِيِّ ابْنِ الْجَعْدِ، وَأَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَآخَرِينَ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الإِكْمَالُ لابْنِ مَاكُولا: ٤٧٤/٤، الأَنْسَابُ: ٣١٨/٣، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ١٧/٣، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٤١٣/١٤، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٣٦".

(٢) الْبَغَوِيُّ: نِسْبَةً إِلَى بَلْدَةٍ مِنْ بِلادِ خُرَاسَانَ، بَيْنَ مَرْوِ الرُّوذِ، وَهَرَاةٍ، يُقَالُ لَهَا: بَغْ وَبَغْشُور، بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَضَمِّ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَرَاء، "الأَنْسَابُ: ٣٧٤/١، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٤٦٧/١" .

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، سَمِعَ مِنْهُ بِبَغْدَادَ، وَابْنُ قَانِعٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْجِعَابِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

صَنَّفَ كِتَابَ "مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ"، وَجَوَّدَهُ، وَكِتَابَ "الْجَعْدِيَّاتِ"، وَأَتْقَنَهُ، وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ جُزْءاً، مِنْ جَمْعِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ لِحَدِيثِ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ ابنِ الْجَعْدِ الْهَاشِمِيِّ، مَوْلاهُمُ الْجَوْهَرِيِّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَلاثِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٣٠هـ، عَنْ شُيُوخِهِ مَعَ تَرَاجُمِهِمْ، وَتَرَاجُمِ شُيُوخِهِمْ، وَكَانَ عَلِيُّ بنُ الْجَعدِ أَكْبَرَ شَيْخٍ لأَبِي الْقَاسِمِ الْبَغْوِيِّ، وَهُوَ ثَبْتٌ فِيهِ مُكْثِرٌ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: كَانَ قَلَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَى الْحَدِيثِ، فَإِذَا تَكَلَّمَ كَانَ كَالْمِسْمَارِ فِي السَّاجِ، ثِقَةٌ جَلِيلٌ إِمَامٌ، أَقَلُّ الْمَشَايِخِ خَطأً.

تَوَفَّي ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ عَشِيَّةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، بَعْدَ الْعَصْرِ، وَهُوَ سَلْخُ الشَّهْرِ، سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١٧هـ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فِي مَقْبَرَةِ بَابِ التِّبْنِ، الَّتِي دُفِنَ بِهَا عَبْدُ اللهِ بنُ الإِمَامِ أَحْمَدَ، بَعْدَ أَنِ اسْتَكْمَلَ مَئَةَ سَنَةٍ، وَثَلاثِ سِنِينَ، وَشَهْراً وَاحِداً(١).

١٢ ــ ابْنُ الْمُنْذِرِ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الْعَلاَّمَةُ الْفَقِيهُ الأَوْحَدُ، أَحَدُ أَئِمَّةِ الأَعْلامِ، وَمِمَّنْ يُقْتَدَى بِنَقْلِهِ فِي الْحَلالِ وَالْحَرَامِ، شَيْخُ الْحَرَمِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ الْمُنْذِرِ النَّيْسَابُورِيُّ، الْمُجْمَعُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلالَتِهِ، وَوُفُورِ عِلْمِهِ، وَجَمْعِهِ بَيْنَ التَّمَكُّنِ فِي عِلْمَيِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، صَاحِبُ الْمُصَنَّفَاتِ الْمُهِمَّةِ

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٦٧/٤، سُؤَالاتُ السَّهْمِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٧٧ و، ١٧٨، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١١١/١٠، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ: ١٩٠/١، الأَنْسَابُ: ٣٧٤/١، التَّقْيِيدُ لابْنِ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيِّ: ٣١٢، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ: ٢٢٦/٣، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٢٧٥/٢".

النَّافِعَةِ فِي الإِجْمَاعِ وَالْخِلافِ، وَبَيَانِ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ، مِنْهَا: "الأَوْسَطُ فِي السُّنَنِ"، وَ "إِثْبَاتُ الْقِيَاسِ" وَ "التَّفْسِيرُ"، وَهُوَ كِتَابٌ كَبِيرٌ، يَقْضِي لَهُ بِالإِمَامَةِ فِي عِلْمِ التَّأْوِيلِ أَيْضاً، وَ "الإِشْرَافُ عَلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ الْعِلْمِ"، وَهُو كِتَابٌ كَبِيرٌ يَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ وُقُوفِهِ عَلَى مَذَاهِبِ الأَئِمَّةِ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الْكُتُبِ وَأَنْفَعِهَا وَأَمْتَعِهَا، وَ "الْمَبْسُوطُ"، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الإِشْرَافِ، وَهُوَ فِي اخْتِلافِ الْعُلَمَاءِ وَنَقْلِ مَذَاهِبِهِمْ أَيْضاً، وَ "الإِجْمَاعُ وَالاخْتِلافُ"، وَهُوَ صَغِيرٌ، وَ "الْمَسَائِلُ فِي الْفِقْهِ"، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَلَهُ مِنَ التَّحْقِيقِ فِي كُتُبِهِ مَا لا يُقَارِبُهُ أَحَدٌ، وَصَارَ اعْتِمَادُ عُلَمَاءِ الطَّوَائِفِ كُلِّهَا فِي نَقْلِ الْمَذَاهِبِ وَمَعْرِفَتِهَا عَلَى كُتُبِهِ.

وُلِدَ فِي حُدُودِ وَفَاةِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ.

رَوَى عَنْ: الرَّبِيعِ بنِ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ مَيْمُونٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، سَمِعَ مِنْهُ بِمَكَّةَ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ الْمُقْرِئِ، وَمُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنُ عَمَّارٍ الدِّمْيَاطِيُّ، وَآخَرُونَ.

لَهُ اخْتِيَارٌ فَلا يَتَقَيَّدُ فِي الاخْتِيَارِ بِمَذْهَبِ بِعَيْنِهِ، بَلْ يَدُورُ مَعَ ظُهُورِ الدَّلِيلِ، وَهُوَ مِمَّنْ بَلَغَ دَرَجَةَ الاجْتِهَادِ الْمُطْلَقِ، وَعِدَادُهُ فِي فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ.

مَات ــ رَحمهُ اللهُ ــ بمكةَ، فِي سَنَةِ تِسْع أَوْ عَشْر وَثَلاثِ مئَةٍ ٣٠٩، ٣١٠هـ، ذَكَرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ، وَوَهَّمَهُ الذَّهَبِيُّ فِي ذَلِكَ، وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِسَمَاعِ ابْنِ عَمَّارٍ مِنْهُ فِي سَنَةِ سِتٍّ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ

٣١٦هـ، ثُمَّ نَقَلَ تَأْرِيخَ أَبِي الْحَسَنِ بنِ قَطَّانَ الْفَاسِيِّ وَفَاتَهُ فِي سَنَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١٨هـ(١).

١٣ ــ التُّسْتَرِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْحُجَّةُ الْبَارِعُ، عَلَمُ الْحُفَّاظِ، شَيْخُ الإِسْلامِ، أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ يَحْيَى بنِ زُهَيْرٍ، أَبُو جَعْفَرٍ التُّسْتَرِيُّ(٢) الزَّاهِدُ.

كَانَ مِمَّنْ صَنَّفَ، وَجَمَعَ ، وَعَلَّلَ، وَقَوَّى، وَضَعَّفَ، وَبَرَعَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَصَارَ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْحِفْظِ.

رَوَى عَنْ: أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بنِ الْعَلاءِ، وَمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدِ بنِ عَمَّارٍ الرَّازِي، وَمُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ بن عَقِيلٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، سمع منه بِتُسْتَرٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ الْمُقْرِئِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَةَ: مَا رَأَيْتُ فِي الدُّنْيَا أَحْفَظَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ بنِ حَمْزَةَ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ فِي الدُّنْيَا أَحْفَظَ مِنْ أَبِي جَعْفَرِ بنِ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيِّ، وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ الْمُقْرِئِ: حَدَّثَنَا تَاجُ الْمُحَدِّثِينَ، أَحْمَدُ بنُ يَحْيَى بنِ زُهَيْرٍ.

مَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ التُّسْتَرِيُّ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ سَنَةَ عَشْرٍ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣١٠هـ(١).

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ لِلنَّوَوِيِّ: ١٩٧/٢، وَفَيَاتُ الأَعْيَانِ لابْنِ خِلِّكَانِ: ٢٠٧/٤، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٥/٣، مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٤٥٠/٣، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ لِلصَّفَدِيِّ: ٢٥٠/١، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِينَ لابْنِ كَثِيرٍ: ٢١٦، الْوَفَيَاتِ لابْنِ قُنْفِذٍ: ٢٠٥، مِرْآةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ: ١٩٦/٢".

(٢) التُّسْتَرِيُّ: بِالتَّاءِ الْمَضْمُومَةِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ فَوْقِ بِنُقْطَتَيْنِ، وَسُكُونِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ التَّاءِ الْمُعْجَمَةِ أَيْضاً بِنُقْطَتَيْنِ مِنْ فَوْقِ، وَالرَّاءُ الْمُهْمَلَةُ، نِسْبَةً إِلَى "تُسْتَرٍ"، بَلْدَةٍ مِنْ كُورِ الأَهْوَازِ، مِنْ بِلادِ خُوزِسْتَانَ، يَقُولُهَا النَّاسُ شُوشْتَر، أَيْ أَنَّ تُسْتَرَ تَعْرِيبٌ لِشُوشْتَر، وَتَقَعُ الأَهْوَازُ عَلَى نَهْرِ الْكَارُونِ، الآنَ فِي غَرْبِ إِيرَانَ " الأَنْسَابُ: ٤٦٥/١، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٦٩ ".

١٤ ــ أَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الْمُعَمَّرُ الْمُؤَرِّخُ، مُحَدِّثُ حَرَّانَ، الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي مَعْشَرٍ مَوْدُودٍ، أَبُو عَرُوبَةَ السُّلَمِيُّ الْجَزَرِيُّ(٢) الْحَرَّانِيُّ(٣)، صَاحِبُ كِتَابِ "تَارِيخِ الْجَزِيرَتَيْنِ"، وَ "الْمُنْتَقَى مِنْ كِتَابِ الطَّبَقَاتِ".

وُلِدَ بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَكَانَ أَوَّلُ طَلَبِهِ لِهَذَا الشَّأْنِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاثِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٣٦هـ.

رَوَى عَنْ: إِسْمَاعِيلَ بنِ مُوسَى الْفَزَارِيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ مُصَفَّى الْحِمْصِيِّ، وَالْمُسَيَّبِ بنِ وَاضِحٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، سَمِعَ مِنْهُ بِحَرَّانَ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ السُّنِّيُّ، وَأَبُو الشَّيْخِ بنُ حَيَّانَ، وَأَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْجَرَّاحِ الْمِصْرِيُّ، ابْنُ النَّحَّاسِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: كَانَ عَارِفاً بِالرِّجَالِ وَبِالْحَدِيثِ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ مُفْتِي أَهْلِ حَرَّانَ، شَفَانِي حِينَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ فِي الْكُنَى: كَانَ مِنْ أَثْبَتِ مَنْ أَدْرَكْنَاهُ وَأَحْسَنِهِمْ حِفْظاً، يَرْجِعُ إِلَى حُسْنِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْكَلامِ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "١/٤٦٥، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢/٢٢٩، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ:١٤/٣٦٢، النُّجُومُ الزَّاهِرَةِ: ٣/٢٠٥، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٢١، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٢/٢٥٨".

(٢) الْجَزَرِيُّ: بِفَتْحِ الْجِيمِ وَالزَّايِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، نِسْبَةً إِلَى "الْجَزِيرَةِ"، وَهِيَ إِلَى عِدَّةِ بِلادٍ مِنْ دِيَارِ بَكْرٍ، وَاسْمٌ خَاصٌّ لِبَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ، يُقَالُ لَهَا: جَزِيرَةُ ابْنِ عُمَرَ، وَعِدَّةُ بِلادٍ مِنْهَا: الْمَوْصِلُ، وَسِنْجَارُ، وَحَرَّانُ، وَالرَّقَّةُ، وَآمِدُ، وَمَيَّافَارِقِينُ، وَهِيَ بِلادٌ بَيْنَ دِجْلَةِ وَالْفُرَاتِ " الأَنْسَابُ: ٢/٥٥ ، وَيُنْظَرُ أَطْلَسُ دُوَلِ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ: ٣٣٣، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٣٦".

(٣) الْحَرَّانِيُّ: بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا نُونٌ، نِسْبَةً إِلَى "حَرَّانَ"، وَهِيَ بَلْدَةٌ مِنَ الْجَزِيرَةِ، وَهِيَ مِنْ دِيَارِ رَبِيعَةَ، هَكَذَا فِي الأَنْسَابِ، وَفِي اللُّبَابِ: لَيْسَ بِصَحِيحٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ دِيَارِ مُضَرَ، وَتَقَعُ الآنَ فِي جَنُوبِ تُرْكِيَا. "الأَنْسَابُ: ٢/١٩٥، اللُّبَابُ لِعِزِّ الدِّينِ بنِ الأَثِيرِ: ٣٥٤ ، وَيُنْظَرُ أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٣٩".

وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ بنُ عَسَاكِرٍ فِي تَرْجَمَةِ مُعَاوِيَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ فَقَالَ: كَانَ أَبُو عَرُوبَةَ غَالِياً فِي التَّشَيُّعِ، شَدِيدَ الْمَيْلِ عَلَى بَنِي أُمَيَّةَ.

قَالَ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: كُلُّ مَنْ أَحَبَّ الشَّيْخَيْنِ فَلَيْسَ بِغَالٍ، بَلَى مَنْ تَعَرَّضَ لَهُمَا بِشَيءٍ مِنْ تَنَقُّصٍ فَإِنَّهُ رَافِضِيٌّ، فَإِنْ سَبَّ، فَهُوَ مِنْ شِرَارِ الرَّافِضَةِ، فَإِنْ كَفَّرَ، فَقَدْ بَاءَ بِالْكُفْرِ، وَاسْتَحَقَّ الْخِزْيَ، وَأَبُو عَرُوبَةَ فَمِنْ أَيْنَ يَجِيئُهُ الْغُلُوُّ، وَهُوَ صَاحِبُ حَدِيثٍ وَحَرَّانِيٌّ؟ بَلَى لَعَلَّهُ يَنَالُ مِنَ الْمَرْوَانِيَّةِ، فَيُعْذَرُ.

قَالَ الْقَرَّابُ: مَاتَ سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ، ٣١٨هـ، وَهُوَ فِي عَشْرِ الْمِئَةِ(١).

١٥ ــ ابْنُ جَوْصَا: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، شَيْخُ الشَّامِ فِي وَقْتِهِ، أَحْمَدُ بنُ عُمَيْرِ بنِ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى، أَبُو الْحَسَنِ الدِّمَشْقِيُّ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَيُقَالُ: مَوْلَى مُحَمَّدِ بنِ صَالِحٍ الْكِلابِيِّ .

وُلِدَ فِي حُدُودِ الثَّلاثِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٣٠هـ، وَرَحَلَ وَصَنَّفَ وَذَاكَرَ .

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بنِ الْبَرْقِيِّ، وَالرَّبِيعِ بنِ سُلَيْمَانَ، وَيُونُسَ بنِ عَبْدِ الأَعْلَى، وَأَبِي زُرْعَةَ النَّصْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ السُّنِّيِّ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ الْمُقْرِئِ، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الطَّبَرَانِيُّ: ابْنُ جَوْصَا ثِقَةٌ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢٣٩/٢، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٥١٠/١٤، مِرْآةُ الْجِنَانِ: ٢٠٧/٢، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٢٧، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٢٨٩/٢".

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ جَوْصَا ــ وَكَانَ رُكْناً مِنْ أَرْكَانِ الْحَدِيثِ ــ يَقُولُ: إِسْنَادُ خَمْسِينَ سَنَةٍ مِنْ مَوْتِ الشَّيْخِ إِسْنَادُ عُلُوٍّ.

مَاتَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، لِثَلاثٍ بَقِينَ مِنْ جُمَادَى الأُولَى، وَدُفِنَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي مَقَابِرِ بَابِ الصَّغِيرِ، سَنَةَ عِشْرِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٢٠هـ(١).

١٦ ــ مَكْحُولٌ الْبَيْرُوتِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الْمُحَدِّثُ الثَّبْتُ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ السَّلامِ ابنِ أَبِي أَيُّوبَ الْبَيْرُوتِيُّ(٢)، وَلَقَبُهُ مَكْحُولٌ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ سُلَيْمَانَ الرُّهَاوِيِّ، وَأَحْمَدَ بنِ حَرْبٍ الطَّائِيّ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ إِسْماعيلَ بنِ عُلَيَّةَ، وَسُلَيْمَانَ بنِ سَيْفٍ الْحَرَّانِي، وَآخَرِينَ .

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ، سَمِعَ مِنْهُ بِبَيْرُوتٍ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ الْمُقْرِئِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو أَحْمَدَ الحَاكِمُ، وَعَلِيُّ ابْنُ الْحَسَيْنِ الأَذَنِيُّ، وَآخَرُونَ.

كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ الْعَالِمِينَ بِالْحَدِيثِ.

مَاتَ فِي أَوَّلِ جُمَادَى الآخِرَةِ، سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٢١هـ(٣).

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَارِيخُ دِمَشْقَ لابْنِ عَسَاكِرَ: ١٠٩/٥، الْمُنْتَظِمُ: ٢٤٢/٦، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٧٩٥/٣، مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ١٢٥/١، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ٢٧١/٧، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٣٤".

(٢) الْبَيْرُوتِيُّ: بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَسُكُونِ الْيَاءِ، وَضَمِّ الرَّاءِ، وَالتَّاءُ فَوْقَهَا نُقْطَتَانِ، نِسْبَةً إِلَى بَلْدَةٍ مِنْ بِلادِ سَاحِلِ الشَّامِ، يُقَالُ لَهَا: بَيْرُوتُ، تُعَدُّ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَيْدَاءَ ثَلاثَةُ فَرَاسِخَ، وَتَقَعُ الآنَ فِي لُبْنَانَ، وَهِيَ عَاصِمَتُهَا. "الأَنْسَابُ: ٤٢٨/١، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٥٢٥/١، أَطْلَسُ دُوَلِ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ: ٣٢٣، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٣٩".

(٣) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "الأَنْسَابُ: ٤٢٨/١، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٣٦٧/٥٣، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٥٢٥/١، سير أعلام النبلاء: ٣٣/١٥، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ٢٧٧/٣، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٤١".

تَلامِيذُ الإِمَامِ الْحَافِظِ ابْنِ حِبَّانَ، وَمَدَى أَثَرِهِ فِيهِمْ: ــ

عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا حَاتِمٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمُدُنِ، وَحُفَّاظِ الآثَارِ، وَالْمَشْهُورِينَ فِي الأَمْصَارِ وَالأَقْطَارِ، رَأْساً فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ، كَثِيرَ التَّصَرُّفِ فِيهِ وَالافْتِنَانِ، لَهُ اسْتِنْبَاطٌ فِي فِقْهِ الْحَدِيثِ وَنُكَتِهِ، وَاسِعَ الْعِلْمِ وَمِنْ أَوْعِيَتِهِ، جَامِعاً بَيْنَ فُنُونٍ مِنْهُ فِي اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْوَعْظِ، إِمَاماً مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، أَكْثَرَ مِنَ التِّرْحَالِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَلُقِيِّ الرِّجَالِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عِنْدَهُ مِنَ الْمَشَايِخِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَكُتُبُهُ تَطْفَحُ بِذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ، وَاعْتَنَى بِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى صَارَ رَأْساً فِيهِ وَمِنْ فُرْسَانِهِ، فَهْماً يَقِظاً مُتْقِناً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ جِدّاً، بَصِيراً بِالرِّجَالِ، طَوِيلَ الْبَاعِ، مَلِيحَ التَّصَانِيفِ، صَنَّفَ الْكُتُبَ النَّافِعَةَ الْمُمْتِعَةَ، وَظَهَرَ لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ فِي الْحَدِيثِ مَا لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي تَوَالِيفِهِ عَرَفَ مَحَلَّهُ مِنَ الْحِفْظِ، وَأَذْعَنَ لَهُ بِالْفَضْلِ، وَاعْتَرَفَ لَهُ بِالْمَزِيَّةِ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ، وَإِتْعَابِهِ مَنْ بَعْدَهُ، وَتَعْجِيزِهِ اللاَّحِقِينَ عَنْ بُلُوغِ شَأْوِهِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَإِنَّ كُتُبَ التَّرَاجُمِ وَالتَّوَارِيخِ لَمْ تَذْكُرْ لَنَا الْكَثِيرَ مِنْ تَلامِذَةِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ ابْنِ حِبَّانَ، وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ ــ كَمَا سَيَأْتِي ــ مَا اتُّهِمَ بِهِ مِنَ الزَّنْدَقَةِ وَالْبِدْعَةِ حِينَ نَفَى الْحَدَّ عَنِ اللهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ فَثَارَتْ ثَائِرَةُ أَعْدَائِهِ مِنَ الْمُجَسِّمِينَ الْمُثْبِتِينَ الْحَدَّ للهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ وَلَمْ تَهْدَأْ ثَائِرَتُهُمْ، وَتَسْتَرِحْ نُفُوسُهُمْ إِلاَّ حِينَ قَامُوا بِطَرْدِهِ مِنْ بَلْدَتِهِ سِجِسْتَانَ، وَكَتَبُوا بِأَمْرِهِ إِلَى الأَمِيرِ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَهَجَرَهُ النَّاسُ لِذَلِكَ.

وَسَوْفَ أَذْكُرُ فِي السُّطُورِ التَالِيَةِ أَهَمَّ تَلامِذَةِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ بنِ حِبَّانَ ــ مِمَّنْ تَلْمَذُوا لَهُ، وَحَرَصُوا عَلَى السَّمَاعِ مِنْهُ، وَالرِّحْلَةِ إِلَيْهِ، وَالأَخْذِ عَنْهُ، وَصَارُوا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ ــ مُرَتِّباً إِيَّاهُمْ عَلَى سِنِيِّ وَفَيَاتِهِمْ.

١ ــ ابْنُ مَنْدَةَ الأَصْبَهَانِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ، الْحَافِظُ الْجَوَّالُ، مُحَدِّثُ الإِسْلامِ، مُحَمَّدُ بنُ الْمُحَدِّثِ أَبِى يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بنِ الْحَافِظِ أَبِى عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ مَنْدَةَ، وَاسْمُ مَنْدَةَ إِبْرَاهِيمَ بنِ الْوَلِيدِ بنِ سَنْدَةَ ابنِ بُطَّةَ بنِ أُسْتُنْدَارِ بنِ جَهَارِ بُخْتٍ، وَقِيلَ: إِنَّ اسْمَ أُسْتُنْدَارِ هَذَا فِيرُزَانَ، وَهُوَ الَّذِى أَسْلَمَ حِينَ افْتَتَحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ــ □ ــ أَصْبَهَانَ، وَوَلاؤُهُ لِعَبْدِ الْقَيْسِ، وَكَانَ مَجُوسِياً فَأَسْلَمَ، وَنَابَ عَلَى بَعْضِ أَعْمَالِ أَصْبَهَانَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْعَبْدِىُّ، الأَصْبَهَانِىُّ الْحَافِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ.

وُلِدَ سَنَةَ عَشْرٍ وَثَلاثِ مِئَةٍ، ٣١٠هــ، أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ ٣١١هــ، وَأَوَّلُ سَمَاعِهِ فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ، ٣١٨هــ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَأَبِى سَعِيدِ بنِ الأَعْرَابِىِّ، وَأَبِى عَبْدِ اللهِ بنِ الأَخْرَمِ، وَأَبِى حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ، وَأَبِى عَلِىٍّ النَّيْسَابُورِىِّ، وَالطَّبَرَانِىِّ ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الْحَافِظُ أَبُو الشَّيْخِ أَحَدُ شُيُوخِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ بنُ الْمُقْرِئِ، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمُ، وَغُنْجَارٌ، وَحَمْزَةُ بنُ يُوسُفَ السَّهْمِىُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِىُّ، وَأَوْلادُهُ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَبْدُ الوَهَّابِ، وَعَبْدُ اللهِ، وَآخَرُونَ، وَأَجَازَ لَهُ ابْنُ أَبِى حَاتِمٍ الرَّازِىُّ.

قَالَ الْبَاطِرْقَانِىُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَةَ إِمَامُ الأَئِمَّةِ فِي الْحَدِيثِ، لَقَّاهُ اللهُ رِضْوَانَهُ.

وَقَالَ أَبُو عَلِىٍّ الْحَافِظُ: بَنُو مَنْدَةَ أَعْلامُ الْحُفَّاظِ فِي الدُّنْيَا قَدِيمَاً وَحَدِيثاً، أَلا تَرَوْنَ إِلَى قَرِيحَةِ أَبِى عَبْدِ اللهِ.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ: كَانَ جَبَلاً مِنَ الْجِبَالِ.

صَنَّفَ التَّصَانِيفَ النَّافِعَةَ الْحَافِلَةَ، مِنْهَا: كِتَابُ "الإِيمَانِ"، وَ كِتَابُ "التَّوْحِيدِ"، وَكِتَابُ "الصِّفَاتِ"، وَكِتَابُ "التَّارِيخِ"، قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَبِيرٌ جداً، وَكِتَابُ "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ"، وكِتَابُ "الْكُنَى"، وَأَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ.

قَالَ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَغْفِرِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَحْفَظَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَنْدَةَ.

كَتَبَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ عَنْ أَلْفٍ وَسَبْعِ مِئَةِ نَفْسٍ، وَبَلَغَتْ سَمَاعَاتُهُ خَمسَةَ آلافِ مَنٍّ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: يَكُونُ الْمَنُّ نَحْواً مِنْ مُجَلَّدَيْنِ، أَوْ مُجَلَّداً كَبِيراً.

رَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَالشَّامِ، وَأَقَامَ بِمِصْرَ سَنَتَيْنِ، وَبَقِيَ فِي الرِّحْلَةِ بِضْعاً وَثَلاثِينَ سَنَةً، وَرَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ وَهُوَ فِي عَشْرِ السَّبْعِينَ، فَوُلِدَ لَهُ أَرْبَعَةُ بَنِينَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعُبَيْدُ اللهِ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَداً كَانَ أَوْسَعَ رِحْلَةً مِنْهُ، وَلا أَكْثَرَ حَدِيثاً مِنْهُ، مَعَ الْحِفْظِ وَالثِّقَةِ.

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ أَحَداً مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ سَمِعَ مَا سَمِعَ، وَلا جَمَعَ مَا جَمَعَ، وَكَانَ خِتَامَ الرَّحَّالِينَ، وَفَرْدَ الْمُكْثِرِينَ مَع الْحِفْظِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَالصِّدْقِ، وَكَثْرَةِ التَّصَانِيفِ.

مَاتَ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ فِي سَلْخِ ذِي الْقَعْدَةِ، سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ، ٣٩٥هـ، وَقَدْ أَفْرَدَ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ لَهُ وَلأَقَارِبِهِ تَأْلِيفاً(١).

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "ذِكْرُ أَخْبَارُ أَصْبَهَانَ: ٢/٢٨٧، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ: ٢/١٦٧، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٣/ ١٠٣١، سِيَرُ أَعْلامِ النُبَلاءِ: ١٧/ ٢٨، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ١١/٣٣٦، طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ:٢/٩٨، النُّجُومُ الزَّاهِرَةِ: ٤/٢١٣، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٤٠٨، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٣/١٤٦".

٢ ــ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمُ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، النَّاقِدُ الْعَلاَّمَةُ، شَيْخُ الْمُحَدِّثِينَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَمْدُوِيَة(١)، الضَّبِّيّ الطَّهْمَانِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الشَّافِعِيُّ، الْمَعْرُوفُ بـــ "ابْنِ الْبَيِّعِ"، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الَّتِي لا يُسْتَغْنَى عَنْهَا فِي الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ، وَقَدْ رَأَى أَبُوهُ مُسْلِماً.

وُلِدَ فِي يَوْمِ الاثْنَيْنِ، ثَالِثِ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ، سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ٣٢١هـــ، بِنَيْسَابُورَ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ مِنَ الصِّغَرِ بِاعْتِنَاءِ وَالِدِهِ وَخَالِهِ، وَأَوَّلُ سَمَاعِهِ فِي سَنَةِ ثَلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ٣٣٠هـــ، وَاسْتَمْلَى عَلَى أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٣٤هـــ، وَرَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، وَشُيُوخُهُ الَّذِينَ سَمِعَ مِنْهُمْ بِنَيْسَابُورَ وَحْدَهَا نَحْوُ أَلْفِ شَيْخٍ، وَسَمِعَ بِغَيْرِهَا مِنْ نَحْوِ أَلْفِ شَيْخٍ.

رَوَى عَنْ: أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ وَبِهِ تَخَرَّجَ، وَعَبْدِ الْبَاقِي بنِ قَانِعٍ، وَأَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بنِ السَّمَّاكِ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بنِ يَعْقُوبَ الأَصَمِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيِّ ابْنِ الأَخْرَمِ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الدَّارَقُطْنِيُّ وَهُوَ مِنْ شُيُوخِهِ، وَأَبُو الْفَتْحِ بنُ أَبِي الْفَوَارِسِ، وَأَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، وَآخَرُونَ.

شَرِبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَسَأَلَ اللهَ أَنْ يَرْزُقَهُ حُسْنَ التَّصْنِيفِ، وَقَدْ شَرَعَ فِي التَّصْنِيفِ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٣٧هـــ، فَبَلَغَتْ تَصَانِيفُهُ فِي أَيْدِي النَّاسِ أَلْفاً وَخَمْسَ مِئَةِ جُزْءٍ، مِنْهَا: تَخْرِيجُ

(١) حَمْدُوِيَة: بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَضَمِّ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ، وَفِي آخِرِهِ الْهَاءُ. (إِكْمَالُ الإِكْمَالِ لابْنِ نُقْطَةَ: ٢٨٣/٢).

"الصَّحِيحَيْنِ" وَ "الْعِلَلِ" وَ"الأَمَالِي" وَ "فَوَائِدِ الْخُرَاسَانِيِّينَ" وَ "تَرَاجِمَ الشُّيُوخِ".

وَتَفَرَّدَ بِاسْتِخْرَاجِ كُتُبٍ مِنْهَا: "مِعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ"، وَ "تَارِيخُ عُلَمَاءِ نَيْسَابُورَ"، وَ "كِتَابُ مُزَكِّي رُوَاةُ الأَخْبَارِ"، وَ "الْمَدْخَلُ إِلَى عِلْمِ الصَّحِيحِ"، وَ"كِتَابُ الإِكْلِيلِ"، وَ " دَلائِلُ النُّبُوَّةِ"، وَ "الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ"، وَ "وَمَا تَفَرَّدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الإِمَامَيْنِ بِإِخْرَاجِهِ" وَ "فَضَائِلُ الشَّافِعِيِّ"، وَغَيْرِهَا.

رُحِلَ إِلَيْهِ مِنَ الْبِلادِ؛ لِسَعَةِ عِلْمِهِ وَرِوَايَتِهِ؛ وَاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَعْلَمِ الأَئِمَّةِ الَّذِينَ حَفِظَ اللهُ بِهِمْ هَذَا الدِّينَ، وَحُدِّثَ عَنْهُ فِي حَيَاتِهِ.

تُوُفِّيَ بِنَيْسَابُورَ، يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ فجأة، ثَالِثَ صَفَرٍ، وَقِيلَ: ثَامِنَ صَفَرٍ، سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ، وَدُفِنَ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، وَوَهِمَ مَنْ قَالَ: سَنَةَ ثَلاثٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ٤٠٣هـ(١).

٣ ــ ابْنُ حَبِيبٍ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْمُفَسِّرُ الْوَاعِظُ، الْحَسَنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَبِيبِ بنِ أَيُّوبَ، أَبُو الْقَاسِمِ النَّيْسَابُورِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ "عُقَلاءِ الْمَجَانِينِ". وَزَادَ عَبْدُ الْغَافِرِ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ فِي نَسَبِهِ الْحَسَنَ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَحَبِيبٍ.

صَنَّفَ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالآدَابِ، وَكَانَ إِمَامَ عَصْرِهِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَعُلُومِهِ، مُصَنِّفُ التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورِ، كَانَ يُدَرِّسُ لأَهْلِ التَّحْقِيقِ، وَيَعِظُ الْعَوَامَ، وَكَانَ أَدِيباً نَحْوِيّاً، عَارِفاً بِالْمَغَازِي وَالْقَصَصِ

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: "تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٩٣/٣، الأَنْسَابُ: ٤٣٢/١، إِكْمَالُ الإِكْمَالِ لابْنِ نُقْطَةَ: ٢٨٣/٢، التَّقْيِيدُ لَهُ: ٧٥، الْمُنْتَخَبُ مِنَ السِّيَاقِ لِلصَّرِيفِينِيِّ: ١٥، طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ لابْنِ الصَّلاحِ: ١٩٨/١، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٦٢/١٧، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ لِلصَّفَدِيِّ: ٢٥٩/٣، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى لِلسُّبْكِيِّ: ١٥٥/٤، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ لِلسُّيُوطِيِّ: ٤١٠ ".

وَالسِّيَرِ، انْتَشَرَ عَنْهُ بِنَيْسَابُورَ الْعِلْمَ الْكَثِيرَ، وَسَارَتْ تَصَانِيفُهُ الْحِسَانُ فِي الآفَاقِ، وَكَانَ أُسْتَاذَ الْجَمَاعَةِ.

دَخَلَ جُرْجَانَ زَائِراً إِلَى رِبَاطِ دِهِسْتَانَ، حَدَّثَ بِجُرْجَانَ، وَكَتَبَ عَنْهُ أَبُو سَعْدٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ، وَأَوْلادُهُ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ جُرْجَانَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٨٩هـ.

رَوَى عَنْ: أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ الأَصَمِّ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ الصَّفَّارِ، وَأَبِي زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحِيرِيُّ الْوَاعِظُ، وَمُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَرْغَانِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ السَّكَّاكِيُّ، وَكَانَ الأُسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الثَّعْلَبِيُّ مِنْ خَوَاصِّ تَلامِيذِهِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ السَّمْعَانِيُّ: كَانَ أَوَّلاً كَرَّامِيَّ الْمَذْهَبِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ شَافِعِيّاً.

تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الثُّلاثَاءِ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَقِيلَ: فِي ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ ٤٠٦هـ(١).

٤ ـ الْحَافِظُ غُنْجَارُ: ـ

هُوَ مُحَدِّثُ بُخَارَى، وَصَاحِبُ تَارِيخِهَا، الإِمَامُ الْحَافِظُ، مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ ابْنِ سُلَيْمَانَ بنِ كَامِلٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْبُخَارِيُّ الْوَرَّاقُ، يُلَقَّبُ بِغُنْجَارٍ(٢)، بِلَقَبِ غُنْجَارِ الْكَبِيرِ عِيسَى بنِ مُوسَى التَّيْمِيِّ الْبُخَارِيِّ، صَنَّفَ كِتَابَ " تَارِيخِ بُخَارَى " وَكِتَابَ" فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ الأَرْبَعَةِ ".

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ جُرْجَانَ لِلسَّهْمِيِّ: ٧٨، الْمُنْتَخَبُ مِنْ كِتَابِ السِّيَاقِ: ١٨٩، الْعِبَرُ: ٢١٢/٢، تَارِيخُ الإِسْلامِ لِلذَّهَبِيِّ: ١٤١/٢٨، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلسُّيُوطِيِّ: ٤٥، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ١٨١/٣).

(٢) غُنْجَارُ: بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَفِي آخِرِهَا الرَّاءُ، اشْتُهِرَ بِهَذَا اللَّقَبِ اثْنَانِ، أَوَّلُهُمَا: أَبُو عَبْدِ اللهِ عِيسَى بنُ مُوسَى التَّيْمِيُّ ـ تَيْمُ قُرَيْشٍ ـ وَإِنَّمَا لُقِّبَ بِهِ لِحُمْرَةٍ فِي وَجْنَتَيْهِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَهُوَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ كَامِلٍ الْبُخَارِيُّ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ: غُنْجَارٌ؛ لِتَتَبُّعِهِ حَدِيثَ عِيسَى ابْنِ مُوسَى التَّيْمِيِّ غُنْجَارٍ، فَإِنَّهُ فِي شَبِيبَتِهِ كَانَ يَتَتَبَّعُ أَحَادِيثَهُ وَيَكْتُبُهَا، فَلُقِّبَ بِذَلِكَ. "الأَنْسَابُ: ٣١١/٤، ٣١٢ ".

وُلِدَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٣٧هـ.

رَوَى عَنْ: أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ، وَأَبِي بَكْرِ بنِ ذِئْبٍ، خَلَفِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيلَ الْخَيَّامِ، وَإِبْرَاهِيمَ بنِ هَارُونَ الْمَلاحِمِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ حَيْدَرٍ الْجَعْفَرِيُّ، وَأَبُو الْمُظَفَّرِ هَنَّادُ بنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسَفِيُّ، وَعُمَرُ بنُ أَحْمَدَ الْبَزَّارُ، الْمَعْرُوفُ بِـ "خَتٍّ"، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَافِظُ الشِّيرَازِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ الْمَالِينِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ: كَانَ حَافِظاً، ثِقَةً، مُصَنِّفاً.

مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ، سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ ٤١٢هـ(١).

٥ ــ أَبُو عُمَرَ النُّوقَاتِيُّ: ــ

هُوَ الإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ الأَدِيبُ، مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُلَيْمَانَ ابْنِ أَيُّوبَ بنِ سُلَيْمَانَ، أَبُو عُمَرَ النُّوقَاتِيُّ(٢) السِّجِسْتَانِيُّ.

رَحَلَ إِلَى خُرَاسَانَ، وَكَتَبَ بِهَرَاةٍ، وَمَرْوٍ، وَبَلْخٍ، وَمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنَ الشُّيُوخِ وَأَكْثَرَ، وَاشْتَغَلَ بِالتَّصْنِيفِ وَبَلَغَ فِيهَا الْغَايَةَ، وَكَانَ مَرْزُوقاً فِيهَا مُحْسِناً، جَمَعَ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ وَفَنٍّ، وَأَحْسَنَ فِي كُلِّ التَّصَانِيفِ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (مُعْجَمُ مُشْتَبَهِ أَسَامِي الْمُحَدِّثِينَ لأَبِي الْفَضْلِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ الْهَرَوِيِّ: ٧٠، الأَنْسَابُ: ٤/ ٣١١، ٣١٢، مُعْجَمُ الأُدَبَاءِ لِيَاقُوتَ: ٢٣٤٩/٥، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ١٧٠/٣، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٣٠٤/١٧، ذَاتُ النِّقَابِ فِي الأَلْقَابِ لِلذَّهَبِيِّ:١٢٣، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٤١٣، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ١٩٦/٣).

(٢) النُّوقَاتِيُّ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، ثُمَّ السُّكُونِ، وَقَافٍ، وَآخِرُهُ تَاءٌ مُثَنَّاةٌ قَبْلَ يَاءِ النِّسْبَةِ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى سِجِسْتَانَ، يُقَالُ لَهَا: نُوهَا، فَعُرِّبَتْ، وَتَقَعُ الْيَوْمَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ. (مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣١١/٥، تَبْصِيرُ الْمُنْتَبِهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهِ: ١٤٣/١، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٧٣).

رَوَى عَنْ: أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ، وَعَبْدِ الْمُؤْمِنِ بنِ خَلَفٍ النَّسَفِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيِّ، وَأَبِي سُلَيْمَانَ حَمَدِ بنِ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: ابْنَاهُ، عُمَرُ، وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ، وَحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ الْكَرَابِيسِيُّ، وَعَلِيُّ ابْنُ طَاهِرٍ الشُّرُوطِيُّ، وَأَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ التُّونِيُّ، وَآخَرُونَ.

صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْكَثِيرَةَ، مِنْهَا: كِتَابُ "آدَابِ الْمُسَافِرِينَ"، وَ "الْعِتَابِ وَالأَعْتَابِ"، وَ "التَّعَطُّرِ وَالتَّطَيُّبِ"، وَ "الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ"، وَ "فَضْلِ الرَّيَاحِينِ"، وَ "صَوْنِ الْمَشِيبِ"، وَ " مِحْنَةِ الظِّرَافِ فِي أَخْبَارِ الْعُشَّاقِ"، فِي أَرْبَعِ مُجَلَّدَاتٍ، عَلَى طَرِيقَةِ كِتَابِ "اعْتِلالِ الْقُلُوبِ" لأَبِي بَكْرٍ الْخَرَائِطِيِّ، وَ "مُعَاشَرَةِ الأَهْلِينَ"، وَ "الْمُسَلْسَلاتِ".

تُوُفِّيَ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٨٢هـ(١).

٦ ــ السِّجِسْتَانِيُّ: ــ

هُوَ الْحَافِظُ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ رِزْقٍ، أَبُو مُعَاذٍ الْمُزَكِّي السِّجِسْتَانِيُّ.

قَدِمَ بَغْدَادَ حَاجًّا، وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ: أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ، وَعَلِيِّ بنِ الْحَسَنِ الصَّبَغِيِّ، وَالْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ الْقَنْطَرِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّازِيِّ، وَأُحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (الأَمَاكِنُ، أَوْ مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَافْتَرَقَ مُسَمَّاهُ مِنَ الأَمْكِنَةِ لأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ الْحَازِمِيُّ: ٩٠٥، إِرْشَادُ الأَرِيبِ إِلَى مَعْرِفَةِ الأَدِيبِ = مُعْجَمُ الأُدَبَاءِ لِيَاقُوت: ٢٣٤٥/٥، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣١١/٥، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٤٤/١٧، تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ لابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْقَيْسِيِّ الدِّمَشْقِيِّ: ٤٦١/١، تَبْصِيرُ الْمُنْتَبِهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٤٣/١).

الْكِسَائِيِّ الْبُسْتِيِّ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ الْفَضْلِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ بنِ خُزَيْمَةَ، وَآخَرِينَ.

قَالَ الْخَطِيبُ: كَتَبْنَا عَنْهُ فِي سَنَةِ ثَلاثِ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ بَعْدَ صَدَورِهِ من الحج ، وَمَا عَلِمْتُ مِنْ حَالِهِ إِلاَّ خَيْرًا.

وَقَالَ أَيْضاً: سَأَلْتُ لامِعَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّجِسْتَانِيَّ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلاثِينَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ عَنْ وَفَاةِ أَبِي مُعَاذٍ، فَقَالَ: مَاتَ مُنْذُ سِتِّ سِنِينَ(١).

٧ ــ الْجَبْغُوَيُّ: ــ

هُوَ الْحَسَنُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ جَبْغُوَيْهِ، أَبُو عَلِيٍّ الشِّيرَازِيُّ الْجَبْغُوَيُّ(٢)، مِنْ أَهْلِ شِيرَازِ.

رَوَى عَنْ: أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ.

وَعَنْهُ: أَحْمَدُ بنُ مَنْصُورٍ الْحَافِظُ، وَجَمَاعَةٌ.

حَدَّثَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ٣٤٧هـ(٣).

عَلاقَتُهُ بِأَقْرَانِهِ الْمُعَاصِرِينَ، وذِكْرُ مَا رُمِيَ بِهِ أَبُو حَاتِمٍ، وَتَبْيِينُ الْحَالِ فِيهِ: ــ

أَصْبَحَ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ شَيْخَ خُرَاسَانَ فِي الْحَدِيثِ بِلا مُنَافِسٍ أَوْ مُنَازِعٍ، عَلَى دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ الْفِقْهِ وَاللُّغَةِ وَالطِّبِ وَالْوَعْظِ وَالْفَضائِلِ الْبَاهِرَةِ، لَهُ مُشَارَكَةٌ فِي الْكَلامِ وَالنُّجُومِ، وَمِنْ عُقَلاءِ الرِّجَالِ، وَلَهُ بَعْضُ الآرَاءِ يَغْلِبُ عَلَيْهَا النَّفَسُ الْفَلْسَفِيُّ، وَكَانَ بَالِغَ الذَّكَاءِ، حَادَّ الذِّهْنِ، وَوَلِيَ الْقَضَاءَ بِعِدَّةِ أَمَاكِنَ مِنْهَا: سَمَرْقَنْدَ، وَنَسَا،

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ بَغْدَادَ:٦١٢/١١، الإِكْمَالُ لابْنِ مَاكُولا:٦٢/٤، تَارِيخُ الإِسْلامِ: ١٧٨/٢٩).

(٢) الْجَبْغُوِيُّ: بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، بَيْنَهُمَا الْبَاءُ الْمُوَحَّدَةُ السَّاكِنَةُ، وَفِي آخِرِهَا الْيَاءُ آخِرُ الْحُرُوفِ، نِسْبَةً إِلَى جَبْغُوَيْهِ، وَهُوَ جَدُّ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ جَبْغُوَيْهِ الشِّيرَازِيُّ الْجَبْغُوِيُّ (الأَنْسَابُ: ١٩/٢).

(٣٣) تَرْجَمَتُهُ فِي: (الأَنْسَابِ: ١٩/٢).

وَكَانَ الْقَضَاءُ بِتِلْكَ الْبِلادِ حِكْراً عَلَى الأَحْنَافِ مُنْذُ تَوَلاَّهُ أَبُو يُوسُفَ صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ أَنَّهُ صَنَّفَ كِتَاباً فِي "عِلَلِ مَنَاقِبِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَثَالِبِهِ"، فِي عَشْرَةِ أَجْزَاء، وَكِتَاباً فِي "عِلَلِ مَا أَسْنَدَ أَبُو حَنِيفَةَ" فِي عَشْرَةِ أَجْزَاء، وَأَدْخَلَهُ فِي كِتَابِهِ "الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"، وَتَرْجَمَ لَهُ تَرْجَمَةً مُظْلِمَةً، رَمَاهُ فِيهَا بِالإِرْجَاءِ، وَأَنَّهُ كَانَ دَاعِياً إِلَيْهِ، وَأَنَّ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْوَرَعِ فِي جَمِيعِ الأَمْصَارِ، وَسَائِرِ الأَقْطَارِ جَرَّحُوهُ، وَأَطْلَقُوا عَلَيْهِ الْقَدْحَ، إِلاَّ الْوَاحِدُ بَعْدَ الْوَاحِدِ، وَأَنَّه لَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ صِنَاعَتَهُ، حَدَّثَ بِمَائَةٍ وَثَلاثِينَ حَدِيثاً، أَخْطَأَ مِنْهَا فِي مَائَةٍ وَعِشْرِينَ حَدِيثاً، ثُمَّ رَوَى بِسَنَدِهِ إِلَى مُعَاذِ بنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: اسْتُتِيبَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنَ الْكُفْرِ مَرَّتَيْنِ، وَأَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ فَرِحَ بِمَوْتِهِ فَرَحاً كَبِيراً؛ لأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ فَتَّانُ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَمَا وُلِدَ فِي الإِسْلامِ مَوْلُودٌ أَشْأَمُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْقُضُ الإِسْلامَ عُرْوَةً عُرْوَةً(١)، وَفِي الْمُقَابِلِ صَنَّفَ كِتَاباً فِي "مَنَاقِبِ مَالِكٍ"، فِي جُزْئَيْنِ، وَكِتَاباً فِي "مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ"، فِي جُزْئَيْنِ، كُلُّ ذَلِكَ أَثَارَ ضِدَّ أَبِي حَاتِمٍ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ أَحْقَادَ الأَحْنَافِ، وَالْكَثِيرِ مِنْ مُعَاصِرِيهِ، لِذَا حَاوَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الطَّعْنَ فِي الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ ابْنِ حِبَّانَ، فَتَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ نَاحِيَةِ مُعْتَقَدِهِ، وَادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ كِتَابَ "الْمَجْرُوحِينَ" لَيْسَ مِنْ تَأْلِيفِهِ، وَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْكَذِبِ، وَإِلَيْكَ ذِكْرُ جُمَلٍ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ، وَالْجَوَابُ عَنْهَا: ــ

(١) تُرَاجَعُ تَرْجَمَةُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ": ٦١/٣، وَمَا بَعْدَهَا.

الأَمْرُ الأَوَّلُ: نَفْيُ الْحَدِّ للهِ: ــ

لَقَدْ نَصَّ أَبُو حَاتِمٍ عَلَى نَفْيِ الْحَدِّ للهِ، فَقَالَ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ "الثِّقَاتِ": ١/١: " الْحَمْدُ للهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَدٌّ مَحْدُودٌ فَيَتْوَى "(١).

فَلَمَّا صَرَّحَ بِذَلِكَ عَابَ عَلَيْهِ خُصَمَاؤُهُ بِمَا لا يَقْتَضِي عَيْباً، وَجَعَلُوا مِنْ مَمَادِحِهِ مَذَامّاً، وَأَخْرَجُوهُ مِنْ سِجِسْتَانَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقٍ": ٢٥٣/٥٢: " قَرَأْتُ بِخَطِّ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ، وَأَنْبَأَنَا أَبُو الْمَعْمَرِ الأَنْصَارِيُّ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ الإِمَامَ أَبَا إِسْمَاعِيلَ عَبْدَ اللهِ بنَ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيَّ، سَأَلْتُ يَحْيَى بنَ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ، قُلْتُ: رَأَيْتُهُ؟ قَالَ: وَكَيْفَ لَمْ أَرَهُ، وَنَحْنُ أَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ، كَانَ لَهُ عِلْمٌ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَبِيرُ دِينٍ، قَدِمَ عَلَيْنَا فَأَنْكَرَ الْحَدَّ للهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ فَأَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ.

وَفِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ ــ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ: ــ

الْحَقُّ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ ابْنِ حِبَّانَ فِيهَا، وَعَلَى ذَلِكَ غَالِبُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ غَالِبَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَئِمَّتِهِمْ الَّذِينَ حَمَلُوا لَنَا الشَّرِيعَةَ النَّبَوِيَّةَ، فَإِنَّ غَالِبَهُمْ أَشَاعِرَةٌ، وَمَا قِيلَ عَنِ ابْنِ حِبَّانَ: مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ كَبِيرُ دِينٍ، كَلامٌ غَيْرُ مَقْبُولٌ بِالْمَرَّةِ؛ لأَنَّهُ صَدَرَ عَنْ مُخَالَفَةٍ فِي الْعَقِيدَةِ، وَعَصَبِيَّةٍ فِي الْمَذْهَبِ، وَعَدَاوَةٍ وَمُنَافَرَةٍ، فَإِنّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ عَبْدَ اللهِ بنَ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيَّ مِنَ الْمُجَسِّمَةِ الْمُثْبِتِينَ للهِ ــ تعالى ــ الْحَدَّ وَالْجِهَةَ، الْمُنَافِرِينَ لِلتَّأْوِيلِ، الْغَافِلِينَ عَنِ التَّنْزِيهِ، الَّذِينَ يُخَيَّلُ لَهُمْ أَنَّ هَذِهِ قُرْبَةٌ، وَقِيَامٌ فِي نَصْرِ الْحَقِّ، وَلْيَعْلَمْ مَنْ هَذِهِ سَبِيلُهُ أَنَّهُ أُتِيَ مِنْ جَهْلٍ، وَقِلَّةِ دِينٍ.

---

(١) تَوِيَ: يُقَالُ: تَوِيَ، يَتْوَى، تَوَىً، إِذَا هَلَكَ وَذَهَبَ. يُرَاجِعُ: "الْعَيْنُ لِلْخَلِيلِ بنِ أَحْمَدَ: ١٤٨/٨، جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ لابْنِ دُرَيْدٍ: ٢٢٩/١، لِسَانُ الْعَرَبِ لابْنِ مَنْظُورٍ: ١٠٦/١٤".

قَالَ تَاجُ الدِّينِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ تَقِيِّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي " طَبَقَاتِهِ ": ١٣٢/٣، ١٣٣: " اعْلَمْ أَنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ عَبْدَ اللهِ بنَ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيَّ الَّذِى تُسَمِّيهِ الْمُجَسِّمَةُ: شَيْخَ الإِسْلامِ، قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بنَ عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ حِبَانَ، قُلْتُ: رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: وَكَيْفَ لَمْ أَرَهُ وَنَحْنُ أَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ، كَانَ لَهُ عِلْمٌ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَبِيرُ دِينٍ، قَدِمَ عَلَيْنَا فَأَنْكَرَ الْحَدَّ للهِ، فَأَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ" انْتهى.

قَالَ: انْظُرْ مَا أَجْهَلَ هَذَا الْجَارِحُ، وَلَيْتَ شَعْرِى! مَنِ الْمَجْرُوحُ؟ مُثْبِتُ الْحَدِّ للهِ، أَوْ نَافِيهِ؟!.

قَالَ: " وَقَدْ رَأَيْتُ لِلْحَافِظِ صَلاحِ الدِّينِ خَلِيلِ بنِ كَيْكَلْدِيٍّ الْعَلائِيِّ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ عَلَى هَذَا كَلاماً جَيِّداً أَحْبَبْتُ نَقْلَهُ بِعِبَارَتِهِ، قَالَ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ: " يَا اللهِ الْعَجَبُ مَنْ أَحَقُّ بِالإِخْرَاجِ وَالتَّبْدِيعِ، وَقِلَّةِ الدِّينِ ".

وَقَالَ أَيْضاً فِي "طَبَقَاتِهِ": ٢ /١٢: "وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَفَقَّدَ عِنْدَ الْجَرْحِ حَالُ الْعَقَائِدِ وَاخْتِلافِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجَارِحِ وَالْمَجْرُوحِ، فَرُبَمَا خَالفَ الْجَارِحُ الْمَجْرُوحَ فِي الْعَقِيدَةِ؛ فَجَرَّحَهُ لِذَلِكَ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الرَّافِعِيّ بقوله: "وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُزَكُّونَ بُرَءآؤاْ مِنِ الشَّحْنَاءِ وَالْعَصَبِيَّةِ فِي الْمَذْهَبِ، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَحْمِلَهُمْ ذَلِكَ عَلَى جَرْحِ عَدْلٍ، أَوْ تَزْكِيَةِ فَاسِقٍ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا لِكَثِيرٍ مِنَ الأَئِمَّةِ، جَرَّحُوا بِنَاءً عَلَى مُعْتَقَدِهِمْ، وَهُمُ الْمُخْطِئُونَ، وَالْمَجْرُوحُ مُصِيبٌ".

وَقد أَشَارَ شَيْخُ الإِسْلامِ، سَيِّدُ الْمُتَأَخِّرِينَ، تَقِيُّ الدّينِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي كِتَابِهِ " الاقْتِرَاحُ ": ٣٠٢ إِلَى هَذَا، فَقَالَ: " أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ

مِنْ حُفَرِ النَّارِ، وَقَفَ عَلَى شَفِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ، الْمُحَدِّثُونَ وَالْحُكَّامِ".

قُلْتُ: وَمِنْ أَمْثِلَةِ مَا قَدَّمْنَا:

قَوْلُ بَعْضُهُمْ فِي الْبُخَارِيِّ: تَرَكَهُ أَبُو زُرْعَة، وَأَبُو حَاتِمٍ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ، فَيَا اللهِ وَالْمُسْلِمِينَ! أَيَجُوزُ لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: الْبُخَارِيُّ مَتْرُوكٌ، وَهُوَ حَامِلُ لِوَاءِ الصِّنَاعَةِ، وَمُقَدَّمُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَة؟!

ثُمَّ يَا اللهِ وَالْمُسْلِمِينَ! أَتُجْعَلُ مَمَادِحُهُ مَذَامٌّ؟ فَإِنَّ الْحَقَّ فِي مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ مَعَهُ، إِذْ لا يَسْتَرِيبُ عَاقِلٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ فِي أَنَّ تَلَفُّظَهُ مِنْ أَفْعَالِهِ الْحَادِثَةُ الَّتِي هِيَ مَخْلُوقَةٌ للهِ ــ تَعَالَى ــ وَإِنَّمَا أَنْكَرَهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ــ ؛ لِبَشَاعَةِ لَفْظِهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِ الْمُجَسِّمَةِ فِي أَبِي حَاتِمِ بْنِ حِبَانَ: لَمْ يَكُنْ لَهُ كَبِيرُ دِينٍ، نَحْنُ أَخْرَجْنَاهُ مِنْ سِجِسْتَانَ؛ لأَنَّهُ أَنْكَرَ الْحَدَّ للهِ، فَيَا لَيْتَ شَعْرِي مَنْ أَحَقُّ بِالإِخْرَاجِ؟ من يَجْعَلُ رَبَّهُ مَحْدُوداً، أَوْ مَنْ يُنَزِّهُهُ عَنِ الْجِسْمِيَّةِ؟.

وَقَالَ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي الرَّدِّ عَلَى كِلا الْفَرِيقَيْنِ: " إِنْكَارُهُ الْحَدَّ وَإِثْبَاتُكُمْ لِلْحَدِّ نَوْعٌ مِنْ فُضُولِ الْكَلامِ، وَالسُّكُوتُ عَنِ الطَّرَفَيْنِ أَوْلَى، إِذْ لَمْ يَأْتِ نَصٌّ بِنَفْيِ ذَلِكَ وَلا إِثْبَاتِهِ، وَاللهُ ــ تَعَالَى ــ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَئٌ، فَمَنْ أَثْبَتَهُ قَالَ لَهُ خَصْمُهُ: جَعَلْتَ للهِ حَدّاً بِرَأْيِكَ، وَلا نَصَّ مَعَكَ بِالْحَدِّ، وَالْمَحْدُودُ مَخْلُوقٌ ــ تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ ــ.

وَقَالَ هُوَ لِلنَّافِي: سَاوَيْتَ رَبَّكَ بِالشَّئِ الْمَعْدُومِ، إِذِ الْمَعْدُومُ لا حَدَّ لَهُ، فَمَنْ نَزَّهَ اللهَ وَسَكَتَ سَلِمَ وَتَابَعَ السَّلَفَ "(١).

(١) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٥٠٧/٣.

وَأَنْكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ أَنَّ الْقَوْلَ بِعَدَمِ الْحَدِّ، يُفْضِي إِلَى مُسَاوَاتِهِ بِالْمَعْدُومِ فَقَالَ فِي رَدِّهِ عَلَى الإِمَامِ الذَّهَبِيِّ: وَقَوْلُهُ: وَقَالَ هُوَ لِلنَّافِي: سَاوَيْتَ رَبَّكَ بِالشَّيءِ الْمَعْدُومِ، إِذِ الْمَعْدُومُ لا حَدَّ لَهُ، فَإِنَّا لا نُسَلِّمُ أَنَّ الْقَوْلَ بِعَدَمِ الْحَدِّ، يُفْضِي إِلَى مُسَاوَاتِهِ بِالْمَعْدُومِ بَعْدَ تَحَقُّقِ وُجُودِهِ أهـ(١).

الأَمْرُ الثَّانِي: قَوْلُهُ: النُّبُوَّةُ " الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ ".

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ "سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ": ٩٥/١٦: قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيْلَ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، مُؤَلِّفُ كِتَابِ "ذَمِّ الْكَلاَمِ": سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ بنَ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: أَنْكَرُوا عَلَى أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ قَوْلَهُ: "النُّبُوَّةُ: الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ"، فَحَكَمُوا عَلَيْهِ بِالزَّنْدَقَةِ، وهُجِرَ، وَكُتِبَ فِيْهِ إِلَى الْخَلِيْفَةِ، فَكَتَبَ بِقَتْلِهِ، وَقِيلَ: لِذَلِكَ أُخْرِجَ إِلَى سَمَرْقَنْد.

وَفِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا:

قَالَ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ "سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ": ٩٦/١٦: هَذِهِ حِكَايَةٌ غريبَةٌ، وَابْنُ حِبَّانَ مِنْ كِبَارِ الأَئِمَةِ، وَلَسْنَا ندَّعِي فِيْهِ الْعِصْمَةَ مِنَ الْخَطَأِ، لَكِنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ الَّتِي أُطْلَقَهَا قَدْ يُطْلِقُهَا الْمُسْلِمُ، وَيُطْلِقُهَا الزِّنْدِيقُ الْفَيْلَسُوفُ، فَإِطْلاَقُ الْمُسْلِمِ لَهَا لاَ يَنْبَغِي، لَكِنْ يُعْتَذرُ عَنْهُ، فَنَقُوْلُ: لَمْ يُرِدْ حَصْرَ الْمُبْتَدَأِ فِي الْخَبَرِ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ قولُهُ ــ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ــ: "

(١) لِسَانُ الْميزَانِ: ١٢٩/٥.

الْحَجُّ عَرَفَةٌ "(١) وَمعلومٌ أَنَّ الْحَاجَّ لاَ يَصِيرُ بِمُجَرَّدِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةِ حَاجّاً، بَلْ بَقِيَ عَلَيْهِ فُرُوضٌ وَوَاجِبَاتٌ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ مُهِمَّ الْحَجِّ، وَكَذَا هَذَا، ذَكَرَ مُهِمَّ النُّبُوَّةِ؛ إِذْ مِنْ أَكْمَلِ صِفَاتِ النَّبِيِّ كَمَالُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَلاَ يَكُونُ

(١) أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ": ٣٩٩/٢، حَدِيثُ (٨٩٩)، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ بنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا أَجْوَدُ شَيْءٍ وَجَدْنَاهُ عِنْدَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بُكَيْرُ بنُ عَطَاءٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَعْمُرَ الدِّيلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ــ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ يَقُولُ: "الْحَجُّ عَرَفَاتٍ، مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثَةٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ".

ــ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "جَامِعِهِ": كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَدْرَكَ الإِمَامَ بِجَمْعٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، ٢٢٨/٣، حَدِيثُ (٨٩٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَعْمُرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَقِفْ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ، وَلا يُجْزِئُ عَنْهُ إِنْ جَاءَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَيَجْعَلُهَا عُمْرَةً، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بنِ عَطَاءٍ نَحْوَ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعاً أَنَّهُ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ أُمُّ الْمَنَاسِكِ.

ــ وَأَحْمَدُ فِي " مُسْنَدِهِ ": ٣٠٩/٤، ٣١٠، قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ــ وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ": ٣٣٥/٤، قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ــ وَابْنُ مَاجَه فِي "سُنَنِهِ": كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ مَنْ أَتَى عَرَفَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ لَيْلَةَ جَمْعٍ، ١٠٠٣/٢، حَدِيثُ (٣٠١٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالا: ثَنَا وَكِيعٌ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ــ وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ": كِتَابُ الْمَنَاسِكِ (الْحَجِّ)، بَابُ مَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ، ٢٠٣/٢، حَدِيثُ (١٩٤٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مِهْرَانُ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: " الْحَجُّ الْحَجُّ " مَرَّتَيْنِ، وَرَوَاهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: " الْحَجُّ " مَرَّةً.

ــ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "جَامِعِهِ": كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَدْرَكَ الإِمَامَ بِجَمْعٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، ٢٢٨/٣، حَدِيثُ (٨٨٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَزَادَ يَحْيَى: " وَأَرْدَفَ رَجُلاً فَنَادَى ".

= ــ وَالنَّسَائِيُّ فِي "سُنَنِهِ": كِتَابُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ، بَابُ فِيمَنْ لا يُدْرِكُ صَلاةَ الصُّبْحِ مَعَ الإِمَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ، ٢٦٤/٥، ٢٦٥، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ــ وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ": ٣٠٩/٤، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بنِ عَطَاءٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ــ وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ": ٣٠٩/٤، ٣١٠، قَالَ: ثَنَا رَوْحٌ، عَنْ شُعْبَةَ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

أَحدٌ نَبِيّاً إلاَّ بِوُجُودِهِمَا، ولَيْسَ كُلُّ مَنْ بَرَّزَ فِيْهِمَا نَبِيّاً؛ لأَنَّ النُّبُوَّةَ مَوْهِبَةٌ مِنَ الْحَقِّ ــ تَعَالَى ــ لاَ حِيْلَةَ لِلْعَبْدِ فِي اكْتِسَابِهَا، بَلْ بِهَا يتولَّدُ العِلْمُ اللَّدُنِّي، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ.

وَأَمَّا الْفَيْلَسُوفُ فَيَقُوْلُ: النُّبُوَّةُ مُكْتَسَبَةٌ يُنْتِجُهَا الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، فَهَذَا كُفْرٌ، وَلاَ يُرِيدُهُ أَبُو حَاتِمٍ أَصْلاً، وَحَاشَاهُ أهـ.

وَقَالَ فِي مِيزَانِ الاعْتِدَالِ: ٥٠٧/٣، ٥٠٨: وَلِقَوْلِهِ هَذَا مَحْمَلٌ سَائِغٌ ــ إِنْ كَانَ عَنَاهُ ــ أَيْ عَمَادُ النُّبُوَّةِ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ؛ لأَنَّ اللهَ لَمْ يُؤْتِ النُّبُوَّةَ وَالْوَحْيَ إِلاَّ مَنِ اتَّصَفَ بِهَذَيْنِ النَّعْتَيْنِ، وَذَلِكَ لأَنَّ النَّبِيَّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ يَصِيرُ بِالْوَحْيِ عَالِماً، وَيَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ الْعِلْمِ الإِلَهِيِّ الْعَمَلُ الصَّالِحُ، فَصَدَقَ بِهَذَا الاعْتِبَارِ قَوْلُهُ: النُّبُوَّةُ الْعِلْمُ اللَّدُنِّيُّ، وَالْعَمَلُ الْمُقَرِّبُ إِلَى اللهِ، فَالنُّبُوَّةُ إِذاً تُفَسَّرُ بِوُجُودِ هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ الْكَامِلَيْنِ، وَلا سَبِيلَ إِلَى تَحْصِيلِ هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ بِكَمَالِهِمَا إِلاَّ بِالْوَحْيِ الإِلَهِيِّ، وَهُوَ عِلْمٌ يَقِينِيٌّ مَا فِيهِ ظَنٌّ، وَعِلْمُ غَيْرِ الأَنْبِيَاءِ مِنْهُ يَقِينِيٌّ، وَأَكْثَرُهُ ظَنِّيٌّ.

ثُمَّ النُّبُوَّةُ مُلازِمَةٌ لِلْعِصْمَةِ وَلا عِصْمَةَ لِغَيْرِهِمْ، وَلَوْ بَلَغَ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ مَا بَلَغَ.

وَالْخَبَرُ عَنِ الشَّيْءِ يَصْدُقُ بِبَعْضِ أَرْكَانِهِ وَأَهَمِّ مَقَاصِدِهِ، غَيْرُ أَنَّا لا نُسَوِّغُ لأَحَدٍ إِطْلاقَ هَذَا إِلاَّ بِقَرِينَةٍ، كَقَوْلِهِ ــ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ ــ: " الْحَجُّ عَرَفَةُ "، وَإِنْ كَانَ عُنِيَ الْحَصْرَ، أَيْ لَيْسَ شَيْءٌ إِلاَّ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، فَهَذِهِ زَنْدَقَةٌ وَفَلْسَفَةٌ أهـ.

الأَمْرُ الثَّالِثُ: الادِّعَاءُ بِأَنَّ كِتَابَ " الْمَجْرُوحِينَ " لَيْسَ مِنْ تَصْنِيفِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ:

قَالَ الْحَاكِمُ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ ــ يَعْنِي النَّيْسَابُورِيَّ الْحُسَيْنَ بنَ عَلِيٍّ الْحَافِظَ، شَيْخَهُ ــ وَذَكَرَ كِتَابَ "الْمَجْرُوحِينَ" لأَبِي حَاتِمٍ الْبُسْتِيِّ، فَقَالَ: كَانَ لِعُمَرَ بنِ سَعِيدِ ابْنِ سِنَانَ الْمَنْبِجِيِّ ابْنٌ رَحَلَ فِي الْحَدِيثِ، وَأَدْرَكَ هَؤُلاءِ الشُّيُوخِ، وَهَذَا تَصْنِيفُهُ، وَأَسَاءَ الْقَوْلَ فِي أَبِي حَاتِمٍ(١).

وَفِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ:

هَذِهِ حِكَايَةٌ غَرِيبَةٌ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ، شَيْخِ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمِ، فَلَقَدْ ذَكَرَ كُلُّ مَنْ تَرْجَمَ لِلْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ كِتَابَ "الْمَجْرُوحِينَ" وَنَسَبُوهُ إِلَيْهِ، وَعَمِلَ عَلَيْهِ الإِمَامُ الدَّارُقُطْنِيِّ تَعْلِيقَاتاً، وَهُوَ مَطْبُوعٌ، وَلَوْلا أَنَّ الإِمَامَ الْحَاكِمَ نَاقِلُ الرِّوَايَةِ ــ وَهُوَ إِمَامٌ ثِقَةٌ ــ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ لَسَارَعْتُ إِلَى نَفْيِهَا وَالتَّشْكِيكِ فِيهَا، ثُمَّ إِنَّ الْحَافِظَ أَبَا عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيَّ لَمْ يَذْكُرْ لَنَا اسْمَ ابْنِ عُمَرَ بنِ سَعِيدِ بنِ سِنَانَ الْمَنْبِجِيِّ هَذَا، وَلَمْ تَحْكِ لَنَا كُتُبَ التَّرَاجُمِ وَالتَّوَارِيخِ شَيْئاً عَنِ ابْنِ عُمَرَ بنِ سَعِيدِ بنِ سِنَانَ الْمَنْبِجِيِّ هَذَا ــ فَضْلاً عَنْ أَنَّ عُمَرَ بنَ سَعِيدٍ كَانَ لَهُ ابْنٌ يُعْرَفُ بِطَلَبِ الْحَدِيثِ، حَتَّى نَنْظُرَ فِي الأَمْرِ وَنَتَحَقَّقَ مِنْهُ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَكَلامُ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ، فِي الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ مِنْ كَلامِ الأَقْرَانِ الَّذِي لا يُقْبَلُ كَلامُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي لا يُقْبَلُ فِيهَا الْجَرْحُ؛ لأَنَّ مَنْشَأَ ذَلِكَ غَالِباً يَكُونُ سَبَبُهُ الْحَسَدُ وَالْمُنَافَرَةُ.

(١) يُرَاجَعُ: "تَارِيخُ نَيْسَابُورَ: ٤٠٢، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوت الْحَمَوِيِّ: ٤١٩/١، لِسَانُ الْمِيزَانِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: ١٣٠/٥ ".

قُلْتُ: وَلا أَدَلَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ تَعْلِيقِ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمِ عَلَى هَذِهِ الْحِكَايَةِ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهَا عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ: " أَبُو حَاتِمٍ كَبِيرٌ فِي الْعُلُومِ، وَكَانَ يُحْسَدُ لِفَضْلِهِ وَتَقَدُّمِهِ "(١).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَعَلَى تَصَانِيفِهِ، فَقَالَ: " ثُمَّ صَنَّفَ فَخَرَجَ لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ فِي الْحَدِيثِ مَا لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ "(٢).

وَقَالَ يَاقُوتٌ الْحَمَوِيُّ: "وَمَنْ تَأَمَّلَ تَصَانِيفَهُ تَأَمُّلَ مُنْصِفٍ، عَلِمَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ بَحْراً فِي الْعُلُومِ"(٣).

وَقَالَ أَيْضاً: "وَصَارَتْ تَصَانِيفُهُ عُدَّةً لأَصْحَابِ الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهَا عَزِيزَةُ الْوُجُودِ "(٤).

الأَمْرُ الرَّابِعُ: اتِّهَامُهُ بِالْكَذِبِ:

عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا حَاتِمٍ مُحَمَّدَ بنَ حِبَّانَ الْبُسْتِيَّ مِمَّنْ قَامَ بِالْكَشْفِ عَنْ أَحْوَالِ الرُّوَاةِ، مُمَيِّزاً الثِّقَاتَ مِنْهُمْ عَنِ الْمَجْرُوحِينَ، مُفْرِداً لِكُلٍّ صِنْفٍ مِنْهُمْ كِتَاباً، جَاعِلاً الْكِتَابَ الأَوَّلَ مِنْهُمَا لِمَنْ صَحَّ عِنْدَهُ مِنْهُمْ أَنَّهُ ثِقَةٌ بِالدَّلائِلِ النَّيِّرَةِ، وَسَمَّاهُ: "كِتَابَ الثِّقَاتِ"، وَجَعَلَ الثَّانِي مِنْهُمَا لِمَنْ صَحَّ عِنْدَهُ مِنْهُمْ أَنَّهُ ضَعِيفٌ بِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ، وَسَمَّاهُ "الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"، فَإِنَّهُ قَدْ رُمِيَ بِالْكَذِبِ، وَالَّذِي رَمَاهُ بِذَلِكَ هُوَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ ابنُ عَلِيِّ بنِ عَمْرٍو السُّلَيْمَانِيُّ الْبِيكَنْدِيُّ.

وَإِلَيْكَ الْقِصَّةَ كَمَا ذَكَرَهَا يَاقُوتٌ الْحَمَوِيُّ فِي كِتَابِهِ "مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ": ١/٤١٩: قَالَ: نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ صَدِيقِنَا الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي نَصْرٍ

(١) يرَاجِعُ: تَارِيخُ نَيْسَابُورَ (طَبَقَةُ شُيُوخِ الْحَاكِمِ): ٤٠٢.
(٢) يرَاجِعُ: تَارِيخُ نَيْسَابُورَ (طَبَقَةُ شُيُوخِ الْحَاكِمِ): ٤٠١.
(٣) يُرَاجِعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتٍ: ١/٤١٥.
(٤) يُرَاجِعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتٍ: ١/٤١٥.

عَبْدِ الرَّحِيمِ بنِ النَّفِيسِ بنِ هِبَةِ اللهِ بنِ وَهْبَانَ السُّلَمِيِّ الْحَدِيثِيِّ(١)، وَذَكَرَ أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ خَطِّ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ ابْنِ عَلِيِّ بنِ عَمْرٍو السُّلَيْمَانِيِّ الْبِيكَنْدِيِّ الْحَافِظِ مِنْ كِتَابِ شُيُوخِهِ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ فِيهِ أَلْفَ شَيْخٍ فِي بَابِ الْكَذَّابِينَ، قَالَ: وَأَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ بنِ أَحْمَدَ الْبُسْتِيُّ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ سَمَرْقَنْدَ سَنَةَ ٣٣٠ أو ٣٢٩، فَقَالَ لِي أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ ابْنُ السَّرِيِّ الْحَافِظُ: لا تَكْتُبْ عَنْهُ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، وقَدْ صَنَّفَ لأَبِي الطَّيِّبِ الْمُصْعَبِيِّ كِتَاباً فِي الْقَرَامِطَةِ حَتَّى قَلَّدَهُ قَضَاءَ سَمَرْقَنْدَ، فَلَمَّا أُخْبِرَ أَهْلُ سَمَرْقَنْدِ بِذَلِكَ أَرَادُوا أَنْ يَقْتُلُوهُ، فَهَرَبَ وَدَخَلَ بُخَارَى، وَأَقَامَ دَلاَّلاً فِي الْبَزَّازِينَ حَتَّى اشْتُرَى لَهُ ثِيَاباً بِخَمْسَةِ آلافِ دِرْهَمٍ إِلَى شَهْرَيْنِ، وَهَرَبَ فِي اللَّيْلِ وَذَهَبَ بِأَمْوَالِ النَّاسِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ السُّلَيْمَانِيُّ الْحَافِظُ بِنَيْسَابُورَ، قَالَ لِي: كَتَبْتَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الْبُسْتِيِّ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِيَّاكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ جَاءَنِي فَكَتَبَ مُصَنَّفَاتِي، وَرَوَى عَنْ مَشَايِخِي، ثُمَّ إِنَّهُ خَرَجَ إِلَى سِجِسْتَانَ بِكِتَابِهِ فِي الْقَرَامِطَةِ إِلَى ابْنِ بَابُو حَتَى قَبِلَهُ.

قَالَ السُّلَيْمَانِيُّ: فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ وَجْهَ الْكَذَّابِينَ، وَكَلامَهُ كَلامَ الْكَذَّابِينَ.

وَكَانَ يَقُولُ: يَا بُنَيَّ اكْتُبْ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ إِمَامُ الأَئِمَّةِ، حَتَّى كَتَبْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَحَوْتُهُ أهـ.

وَفِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ:

إِنَّ الإِمَامَ الْحَافِظَ أَبَا حَاتِمٍ الْبُسْتِيَّ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، الْمُتَّفَقِ عَلَى تَوْثِيقِهِمْ، وَمِمَّنْ شَاعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِالثِّقَةِ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ، وَعَرَفَ قَدْرَهُ

(١) الْحَدِيثِيُّ: بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِ الدَّالِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَبَعْدَهُمَا الْيَاءُ الْمَنْقُوطَةُ مِنْ تَحْتِهَا بِاثْنَتَيْنِ، وَفِي آخِرِهَا الثَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ، نِسْبَةً إِلَى الْحَدِيثَةِ، وَهِيَ بَلْدَةٌ تَقَعُ عَلَى نَهْرِ الْفُرَاتِ، فَوْقَ هِيتٍ وَالأَنْبَارِ، وَتَقَعُ الآنَ فِي الْعِرَاقِ، وَهِيَ إِحْدَى قُرَى مُحَافَظَةِ الأَنْبَارِ الَّتِي تَقَعُ فِي غَرْبِ الْعِرَاقِ. يُرَاجَعُ: "الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ": ١٨٨/٢، أَطْلَسُ الْعَالَمِ: ٣٦".

الْقَاصِي وَالدَّانِي، فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ، وَهُوَ مِنْ أَئِمَّةِ الدِّينِ الْمَتْبُوعِينَ، وَالْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ الْمُتَثَبِّتِينَ، وَكَلامُ الْحَافِظُ السُّلَيْمَانِيُّ فِيهِ غَيْرُ مَقْبُولٍ؛ لأَنَّهُ شَاذٌّ مُخَالِفٌ لِقَوْلِ الْجُمْهُورِ، ثُمَّ إِنَّ الْحَافِظَ السُّلَيْمَانِيَّ مِنَ الْمُتَعَنِّتِينَ الْمُتَشَدِّدِينَ، وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْهُ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ حَالاً مِنْ أَبِي حَاتِمٍ الْبُسْتِيِّ، أَوْ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ، وَهَذَا مَا صَرَّحَ وَاعْتَرَفَ بِهِ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ ــ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ــ حَيْثُ قَالَ فِي كِتَابِهِ "سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ": ٢٠٢/١٧ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ السُّلَيْمَانِيِّ: " رَأَيْتُ لِلسُّلَيْمَانِيِّ كِتَاباً فِيهِ حَطٌّ عِلَى كِبَارٍ، فَلا يُسْمَعُ مِنْهُ مَا شَذَّ فِيهِ ".

وَصَدَقَ وَاللهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي مَقُولَتِهِ هَذِهِ، فَلَقَدْ تَتَبَّعْتُ أَقْوَالَهُ فَمَا سَلِمَ مِنْ لِسَانِهِ الأَئِمَّةُ الْكِبَارُ، فَلَقَدْ لَيَّنَ إِبْرَاهِيمَ بنَ طَهْمَانَ(١)، وَذَكَرَ الزُّبَيْرَ بنَ بَكَّارٍ الإِمَامَ صَاحِبَ النَّسَبِ قَاضِي مَكَّةَ، فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ(٢)، وَاتَّهَمَ عَبْدَ اللهِ بنَ مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبَا الْقَاسِمِ الْبَغَوِيَّ بِسَرِقَةِ الْحَدِيثِ(٣)، وَاتَّهَمَ الْحَافِظَ الثَّبْتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدَ بنَ إِدْرِيسَ الرَّازِيَّ، بِأَنَّهُ كَانَ مِنَ الشِّيعَةِ الَّذِينَ يُقَدِّمُونَ عَلِيّاً عَلَى عُثْمَانَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ(٤)، وَلَيَّنَ الْفَضْلَ بنَ الْحُبَابِ، أَبَا خَلِيفَةَ الْجُمَحِيَّ، بِاتِّهَامِهِ أَنَّهُ مِنَ الرَّافِضَةِ(٥)، وَاتَّهَمَ الْجِهْبَذَ مُحَمَّدَ بنَ جَرِيرٍ، أَبَا جَعْفَرٍ الطَّبَرِيَّ، الإِمَامَ الْكَبِيرَ، الْجَلِيلَ الْمُفَسِّرَ، صَاحِبَ التَّصَانِيفِ الْبَاهِرَةِ، بِأَنَّهُ

(١) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٣٨/١.
(٢) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٦٦/٢.
(٣) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٤٩٣/٢.
(٤) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٥٨٨/٢.
(٥) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٣٥٠/٣.

كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ لِلرَّوَافِضِ(١)، وَلَيَّنَ مِسْعَرَ بنَ كِدَامٍ بِأَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُرْجِئَةِ(٢).

ثُمَّ هَلْ يُظَنُّ بِمَنْ وَقَفَ وَصَرَفَ وَقْتَهُ فِي تَعْلِيمِ النَّاسِ وَتَفْقِيهِهِمْ، وَتَوَلَّى الْقَضَاءَ بِسَمَرْقَنْدَ، وَبِنَسَا، وَغَيْرِهِمَا، وَبَنَى خَانْقَاه بِنَيْسَابُورَ، وَجَعَلَ دَارَهُ مَدْرَسَةً لأَصْحَابِهِ، وَمَسْكَناً لِلْغُرَبَاءِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَأْوُونَ إِلَيْهَا، وَالْمُتَفَقِّهَةِ يُقِيمُونَ بِهَا، وَأَجْرَى عَلَيْهِمُ الْجِرَايَاتِ، يَسْتَنْفِقُونَهَا مِنْ دَارِهِ، وَجَعَلَ فِيهَا خِزَانَةَ كُتُبِهِ وَأَوْقَفَهَا ــ وَهُوَ بِذَلِكَ يَكُونُ أَوَّلُ مَنْ أَنْشَأَ مَكْتَبَةً عَامَّةً ــ وَعَيَّنَ لَهَا أَمِيناً سَلَّمَهَا إِلَيْهِ؛ لِيَبْذُلَهَا لِمَنْ يُرِيدُ نَسْخَ شَيْئاً مِنْهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْرِجَهَا مِنْهَا، هَلْ يُعْقَلُ أَنْ يُظَنَّ بِمَنْ هَذَا حَالُهُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالنَّاسِ أَنْ يَسْرِقَ أَمْوَالَهُمْ، وَيَهْرَبَ بِهَا مُتَسَلِّلاً فِي اللَّيْلِ كَاللُّصُوصِ، أَوْ أَنْ يَخُونَهُمْ فِي أَمَانَاتِهِمْ؟!

لا وَاللهِ مَا هَذَا حَالُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ الْمُبْتَدِئِينَ، فَكَيْفَ الْحَالُ بِأَئِمَّتِهِمْ الْمُعْتَبَرِينَ الْمُعْتَمَدِينَ الْمَتْبُوعِينَ.

(١) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٤٩٩/٣.
(٢) يُرَاجَعُ: مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٩٩/٤.

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: مَكَانَةُ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ

لَقَدْ أَثْنَى عَلَى الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَكُلُّ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ، مِنْهُمْ:

أَبُو سَعْدٍ الإِدْرِيسِيُّ، حَيْثُ قَالَ: كَانَ أَبُو حَاتِمٍ مِنْ فُقَهَاءِ الدِّينِ، وَحُفَّاظِ الآثَارِ الْمَشْهُورِينَ فِي الأَمْصَارِ وَالأَقْطَارِ، عَالِماً بِالطِّبِّ وَالنُّجُومِ وَفُنُونِ الْعُلُومِ(١).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمِ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ فِي اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْوَعْظِ، وَكَانَ مِنْ عُقَلاءِ الرِّجَالِ .... ثُمَّ صَنَّفَ فَخَرَجَ لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ مَا لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ .... وَكَانَتِ الرِّحْلَةُ بِخُرَاسَانَ إِلَى مُصَنَّفَاتِهِ(٢).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ مَاكُولا بِقَوْلِهِ: كَانَ مِنَ الْحُفَّاظِ الأَثْبَاتِ(٣).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ عَسَاكِرَ بِقَوْلِهِ: أَحَدُ الأَئِمَّةِ الرَّحَّالِينَ، وَالْمُصَنِّفِينَ الْمُحْسِنِينَ(٤).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ يَاقُوتٌ الْحَمَوِيُّ، بِقَوْلِهِ: مُحَدِّثٌ حَافِظٌ، مُؤَرِّخٌ، فَقِيهٌ، لُغَوِيٌّ، وَاعِظٌ، مُشَارِكٌ فِي الطِّبِّ وَالنُّجُومِ وَغَيْرِهِمَا(٥).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ عِزُّ الدِّينِ بنُ الأَثِيرِ بِقَوْلِهِ: صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ(٦).

---

(١) تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٢٥١/٥٢.
(٢) تَارِيخُ نَيْسَابُورَ (طَبَقَةُ شُيُوخِ الْحَاكِمِ): ٤٠١.
(٣) الإِكْمَالُ لابْنِ مَاكُولا: ٣١٦/٢.
(٤) تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٢٤٩/٥٢.
(٥) مُعْجَمُ الأُدَبَاءِ: ١٧٣/٩.
(٦) الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ: ٢٥٩/٧.

وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْحَافِظُ الْمُجَوِّدُ، شَيْخُ خُرَاسَانَ(١).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ، فَقَالَ: صَاحِبُ الأَنْوَاعِ وَالتَّقَاسِيمِ، وَأَحَدُ الْحُفَّاظِ الْكِبَارِ الْمُصَنِّفِينَ(٢).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ قَاضِي شَهْبَةَ، بِقَوْلِهِ: الْحَافِظُ الْعَلاَّمَةُ، صَاحِبُ الأَنْوَاعِ وَالتَّقَاسِيمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ فِي التَّارِيخِ وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ(٣). وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ السيوطي، بقوله: الحافظ العلامة، صاحب التصانيف(٤).

وقال الزركلي: مؤرخ علامة جغرافي، محدث، وهو أحد المكثرين من التصنيف(٥).

وَأَثْنَى عَلَيْهِ أَبُو الْفَلاحِ بنُ الْعَمَادِ الْحَنْبَلِيُّ، فَقَالَ: وَفِيهَا ـــ يَعْنِي سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ ـــ الْعَالِمُ الْحَبْرُ، وَالْعَلاَّمَةُ الْبَحْرُ، صَاحِبُ الصَّحِيحِ، كَانَ حَافِظاً ثَبْتاً إِمَاماً حُجَّةً، أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ(٦).

(١) سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ٩٢/١٦.
(٢) الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٢٢٥/١١.
(٣) طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لابْنِ قَاضِي شَهْبَةَ: ١٣١/١.
(٤) طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٧٥.
(٥) الأَعْلامُ للزِّرِكْلِيِّ: ٧٨/٦.
(٦) شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ١٦/٣.

الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ: نَبْذَةٌ عَنْ مُؤَلَّفَاتِهِ الَّتِي خَلَّفَهَا مِنْ بَعْدِهِ:

لَقَدْ صَنَّفَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ الْكُتُبَ الْكَثِيرَةَ النَّافِعَةَ الْمُمْتِعَةَ، الَّتِي صَارَتْ عُدَّةً لأَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَأَثْنَى الْحَاكِمُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: " ثُمَّ صَنَّفَ فَخَرَجَ لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ فِي الْحَدِيثِ مَا لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ "(١).

وَأَثْنَى عَلَيْهَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ، فَقَالَ: وَمِنَ الْكُتُبِ الَّتِي تَكْثُرُ مَنَافِعُهَا ــ إِنْ كَانَتْ عَلَى قَدْرِ مَا تَرْجَمَهَا بِهِ وَاضِعُهَا ــ مُصَنَّفَاتُ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ ابْنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيِّ، الَّتِي ذَكَرَهَا لِي مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرٍ السِّجْزِيُّ، وَأَوْقَفَنِي عَلَى تَذْكَرَةٍ بِأَسَامِيهَا(٢).

وَقَالَ يَاقُوتٌ الْحَمَوِيُّ: " وَمَنْ تَأَمَّلَ تَصَانِيفَهُ تَأَمُّلَ مُنْصِفٍ، عَلِمَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ بَحْراً فِي الْعُلُومِ "(٣).

وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ أَسَامِي هَذِهِ الْكُتُبِ، الَّتِي ذَكَرَهَا لَهُ الْحَافِظُ مَسْعُودُ بنُ نَاصِرٍ السِّجْزِيُّ، وَأَوْقَفَهُ عَلَى تَذْكَرَةٍ بِأَسَامِيهَا، وَلَمْ يُقَدَّرْ لَهُ الْوُصُولُ إِلَى النَّظَرِ فِيهَا؛ لأَنَّهَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ بَيْنَهُمْ وَلا مَعْرُوفَةٍ عِنْدَهُمْ، فَقَالَ: وَأَنَا أَذْكُرُ مِنْهَا مَا أَسْتَحْسِنُهُ سِوَى مَا عَدَلْتُ عَنْهُ وَاطَّرَحْتُهُ فَمِنْ ذَلِكَ:

١ ــ كِتَابُ الصَّحَابَةِ، خَمْسَةُ أَجْزَاءٍ.
٢ ــ كِتَابَ التَّابِعِينَ، اثْنَا عَشَرَ جُزْءًا.
٣ ــ كِتَابُ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، خَمْسَةَ عَشَرَ جُزْءًا.
٤ ــ كِتَابُ تَبَعِ الأَتْبَاعِ، سَبْعَةَ عَشَرَ جُزْءًا.
٥ ــ كِتَابُ تُبَّاعِ التَّبَعِ، عِشْرُونَ جُزْءًا.
٦ ــ كِتَابُ الْفَصْلِ بَيْنَ النَّقَلَةِ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.

---

(١) يرَاجِعُ: تَارِيخُ نَيْسَابُورَ (طَبَقَةُ شُيُوخِ الْحَاكِمِ): ٤٠١.
(٢) يرَاجِعُ: الْجَامِعُ لأَخْلاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ، لأَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ: ٤٣١.
(٣) يُرَاجِعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتٍ: ١/٤١٥.

٧ ــ كِتَابُ عِلَلِ أَوْهَامِ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ، عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ.
٨ ــ كِتَابُ عِلَلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عِشْرُونَ جُزْءًا.
١٠ ــ كِتَابُ عِلَلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
١١ ــ كِتَابُ عِلَلِ مَنَاقِبِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَثَالِبِهِ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
١٢ ــ كِتَابُ عِلَلِ مَا أَسْنَدَ أَبُو حَنِيفَةَ، عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ.
١٣ ــ كِتَابُ مَا خَالَفَ الثَّوْرِيُّ، شُعْبَةَ، ثَلاثَةُ أَجْزَاءٍ.
١٤ ــ كِتَابُ مَا خَالَفَ شُعْبَةُ الثَّوْرِيَّ، جُزْآنِ.
١٥ ــ كِتَابُ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ السُّنَنِ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
١٦ ــ كِتَابُ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ مِنَ السُّنَنِ، خَمْسَةُ أَجْزَاءٍ.
١٧ ــ كِتَابُ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ خُرَاسَانَ، خَمْسَةُ أَجْزَاءٍ.
١٨ ــ كِتَابُ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ مِنَ السُّنَنِ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
١٩ ــ كِتَابُ مَا عِنْدَ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَلَيْسَ عِنْدَ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، جُزْآنِ.
٢٠ ــ كِتَابُ مَا عِنْدَ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَلَيْسَ عِنْدَ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، جُزْآنِ.
٢١ ــ كِتَابُ غَرَائِبِ الأَخْبَارِ، عِشْرُونَ جُزْءًا.
٢٢ ــ كِتَابُ مَا أَغْرَبَ الْكُوفِيُّونَ، عَلَى الْبَصْرِيِّينَ، عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ.
٢٣ ــ كِتَابُ مَا أَغْرَبَ الْبَصْرِيُّونَ، عَلَى الْكُوفِيِّينَ، ثَمَانِيَةُ أَجْزَاءٍ.
٢٤ ــ كِتَابُ مَنْ يُعْرَفُ بِالأَسَامِي، ثَلاثَةُ أَجْزَاءٍ.
٢٥ ــ كِتَابُ أَسَامِي مَنْ يُعْرَفُ بِالْكُنَى، ثَلاثَةُ أَجْزَاءٍ.
٢٦ ــ كِتَابُ الْفَصْلِ وَالْوَصْلِ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
٢٧ ــ كِتَابُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ حَدِيثِ النَّضْرِ الْحُدَّانِيِّ،وَالنَّضْرِ الْخَزَّازِ، جُزْآنِ.
٢٨ ــ كِتَابُ الْفَصْلِ بَيْنَ حَدِيثِ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَمَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ، ثَلاثَةُ أَجْزَاءٍ.

٢٩ ــ كِتَابُ الْفَصْلِ بَيْنَ حَدِيثِ مَكْحُولٍ الشَّامِيِّ، وَمَكْحُولٍ الأَزْدِيِّ، جُزْءٌ.
٣٠ ــ كِتَابُ مَوْقُوفِ مَا رُفِعَ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
٣١ ــ كِتَابُ آدَابِ الرَّحَّالَةِ، جُزْآنِ.
٣٢ ــ كِتَابُ مَا أَسْنَدَ جُنَادَةُ، عَنْ عُبَادَةَ، جُزْءٌ.
٣٣ ــ كِتَابُ الْفَصْلِ بَيْنَ حَدِيثِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، وَثَوْرِ ابْنِ زَيْدٍ، جُزْءٌ.
٣٤ ــ كِتَابُ مَا جُعِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، جُزْآنِ.
٣٥ ــ كِتَابُ مَا جُعِلَ شَيْبَانُ سُفْيَانَ، أَوْ سُفْيَانُ شَيْبَانَ، ثَلاثَةُ أَجْزَاءٍ.
٣٦ ــ كِتَابُ مَنَاقِبِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، جُزْآنِ.
٣٧ ــ كِتَابُ مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ، جُزْآنِ.
٣٨ ــ كِتَابُ الْمُعْجَمِ عَلَى الْمُدُنِ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
٣٩ ــ كِتَابُ الْمُقِلِّينَ مِنَ الشَّامِيِّينَ، عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ.
٤٠ ــ كِتَابُ الْمُقِلِّينَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، عِشْرُونَ جُزْءًا.
٤١ ــ كِتَابُ الأَبْوَابِ الْمُتَفَرِّقَةِ، ثَلاثُونَ جُزْءًا.
٤٢ ــ كِتَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الأَخْبَارِ الْمُتَضَادَةِ، جُزْآنِ.
٤٣ ــ كِتَابُ وَصْفِ الْمُعَدَّلِ وَالْمُعَدَّلِ، جُزْآنِ.
٤٤ ــ كِتَابُ الْفَصْلِ بَيْنَ أَخْبَرَنَا، وَحَدَّثَنَا، جُزْءٌ.
٤٥ ــ كِتَابُ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ وَأَوْصَافِهَا، ثَلاثُونَ جُزْءًا.
٤٦ ــ وَمِنْ آخِرِ مَا صَنَّفَ كِتَابُ الْهِدَايَةِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ، قَصَدَ فِيهِ إِظْهَارَ الصَّنَاعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا صَنَاعَةُ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، يَذْكُرُ حَدِيثًا وَيُتَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ يَذْكُرُ مَنْ يَتَفَرَّدُ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ، وَمِنْ مَفَارِيدِ أَيِّ بَلَدٍ هُوَ، ثُمَّ يَذْكُرُ تَارِيخَ كُلِّ اسْمٍ فِي إِسْنَادِهِ، مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى شَيْخِهِ، بِمَا يُعْرَفُ مِنْ نِسْبَتِهِ، وَمَوْلِدِهِ، وَمَوْتِهِ، وَكُنْيَتِهِ، وَقَبِيلَتِهِ، وَفَضْلِهِ، وَتَيَقُّظِهِ، ثُمَّ يَذْكُرُ مَا فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ، وَالْحِكْمَةِ، وَإِنْ عَارَضَهُ خَبَرٌ آخَرُ ذَكَرَهُ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ تَضَادَّ لَفْظُهُ فِي خَبَرٍ

آخَرَ، تَلَطَّفَ لِلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، حَتَّى يَعْلَمَ مَا فِي كُلِّ خَبَرٍ مِنْ صَنَاعَةِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ مَعًا، وَهَذَا مِنْ أَنْبَلِ كُتُبِهِ وَأَعَزِّهَا(١).

قَالَ يَاقُوتٌ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ(٢): قَالَ الإِمَامُ تَاجُ الإِسْلامِ: وَحَصَلَ عِنْدِي مِنْ كُتُبِهِ بِالإِسْنَادِ الْمُتَّصِلِ سَمَاعاً "كِتَابُ التَّقَاسِيمِ وَالأَنْوَاعِ"، خَمْسَةُ مُجَلَّدَاتٍ، قَرَأْتُهَا عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الشَّحّامِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ النَّخَانِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الزَّوْزَنِيِّ عَنْهُ، وَكِتَابُ "رَوْضَةِ الْعُقَلاءِ"، قَرَأْتُهُ عَلَى حَنْبَلِ السِّجْزِيِّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ النُّونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الشُّرُوطِيِّ عَنْهُ، وَحَصَلَ عِنْدِي مِنْ تَصَانِيفِهِ غَيْرِ مُسْنَدَةٍ عِدَّةُ كُتُبٍ: مِثْلُ كِتَابِ "الْهِدَايَةِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ"، مِنْ أَوَّلِهِ قَدْرَ مُجَلَّدَيْنِ، وَلَهُ ــ وَهُوَ أَشْهَرُ مِنْ هَذِهِ كُلِّهَا ــ كِتَابُ "الثِّقَاتِ"، وَكِتَابُ "الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ"، وَكِتَابُ "شُعَبِ الإِيمَانِ "، وَكِتَابُ "صِفَةِ الصَّلاةِ"، أَدْرَكَ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ "التَّقَاسِيمِ"، فَقَالَ: "فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ يُصَلِّيهَا الإِنْسَانُ سِتُمَائَةِ سُنَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ أَخْرَجْنَاهَا بِفُصُولِهَا فِي كِتَابِ "صِفَةِ الصَّلاةِ"، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ نَظْمِهَا فِي هَذَا النَّوْعِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

قُلْتُ: وَمِنَ الْكُتُبِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا لأَبِي حَاتِمِ بنِ حِبَّانَ وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ، عَنِ الْحَافِظِ مَسْعُودِ بنِ نَاصِرٍ السِّجْزِيِّ، وَيَاقُوتٌ الْحَمَوِيُّ، عَنِ الإِمَامِ تَاجِ الإِسْلامِ، كِتَابُ "مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ"، مَطْبُوعٌ، وَكِتَابُ "مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ"، وَكِتَابُ "الطَّبَقَاتِ الأَصْبَهَانِيَّةِ"، ذَكَرَهَا لَهُ أَبُو الْفَلاحِ بنُ الْعَمَادِ الْحَنْبَلِيُّ وَكِتَابُ "شَرَائِطِ الأَخْبَارِ"، ذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ": ٢٠٩/٢، و ١٠٤/٣.

(١) الْجَامِعُ لأَخْلاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ، لأَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ: ٤٣١، ٤٣٢.
(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتٍ: ٤١٨/١.

وَكِتَابُ "الْفَصْلِ بَيْنَ النَّقَلَةِ"، ذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ": ٢٤٩/٢.

وَكِتَابُ "التَّنْبِيهِ عَلَى التَّمْوِيهِ"، ذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ": ٦٤/٣.

وَقَدْ ظَهَرَ مِنْ أَسْمَاءِ هَذِهِ الْكُتُبِ وَعَنَاوِينِهَا، قَدْرَ الْمُعَانَاةِ الَّتِي عَانَاهَا الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ فِي تَصْنِيفِهَا وَتَأْلِيفِهَا، وَكَانَ حَقٌّ هَذِهِ الْكُتُبِ أَنْ تُحْفَظَ وَتُكْتَبَ بِمَاءِ الذَّهَبِ، خَاصَّةً وَقَدْ هَيَّأَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ لَهَا مِنْ أَسْبَابِ الْحِفْظِ مَا لَمْ يَتَوَفَّرْ لِغَيْرِهَا، فَقَدْ بَنَى لَهَا بَيْتاً وَجَعَلَ فِيهَا خِزَانَةَ كُتُبِهِ وَأَوْقَفَهَا، وَعَيَّنَ لَهَا أَمِيناً سَلَّمَهَا إِلَيْهِ؛ لِيَبْذُلَهَا لِمَنْ يُرِيدُ نَسْخَ شَيْئاً مِنْهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْرِجَهَا مِنْهَا، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَإِنَّهَا عَزِيزَةُ الْوُجُودِ، لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلاَّ الشَّيْءُ الْيَسِيرُ، وَالنَّزْرُ الْحَقِيرُ، وَأَصْبَحَ مُعْظَمُهَا فِي عِدَادِ الْمَفْقُودِ.

وَقَدْ أَبَانَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ عَنِ السَّبَبِ فِي ضَيَاعِ هَذِهِ الْكُتُبِ، فَقَالَ: سَأَلْتُ مَسْعُودَ بْنَ نَاصِرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَكُلُّ هَذِهِ الْكُتُبِ مَوْجُودَةٌ عِنْدَكُمْ، وَمَقْدُورٌ عَلَيْهَا بِبِلادِكُمْ؟ فَقَالَ: لا إِنَّمَا يُوجَدُ مِنْهَا الشَّيْءُ الْيَسِيرُ، وَالنَّزْرُ الْحَقِيرُ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ أَبُو حَاتِمِ بْنُ حِبَّانَ سَبَّلَ(١) كُتُبَهُ، وَوَقَفَهَا وَجَمَعَهَا فِي دَارٍ رَسَمَهَا بِهَا، فَكَانَ السَّبَبُ فِي ذَهَابِهَا مَعَ تَطَاوُلِ الزَّمَانِ ضَعْفَ أَمْرِ السُّلْطَانِ، وَاسْتِيلاءِ ذَوِي الْعَبَثِ وَالْفَسَادِ عَلَى أَهْلِ تِلْكَ الْبِلادِ(٢).

---

(١) قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي "النِّهَايَةِ": ٣٠٥/٣، ٦٠٦: يُقَالُ: سَبَّلْتُ الشَّيءَ إِذَا أَبَحْتَهُ، كَأَنَّكَ جَعَلتَ إِلَيْهِ طَرِيقاً مَطْرُوقَةً.
وَفِي حَدِيثِ وَقْفِ عُمَرَ «احْبِسْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا» أَيِ اجْعَلْهَا وَقْفاً، وَأَبِحْ ثَمَرَتَهَا لِمَنْ وَقَفْتَهَا عَلَيْهِ أهـ.

(٢) الْجَامِعُ لأَخْلاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ، لأَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ: ٤٣٢.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِثْلُ هَذِهِ الْكُتُبِ الْجَلِيلَةِ، كَانَ يَجِبُ أَنْ يَكْثُرَ بِهَا النَّسْخُ، وَيَتَنَافَسَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَيَكْتُبُوهَا لأَنْفُسِهِمْ وَيُجَلِّدُوهَا إِحْرَازًا لَهَا، وَلا أَحْسِبُ الْمَانِعَ مِنْ ذَلِكَ إِلا قِلَّةَ مَعْرِفَةِ أَهْلِ تِلْكَ الْبِلادِ لِمَحَلِّ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ، وَزُهْدَهُمْ فِيهِ وَرَغْبَتَهُمْ عَنْهُ، وَعَدَمَ بَصِيرَتِهِمْ بِهِ(١).

قُلْتُ: وَكَمَا يُقَالُ: "أَزْهَدُ النَّاسِ فِي عَالِمٍ أَهْلُهُ"(٢).

---

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤٣٢.

(٢) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ": الْمُقَدِّمَةُ، بَابُ تَأْوِيلِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ ١٥٤/١، أَثَرُ (٥٩٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عِمْرَانَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ = سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: "إِنَّ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي عَالِمٍ أَهْلُهُ ". وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عِمْرَانَ، صَدُوقٌ، بَيْدَ أَنَّ لَهُ مُتَابَعَةً عَنِ الْحُمَيْدِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، وَهِيَ مُتَابَعَةٌ تَامَّةٌ، كَمَا عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي "الْمَدْخَلِ"، مِمَّا يَرْتَقِي مَعَهَا إِلَى الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ.

ــ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْمَدْخَلِ إِلَى السُّنَنِ": بَابُ تَوْقِيرِ الْعَالِمِ وَالْعِلْمِ، ٣٩٥/١، أَثَرُ (٧٠٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنبا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ، ثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، وَقَالَ: وَرُوِيَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَرْفُوعًا، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

ــ وَابْنُ شَاهِينَ فِي "شَرْحِ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ" بَابٌ مُخْتَصَرٌ مِنْ مَعَانِي الْخُلَمَاءِ، فَضْلُ مَنْ أَحْيَا السُّنَنَ، ٥٥/١، أَثَرُ (٦٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: "أَزْهَدُ النَاسِ فِي عَالِمٍ أَهْلُهُ ".

ــ وَأَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي " جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ ": بَابُ رُتَبِ الطَّلَبِ، وَالنَّصِيحَةِ فِي الْمَذْهَبِ، ٤٦٨، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالاَ: نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ نُعْمَانَ، بِالْقَيْرُوَانِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بن مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيُّ، بِالإِسْكَنْدَرِيَّةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ــ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ": ٢٢٥/٤، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنٍ، ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا أَبُو النضر، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ــ يَعْنِي الْمَسْعُودِيَّ ــ عَنْ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: " أَزْهَدُ النَاسِ فِي = عَالِمٍ أَهْلُهُ ". وَكَانَ يَضْرِبُ مَثَلَ ذَلِكَ، كَالسِّرَاجِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْقَوْمِ، يَسْتَصْبِحُ النَاسُ مِنْهُ، وَيَقُولُ أَهْلُ الْبَيْتِ: إِنَمَا هُوَ مَعَنَا وَفِينَا، فَلَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلاَ وَقَدْ طَفِئَ السِّرَاجُ، فَأَمْسَكَ النَاسُ مَا اسْتَصْبَحُوا مِنْ ذَلِكَ ".

ــ وَأَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ": بَابُ رُتَبِ الطَّلَبِ، وَالنَّصِيحَةِ فِي الْمَذْهَبِ، ٤٦٧، قَالَ: وَقَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَهُمْ ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ، ح، وَنا خَلَفُ ابْنُ قَاسِمٍ، نَا ابْنُ الْمُفَسِّرِ، نا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ، قَالا: نا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا الأَشْجَعِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ ثَرْوَانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: " إِنَّ أَزْهَدَ النَاسِ فِي عَالِمٍ أَهْلُهُ، وَشَرُّ النَاسِ، أَوْ قَالَ: شَرُّ الأَهْلِ أَهْلُ مَيِّتٍ يَبْكُونَ عَلَيْهِ وَلا يَقْضُونَ دَيْنَهُ ".

ــ وَأَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "الْجَامِعِ لأَخْلاقِ الرَّاوِي": بَابُ الْبَيَانِ وَالتَّعْرِيفِ لِفَضْلِ الْجَمْعِ وَالتَّصْنِيفِ، ٤٣٣، قَالَ: أَنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنا عُمَرُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ النَّاقِدُ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ .... بِهِ بلفظه.

الْبَابُ الثَّانِي: الْمُؤَاخَذَاتُ عَلَى كِتَابِ الثِّقَاتِ

١ ــ إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ جُحَادَةَ .

هُوَ: إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّد بنِ جُحَادَةَ الْيَامِيُّ (الإِيَامِيُّ)، وَيُقَالُ: الأَوْدِيُّ، مَوْلاهُمْ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ الْعَطَّارُ الْمَكْفُوفُ.

رَوَى عَنْ: الْحَجَّاجِ بنِ أَرْطَأَةَ، وَدَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدَ، وَأَبِي مَالِكٍ سَعْدِ بنِ طَارِقٍ الأَشْجَعِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ أَبْجَرَ، وَأَبِيهِ مُحَمَّدِ بنِ جُحَادَةَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَحْمَدُ بنُ بُدَيْلٍ الْيَامِيُّ، وَأَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ، وَنَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَيَحْيَى بنُ مَعِينٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: هُوَ الأَزْدِيُّ الْعَطَّارُ، وَلَيْسَ بِذَاكَ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ(١). وَقَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: كَانَ أَعْمَى وَلَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ(٢). وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثقات"(٣)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كتابه "الْمَجْرُوحِينَ": فَقَالَ: كَانَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ سَيِّئَ الرَّأْيِ فِيهِ، وَقَدْ رَآهُ، كَانَ يُخْطِئُ حَتَّى خَرَجَ عَنْ حَدِّ الاحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ(٤)، وَهَذَا تَنَاقُضٌ، وَهُوَ مِنْ تَسَاهُلِهِ فِي التَّوْثِيقِ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ: سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْهُ، فَقَالَ: لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ(٥).

---

(١) التَّارِيخُ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ: ٣٧١/١ .
(٢) تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ (رِوَايَةُ الدُّورِيِّ): ٣٧/٢ .
(٣) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٩٦/٨ .
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٢٨/١ .
(٥) إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ لِلْحَافِظِ عَلاءِ الدِّينِ مُغُلْطَاي: ٢٠٢/٢ .

وَنَقَلَ أَبُو حَفْصِ بنُ شَاهِينَ، عَنْ عُثْمَانَ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لا يُسَاوِي شَيْئاً [١].

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ يَهِمُ، مِنَ التَّاسِعَةِ [٢].

٢ ــ إِسْحَاقُ بنُ يَحْيَى بنِ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ الْقُرَشِيُّ.

هُوَ: إِسْحَاقُ بنُ يَحْيَى بنِ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، أَخُو بِلالِ بنِ يَحْيَى بنِ طَلْحَةَ، وَطَلْحَةَ بنِ يَحْيَى بنِ طَلْحَةَ.

وَأُمُّهُ: الْخَنْسَاءُ بِنْتُ زِيَادِ بنِ الأَبْرَدِ الْكَلْبِيَّةُ.

رَوَى عَنْ: عَمِّهِ إِسْحَاقَ بنِ طَلْحَةَ، وَعَمِّهِ عِيسَى بنِ طَلْحَةَ، وَالْمُسَيَّبِ بنِ رَافِعٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ، وَأَبُو عَوَانَةَ الْوَضَّاحُ بنُ عَبْدِ اللهِ الْيَشْكُرِيُّ، وَوَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: ذَاكَ شِبْهُ لا شَيْءَ[٣].

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: يُسْتَضْعَفُ[٤].

وَقَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ: نَحْنُ لا نَرْوِي عَنْهُ شَيْئاً[٥].

وَقَالَ أَحْمَدُ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِشَيءٍ[٦].

وَفِي قَوْلٍ آخَرَ: شَيْخٌ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[٧].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَاهِي الْحَدِيثِ[٨]، وَذَكَرَهُ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٩].

---

(١) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لأَبِي حَفْصِ بنِ شَاهِينَ: ١٦٦ .
(٢) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: ٩٩/١.
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٢٣٦/٢، وَالضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٠٤/١.
(٤) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى (الْقِسْمُ الْمُتَمِّمُ لِتَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ): ٣٩٥.
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٤٩٠/٢.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ : ٢٣٧/٢.
(٧) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٣٢/١.
(٨) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ : ٢٣٧/٢.
(٩) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ٣١٠.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَلا يُمْكِنُنَا أَنْ نَعْتَبِرَ بِحَدِيثِهِ، وَأَخُوهُ طَلْحَةُ بنُ يَحْيَى أَقْوَى مِنْهُ، وَيَتَكَلَّمُونَ فِي حِفْظِهِ، وَيُكْتَبُ حَدِيثُهُ(١).

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(٢).

وَفِي قَوْلٍ آخَرٍ مِثْلُهُ، وَزَادَ: لَيْسَ بِشَيءٍ، لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٣).

وَقَالَ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٤).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: يَتَكَلَّمُونَ فِي حِفْظِهِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٥).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٦).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ(٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ"الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ وَيَهِمُ، قَدْ أَدْخَلْنَا إِسْحَاقَ بنَ يَحْيَى هَذَا فِي "الضُّعَفَاءِ"، لِمَا كَانَ فِيهِ مِنَ الإِيهَامِ، ثُمَّ سَبَرْتُ أَخْبَارَهُ، فَإِذَا الاجْتِهَادُ أَدَّى إِلَي أَنْ يُتْرَكَ مَا لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَيُحْتَجُّ بِمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ بَعْدَ أَنِ اسْتَخَرَنَا اللهَ ــ تَعَالَى ــ فِيهِ(٨).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ" فَقَالَ: كَانَ رَدِيءَ الْحَفْظِ، سَيِّئَ الْفَهْمِ، يُخْطِئُ وَلا يَعْلَمُ، يَرْوِي وَلا يَفْهَمُ(٩).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١٠).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٣٧/٢.
(٢) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٣٢/١.
(٣) تَارِيخُ يَحْيَى بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ: ٢٧/٢.
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٣٢/١.
(٥) الضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٢١، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٤٠٦/١.
(٦) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٦٢.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٥٣.
(٨) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٤٥/٦.
(٩) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٣٣/١.
(١٠) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لَهُ: ١٠٣/١، ١٠٤.

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"[١].

وَقَال الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: ضَعِيفٌ، مِنَ الْخَامِسَةِ[٢]. مَاتَ بِالْمَدِينَةِ فِي خِلافَةِالْمَهْدِيِّ.

٣ ــ إِسْحَاقُ بنُ أَبِي يَحْيَى الْكَعْبِيُّ.

يَرْوِي عَنْ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْنِ أَبِي رَوَّادٍ.

وَعَنْهُ: عَلِيُّ بنُ مَعْبَدٍ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ: يَنْفَرِدُ عَنِ الثِّقَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الأَثْبَاتِ، وَيَأْتِي عَنِ الأَئِمَّةِ الْمَرْضِيِّينَ مَاهُوَ مِنْ حَدِيثِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ، لا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِهِ وَلا الرِّوَايَةُ عَنْهُ إِلاَّ عَلَى سَبِيلِ الاعْتِبَارِ [٣] .

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٤] وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الثِّقَاتِ مَنَاكِيرَ [٥].

وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثَيْنِ مِنْ مَنَاكِيرِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْهِمَا مُنْكَرَانِ، لَيْسَ يَرْوِيهُمَا إِلاَّ إِسْحَاقُ هَذَا، وَلَمْ أَرَ لإِسْحَاقَ بنِ أَبِي يَحْيَى مِنَ الْحَدِيثِ إِلاَّ مِقْدَارَ عَشْرَةٍ، أَوْ أَقَلَّ، وَمِقْدَارُ مَا رَأَيْتُهُ مَنَاكِيرُ[٦].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٧].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعَّفُوهُ، وَبَعْضُهُمْ تَرَكَهُ[٨].

---

(١) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ شَاهِينَ: ١٦٨، ١٦٩.
(٢) التَّقْرِيبُ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: ٨٦/١.
(٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ: ١٣٧/١.
(٤) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ١٠٩/٨.
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٣٨/١.
(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٣٣٨/١.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٨٥.
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٧٥/١.

وَقَالَ فِي "الْمِيزَانِ": هَالِكٌ، يَأْتِي بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الأَثْبَاتِ(١).

وَمِنْ أَوَابِدِهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ مُؤَذِّنٌ يُطْرِبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ:" إِنَّ الأَذَانَ سَمْحٌ سَهْلٌ، فَإِنْ كَانَ أَذَانُكَ سَمْحاً سَهْلاً، وَإِلاَّ فَلا تُؤَذِّنْ".

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: وَلَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ.

٤ ــ ثُبَيْتُ بنُ كَثِيرٍ الضَّبِّيُّ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

رَوَى عَنْ: يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ.

وَعَنْهُ: الْيَمَانُ بنُ عَدِيٍّ الْحِمْصِيُّ الْحَضْرَمِيُّ.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قِلَّتِهِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ إِذَا انْفَرَدَ.

رَوَى عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ بَهْزٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ يَسْتَاكُ عَرضاً، وَيَشْرَبُ مَصّاً، وَيَتَنَفَّسُ ثَلاثاً، وَيَقُولُ: "هُوَ أَهْنَأُ، وَأَمْرَأُ، وَأَبْرَأُ"(٢).

ثُمَّ تَنَاقَضَ ابْنُ حِبَّانَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٣).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ أَثْنَاءَ تَرْجَمَةِ الْيَمَانِ بنِ عَدِيٍّ: وَثُبَيْتٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ(٤).

---

(١) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لِلذَّهَبِيِّ: ٢٠/١.
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٢٠٨/١.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ١٢٩/٦.
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٨٢/٧.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"، وَحَكَى فِيهِ كَــلامَ ابْنِ حِبَّانَ السَّابِقَ [١].

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: لا يَجُــوزُ أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ[٢].

وَقَالَ فِي "الْمِيزَانِ": قَالَ ابْنُ حِبَّــانَ: مُنْكَــرُ الْحَــدِيثِ، لا يَجُــوزُ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ[٣].

وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ ــ وَقَدْ سَاقَ حَدِيثَ كَانَ النَّبِيُّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ يَسْتَاكُ عَرْضاً ... الْحَدِيثَ: فِيهِ ثُبَيْــتُ بنُ كَثِيرٍ الضَّبِّيُّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قِلَّتِهِ[٤].

وَقَالَ أَيْضاً: ثُبَيْتٌ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٥].

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/١٦٠.
(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ للذَّهَبِيِّ: ١/١٢٢.
(٣) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ للذَّهَبِيِّ: ١/٣٧٠.
(٤) مَعْرِفَةُ التَّذْكِرَةِ لأَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ: ١٧٧.
(٥) تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ لأَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ: ٢٤٠.

٥ ــ جُمَيْعُ بنُ عُمَيْرِ بنِ عَفَّاقٍ التَّيْمِيُّ، أَبُو الأَسْوَدِ الْكُوفِيُّ، مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ بنِ ثَعْلَبَةَ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ، وَأَبِي بُرْدَةَ بنِ نِيَارٍ الأَنْصَارِيِّ، وَعَائِشَةَ ــ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ــ .

وَعَنْهُ: حَرْمَلَةُ الضَّبِّيُّ، وَسُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، وَالْعَلاءُ بنُ صَالِحٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ(١).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مِنْ عُتَقِ الشِّيعَةِ، وَمَحِلُّهُ الصِّدْقُ، صَالِحُ الْحَدِيثِ، كُوفِيٌّ، مِنَ التَّابِعِينَ(٢).وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٣).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ" فَقَالَ: كَانَ رافضياً، يَضَعُ الْحَدِيثَ. حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ بِبَيْرُوتٍ، سَمِعْتُ جَعْفَرَ بنَ أَبَانَ الْحَافِظَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ نُمَيْرٍ، يَقُولُ: جُمَيْعُ بنُ عُمَيْرٍ مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ، وَكَانَ يَقُولُ: الْكَرَاكِيُّ تُفَرِّخُ فِي السَّمَاءِ وَلا تَقَعُ فِرَاخُهَا(٤).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا قَالَ: فِي أَحَادِيثِهِ نَظَرٌ، ثُمَّ سَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا ــ ثُمَّ قَالَ: وَلِجُمَيْعٍ بنِ عُمَيْرٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَعَنْ غَيْرِهِمَا أَحَادِيثُ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ أَحَادِيثُ لا يُتَابِعُهُ غَيْرُهُ عَلَيْهِ(٥).

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بنُ الْجَارُودِ: فِيهِ نَظَرٌ(٦).

---

(١) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٢٤٢/٢.
(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٥٣٢/٢.
(٣) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ١١٥/٤.
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢١٨/١.
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٦٦/٢، ١٦٧.
(٦) إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ لِمُغُلْطَايِ: ٣ /٢٣٨.

وَقَالَ السَّاجِيُّ: لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ، وَفِيهِ نَظَرٌ، وَهُوَ صَدُوقٌ[١].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَاهٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ[٢].

وَقَالَ أَيْضاً: أَحْسِبَهُ صَادِقاً، وَقَدْ رَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْكَذِبِ[٣].

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ[٤].

وَقَالَ أَبُو الْعَرَبِ الصَّقَلِّيُّ: لَيْسَ يُتَابَعُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَى هَذَا[٥].

وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ، وَيَتَشَيَّعُ[٦].

٦ ــ حُسَيْنُ بنُ عَطَاءٍ .

هُوَ: حُسَيْنُ بنُ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

رَوَى عَنْ: زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ.

رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ الْحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: شَيْخٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ، وَمَا حَدَّثَ بِهِ فَمُنْكَرٌ[٧].

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ وَيُدَلِّسُ[٨].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، فَقَالَ: يَرْوِي عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ الْمَنَاكِيرَ الَّتِي لا تُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، لايَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ؛ لِمُخَالَفَتِهِ الأَثْبَاتَ فِي الرِّوَايَاتِ.

رَوَى عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي ذَرٍّ: أَوْصِنِي، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٣٨/٣.
(٢) الْكَاشِفُ للذَّهَبِيِّ: ١٧٨/١.
(٣) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ:١٣٦/١.
(٤) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ١١٢/٢.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١١٢/٢.
(٦) التَّقْرِيبُ لَهُ: ١٦٥/١.
(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٦١/٣.
(٨) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٠٩/٦.

ــ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ:" إِنْ صَلَّيْتَ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ لَمْ تُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَ أَرْبَعاً كُنْتَ مِنَ الْفَائِزِينَ ... الْحَدِيثِ بِطُولِهِ.

وَقَالَ: أَنْبَأَنَاهُ مُحَمَّدُ بنُ مَسْرُورٍ بِأَرْغِيَانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُسَيْنِ بنِ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، ثُمَّ قَالَ: لا يَصِحُّ هَذَا كُلُّهُ [١].

وَقَالَ ابْنُ الْجَارُودِ: كَذَّابٌ[٢].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ[٣].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنِ حِبَّانَ[٤].

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: قَالَ: أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٥].

وَذَكَرَهُ أَيْضاً فِي "الْمِيزَانِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنِ حِبَّانَ[٦].

وَذَكَرَهُ سِبْطُ بنُ الْعَجَمِيِّ، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمُدَلِّسِينَ[٧].

٧ ــ الْحَكَمُ بنُ مُصْعَبٍ الْقُرَشِيُّ الْمَخْزُومِيُّ الدِّمَشْقِيُّ.

رَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بن عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ.

وَعَنْهُ: الْوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ، وَأَبُو الْمُغِيرَةَ .

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١/٢٤٤،٢٤٣.

(٢) لِسَانُ الميزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٢/٣٦٥.

(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢/٣٦٥.

(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ:١/٢١٥، تَرْجَمَةُ(٨٩٧).

(٥) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ:١/١٧٣.

(٦) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لَهُ: ١/٥٤٢.

(٧) التَّبْيِينُ لأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ لِسِبْطِ بنِ الْعَجَمِيِّ: ٢٢، وَطَبَقَاتُ الْمُدَلِّسِينَ (تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ) لابْنِ حَجَرٍ: ٥٣.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هُوَ شَيْخٌ لِلْوَلِيدِ ــ يَعْنِى ابْنَ مُسْلِمٍ ــ لا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ [١].

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ[٢].

وَتَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، وَقَالَ: يَنْفَرِدُ بِالأَشْيَاءِ الَّتِي لا يُنْكِرُ نَفْىَ صِحَّتِهَا مَنْ عُنِىَ بِهَذَا الشَّأْنِ، لا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِهِ، وَلا الرِّوَايَةُ عَنْهُ، إِلاَّ عَلَى سَبِيلِ الاعْتِبَارِ، وَهُوَ الَّذِي يَرْوِى عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَلِىٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا ــ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ :" لَوْ يُرَبِّى أَحَدُكُمْ بَعْدَ سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَةٍ جَرْوَ كَلْبٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرَبِّىَ وَلَدَ صُلْبِهِ ".

وَبِالإِسْنَادِ السَّابِقِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: "مَنْ أَدْمَنَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، وَرَزَقَهُ اللهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ" رَوَاهُمَا ابْنُ حِبَّانَ بِإِسْنَادِهِ إِلَيْهِ، وَقَالَ: "أَمَّا الْحَدِيثُ الأَوَّلُ فَلا أَصْلَ لَهُ، وَلا الثَّانِي أَيْضاً بِذَلِكَ اللَّفْظِ(٩).

وَهُوَ تَنَاقُضٌ صَعْبٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ ابْنِ حِبَّانَ[٣].

وَقَالَ الأَزْدِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، فِيهِ نَظَرٌ[٤].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صُوَيْلِحٌ[٥].

وَجَهَّلَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٦].

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ١٢٨/٣.
(٢) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ١٨٧/٦ .
(٩) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٢٤٩/١ .
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٣٠/١، تَرْجَمَةُ (٩٧١).
(٤) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ٤٣٩/٢.
(٥) الْكَاشِفُ لِلذَّهَبِيِّ: ٢٤٧/١.
(٦) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ١٨٦/١.

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَجْهُولٌ، مِنَ السَّابِعَةِ(١).

٨ ــ حَمَّادُ بنُ قِيرَاطٍ، أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، أَخُو بَشَّارِ بنِ قِيرَاطٍ، نَزِيلُ الرَّيِّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَي الشَّامِ، وَتَعَبَّدَ هُنَاكَ، وَمَاتَ هُنَاكَ .

رَوَى عَنْ: شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَدَاوُدَ بنِ قَيْسٍ، وَخَارِجَةَ ابْنِ مُصْعَبٍ، وَأَبِي بَكْرٍ النَّهْشَلِيِّ، وَمِسْعَرٍ.

وَعَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى، وَإِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيِّ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كَانَ صَدُوقاً(٢).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُضْطَرِبِ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلا يُحْتَجُّ بِهِ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ(٤).

ثُمَّ تَغَافَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فَذَكَرَهُ في "الْمَجْرُوحِينَ"، بِمَا يَقْتَضِى الْقَدْحَ فِيهِ، فَقَالَ: يَقْلِبُ الأَخْبَارَ عَلَى الثِّقَاتِ، وَيَجِيءُ عَنِ الأَثْبَاتِ بِالطَّامَّاتِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ وَلا الرِّوَايَةُ عَنْهُ، إِلاَّ عَلَى سَبِيلِ الاعْتِبَارِ.

ثَمَّ سَاقَ لَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَيْهِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ أَنْ تُتَّبَعَ جَنَازَةٌ فِيهَا صَارِخَةٌ ".

وَقَالَ: هَذَا لا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ (٥).

---

(١) التَّقْرِيبُ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: ٢٣٣/١.
(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٤٥/٣.
(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٤٥/٣.
(٤) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٠٦/٨.
(٥) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٥٤/٣ .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ــ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ لَهُ حَدِيثَيْنِ ــ: وَلِحَمَادِ بنِ قِيرَاطٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ فِيهِ نَظَرٌ [١].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي " الضُّعَفَاءِ "، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنِ حِبَّانَ [٢].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَهَّاهُ ابْنُ حِبَّانَ [٣].

٩ ــ حُرَيْثُ بنُ أَبِي حُرَيْثٍ.

رَوَى عَنْ: ابْنِ عُمَرَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ، وَزَيْدِ بنِ جَارِيَةَ، وَأَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيِّ، وَقَبِيصَةَ بنِ ذُؤَيْبٍ .

وَعَنْهُ: يُونُسُ بنُ مَيْسَرَةَ بنِ حَلْبَسٍ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، مُنْقَطِعٌ[٤].

وَقَالَ أَيْضاً: وَلا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ[٥].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ ــ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْبُخَارِيَّ أَدْخَلَ حُرَيْثَ بنَ أَبِي حُرَيْثٍ فِي كِتَابِ " الضُّعَفَاءِ " ــ: يُحَوَّلُ اسْمُهُ مِنْ هُنَاكَ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلا يُحْتَجُّ بِهِ[٦].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً عَنِ الْمَشَاهِيرِ، كَانَ الأَوْزَاعِيُّ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ[٧].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"[٨].

---

(١) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢/٢٥٠، ٢٥١ .
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/٢٣٥، تَرْجَمَةُ (١٠٠٣) .
(٣) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ١/١٩٠.
(٤) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٣/٧٠.
(٥) الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ لِلْبُخَارِيِّ: ٣٩.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣/٢٦٣.
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١/٢٦٠.
(٨) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٤/١٧٦.

وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ، أَنْ يَذْكُرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، ثُمَّ يَذْكُرُهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ" بِالْجَرْحِ الْقَادِحِ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ الْبُخَارِيِّ السَّابِقَ، بِدُونِ لَفْظَةِ مُنْقَطِعٍ(١).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَكَلامَ ابْنِ حِبَّانَ(٢).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ ابْنِ حِبَّانَ(٣).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ"(٤).

١٠ــ حِبَّانُ بنُ عَلِيٍّ الْعَنَزِيُّ، أَبُو عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ، أَخُو مِنْدَلِ بنِ عَلِيٍّ.

رَوَى عَنْ: سُلَيْمَان بنُ مِهْرَانَ الأَعْمَش،،، وَعَبْدِ اللهِ بنِ شُبْرُمَةَ، وَمُحَمَّدِ بنِ عَجْلانَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ يُونُسَ، وَالأَسْوَدُ بنُ عَامِرٍ شَاذَانُ، وَحُجَيْنُ بنُ الْمُثَنَّى، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَكَانَ حِبَّانُ ضَعِيفاً فِي الْحَدِيثِ، أَضْعَفُ مِنْ مِنْدَلٍ(٥).

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: حِبَّانُ أَصَحُّ حَدِيثاً مِنْ مِنْدَلٍ(٦).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: كِلاهُمَا سَوَاءٌ(٧). وَفِي قَوْلٍ آخَرَ: صَدُوقٌ، قَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: قُلْتُ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ ــ يَعْنِي

(١) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٠١/٢.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٩٦/١.
(٣) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ١٥٤/١ .
(٤) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢٨٧/١.
(٥) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لابْنِ سَعْدٍ: ٣٨١/٦.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٢٧٠/٣.
(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٧٠/٣.

حِبَّانَ ابْنَ عَلِيٍّ، وَأَخَاهُ مِنْدَلَ بنَ عَلِيٍّ ــ قَالَ: كِلاهُمَا، وَتَمَرَّأَ كَأَنَّهُ يُضَعِّفَهُمَا [١].

وَفِي قَوْلٍ آخَرَ: حِبَّانُ أَمْثَلُهُمَا[٢].

وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: إِنَّمَا تُرِكَا لِمَكَانِ الْوَدِيعَةِ[٣].

وَقَالَ عَنْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فِيهِمَا ضَعْفٌ، وَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَيْسٍ[٤].

وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: حِبَّانُ، وَمِنْدَلٌ صَدُوقَانِ[٥].

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، عَنْ يَحْيَى: حِبَّانُ لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ[٦].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَأَلْتُ يَحْيَى بنَ مَعِينٍ عَنْ حِبَّانَ، فَقَالَ: لا هُوَ وَلا أَخُوهُ[٧].

وَقَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ: ضَعِيفٌ، لا أَكْتُبُ حَدِيثَهُ[٨].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ: فِي حَدِيثِهِ وَحَدِيثِ أَخِيهِ مِنْدَلٍ بَعْضُ الْغَلَطِ[٩].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَيِّنُ الْحَدِيثِ[١٠].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلا يُحْتَجُّ بِهِ[١١].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِالْقَوِيِّ[١٢].

---

(١) تَارِيخُ عُثْمَانَ بنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِي عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: ٩١.
(٢) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٩٥/٢.
(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ :٥٨٦/٢.
(٤) نَفْسُهُ: ٥٨٦/٢.
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٣٤٢/٥.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٧٠/٣.
(٧) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ لأَبِي دَاوُدَ: ٢٨٤، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٦٦/٩، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٤٢/٥.
(٨) تَارِيخُ بَغْدَادَ:١٦٦/٩، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٤٢/٥.
(٩) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٧٠/١، ٣٢٣.
(١٠) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٧٠/٣.
(١١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٧١/٣.
(١٢) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٨٨/٣، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٤٠، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٦٦/٩.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ضَعِيفاً فِي الْحَدِيثِ، أَضْعَفُ مِنْ مِنْدَلٍ(١).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٢).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٣).

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، فَقَالَ: فَاحِشُ الْخَطَأِ فِيمَا يَرْوِي، يَجِبُ التَّوَقُّفُ فِي أَمْرِهِ، ثُمَّ سَاقَ بِسَنَدِهِ عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: مِنْدَلٌ وَحِبَّانُ ابْنَا عَلِيٍّ، لَيْسَ حَدِيثُهُمَا بِشَيءٍ(٤).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: حِبَّانُ، وَمِنْدَلٌ مَتْرُوكَانِ(٥).

وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: ضَعِيفَانِ، وَيُخَرَّجُ حَدِيثُهُمَا(٦).

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ عَدِيٍّ: وَلِحِبَّانَ بنِ عَلِيٍّ أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ إِفْرَادَاتٌ وَغَرَائِبُ، وَهُوَ مِمَّنْ يُتَحَمَّلُ حَدِيثُهُ وَيُكْتَبُ(٧).

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ: كَانَ صَالِحاً دَيِّناً(٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ(٩).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ، وَأَخُوهُ مِنْدَلٌ ضَعِيفٌ أَيْضاً(١٠).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١١).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: فَقِيهٌ، صَالِحُ الْحَدِيثِ(١٢).

---

(١) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لابْنِ سَعْدٍ : ٣٨١/٦.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٩١.
(٣) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٤٠/٦.
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٢٦١/١.
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٤٣/٥.
(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٣٤٣/٥.
(٧) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٤٢٠/٢.
(٨) تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٦٦/٩.
(٩) التَّقْرِيبُ لَهُ: ١٨٢/١.
(١٠) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١١١.
(١١) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٢٩٣،٢٩٤/١.
(١٢) الْكَاشِفُ لِلذَّهَبِيُّ: ٢٠١/١.

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ، وَلَمْ يُتْرَكْ[١].

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَمِئَةٍ ١١١هـ، وَتُوُفِّيَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ ١٧١هـ، وَقِيلَ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ ١٧٢هـ، فِي خِلافَةِ هَارُونَ.

١١ـ حَنْظَلَةُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَبْدِ اللهِ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي صَفِيَّةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدُوسِيُّ، إِمَامُ بَنِي سَدُوسٍ، فِي مَسْجِدِ قَتَادَةَ بنِ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَشَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ، وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، وَشُعْبَةُ بنُ الْحَجَّاجِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيُّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بنَ سَعِيدٍ، وَذَكَرَ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيَّ، فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُهُ، وَتَرَكْتُهُ عَلَى عَمَدٍ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: كَانَ قَدِ اخْتَلَطَ ؟ قَالَ: نَعَمْ[٢].

وَقَالَ أَحْمَدُ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[٣].

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، فَقَالَ: حَنْظَلَةُ وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ، ثُمَّ قَالَ: ذَاكَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يُحَدِّثُ بِأَعَاجِيبَ، حَدَّثَ عَنْ أَنَسٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَنْحَنِي بَعْضُنَا لِبَعْضٍ.

---

(١) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ١٤٥/١.

(٢) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٤٣/٢، وَتَارِيخُهُ الصَّغِيرُ: ٨٦/٢، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٣٨ ، ٣٩ ، ١٧١.

(٣) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢٨٩/١.

وَعَنْ أَنَسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ أَنَّ النَّبِيَّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ كَانَ يَدْعُوا فِي الْقُنُوتِ.

وَعَنْ شَهْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ كَانَ رَسُولُ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ وَضَعَّفَهُ(١).

وَقَالَ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى: تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمْرِهِ(٢).

وَقَالَ ابْنُ الْجُنَيْدِ عَنْهُ: ضَعِيفٌ(٣).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْهُ: ضَعِيفٌ(٤).

وَقَالَ ابْنُ الدَّوْرَقِيِّ عَنْهُ: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيءٍ(٥).

وَكَذَلِكَ قَالَ النَّسَائِيُّ(٦).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ(٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٨).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، فَقَالَ: اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ، حَتَّى كَان لا يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ، فَاخْتَلَطَ حَدِيثُه الْقَدِيمُ بِحَدِيثِهِ الأَخِيرِ، تَرَكَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ.

سَمِعْتُ الْحَنْبَلِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ زُهَيْرٍ، يَقُولُ: سُئِلَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَنَسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ فَقَالَ: ضَعِيفٌ(٩).

---

(١) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢٨٩/١، ٢٩٠.
(٢) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٤٠/٢.
(٣) سُؤالاتُ ابْنِ الْجُنَيدِ لابْنِ مَعِينٍ: ٢١٩.
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٤١/٣.
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٤٢٢/٢.
(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٩١.
(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٤١/٣.
(٨) الثِّقَاتُ: ١٦٧/٤.
(٩) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٢٦٧/١.

وَهَذَا تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ مِنَ الْحَافِظِ ابْنِ حِبَّانَ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: هُوَ ضَعِيفٌ[١].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٢].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّابِعَةِ[٣].

١٢ ــ خَالِدُ بنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو مُعَاذٍ الْبَلْخِيُّ، أَحَدُ مَنْ عَدَّهُ الإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ لِلْفَتْوَى، لَمَّا سُئِلَ مَنْ يَصْلُحُ لِلْفَتْوَى.

رَوَى عَنْ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بنِ أَنَسٍ، وَهِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: حمُّ بنُ نُوحٍ، وَأَهْلُ بَلَدِهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ رَجَاءٍ الْحُصَيْنِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: يُقَالُ: إِنَّهُ أَذَّنَ سِتِّينَ سَنَةً[٤].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: ضَعَّفَهُ يَحْيَى، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ أَحَادِيثُ شِبْهُ الْمَوْضُوعَةِ، فَلا أَدْرِي مِنْ قِبَلِهِ، أَوْ مِنْ قِبَلِ الرَّاوِي عَنْهُ، وَمِثْلُ تِلْكَ الرِّوَايَةِ الَّتِي يَرْوِيهَا هُوَ تُوجِبُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفاً [٥].

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى: ضَعِيفٌ[٦].

ثُمَّ تَنَاقَضَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"[٧].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا حَكَاهُ ابْنُ حِبَّانَ سابقاً[٨].

---

(١) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ١٢١.
(٢) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢٨٩/١، ٢٣٠.
(٣) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٢٥٠/١.
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٣٥/٣.
(٥) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٧٤/١.
(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٧٤/١.
(٧) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٢٤/٨.
(٨) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٤٥/٣.

وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ: فِي رِوَايَتِهِ تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ، حَدَّثُونَا بِأَحَادِيثَ مِنْ حَدِيثِهِ مُسْتَقِيمَةٍ، وَمِنْهَا مَا لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَمِنْهَا مَا يَرْوِيهِ عَنِ الضُّعَفَاءِ(١).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي " الضُّعَفَاءِ "، وَحَكَى فِيهِ قَوْلَ يَحْيَى(٢).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي " الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ "، وَقَالَ: ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ(٣).

وَذَكَرَهُ فِي " الْمِيزَانِ "، وَقَالَ: ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَمَشَّاهُ غَيْرُهُ(٤).

مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لأَرْبَعٍ بَقِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ، سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ ١٩٩هـ(٥).

١٣ــ خَالِدُ بنُ يُوسُفَ بنِ خَالِدٍ، أَبُو الرَّبِيعِ السَّمْتِيُّ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ، وَأَبِيهِ يُوسُفَ بنِ خَالِدٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ.

وَعَنْهُ: إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاضِي، وَمُحَمَّدُ بنُ حَنِيفَةَ بنِ مَاهَانَ.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرْوِي عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: " مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَعَلَيْهِ حِجَّةٌ وَعُمْرَةٌ وَاجِبَتَانِ ".

وَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الإِسْنَادِ بَاطِلٌ، وَلَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زِيَادِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَلاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ زِيَادٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ حَدِيثَيْنِ لا يَرْوِيهِمَا غَيْرُهُ، وَلَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بنِ عُيَيْنَةَ،

---

(١) الإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ لأَبِي يَعْلَى الْخَلِيلِيِّ: ٤٤٢.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٤٦/١، تَرْجَمَةُ (١٠٦٣).
(٣) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ للذَّهَبِيِّ: ٢٠٣/١.
(٤) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لَهُ: ٦٣١/١.
(٥) الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَفِيَّةِ لأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ نَصْرِ اللهِ الْحَنَفِيِّ: ٢٢٩/١.

عَنِ ابْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِائَةٌ وَأَرْبَعُونَ حَدِيثاً، وَمَا فِي رِوَايَتِهِ فَلَعَلَّ الْبَلاءَ فِيهِ مِن ابْنِهِ يُوسُفَ بنِ خَالِدٍ، فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ مِنْ غَيْرِ رِوَايَتِهِ عَنْهُ ــ يَعْنِي أَبَاهُ(٢).

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَذَكَرَ فِيهِ مَا سَبَقَ وَحَكَاهُ ابْنُ حِبَّانَ عَنْهُ(٣).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: فِيهِ تَضْعِيفٌ، وَأَبُوهُ يُوسُفُ سَاقِطٌ (٤).

وَذَكَرَهُ فِي "الْمِيزَانِ"، وَقَالَ: أَمَّا أَبُوهُ فَهَالِكٌ، وَأَمَّا هُوَ فَضَعِيفٌ(٥).

وَقَالَ السُّلَمِيُّ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّتِيِّ، فَقَالَ: تَكَلَّمُوا فِيهِ(٦).

مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ ٢٤٩هـ(٧).

١٤ ــ خَيْثَمَةُ بنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَاسْمُهُ: عَبْدُالرَّحْمَنِ فِيمَا يُقَالُ، أَبُو نَصْرٍ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

وَعَنْهُ: بِلالُ بنُ مِرْدَاسٍ الْفَزَارِيُّ، وَجَابِرُ بنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، وَسُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(٨).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٧٤/١.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٢٦/٨.
(٣) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لابْنِ عَدِيٍّ : ٤٥/٣.
(٤) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٠٧/١.
(٥) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لَهُ: ٦٤٨/١.
(٦) سُؤَالاتُ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ لِلإِمَامِ الدَّارَقُطْنِيِّ: ١٣٧.
(٧) التَّارِيخُ الأَوْسَطُ لِلْبُخَارِيِّ: ٣٨٨/٢، الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٢٦/٨.
(٨) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٥٠/٢، وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ : ٣٩٤/٣.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قِلَّتِهِ، لا تَتَمَيَّزُ كَيْفِيَّةُ سَبَبِهِ فِي النَّقْلِ؛ لأَنَّ رَاوِيهِ جَابِرَ الْجُعْفِيَّ، فَمَا يَلْزَقُ بِهِ مِنَ الْوَهْنِ، فَهُوَ لِجَابِرٍ مُلْزَقٌ أَيْضاً، فَمِنْ هَا هُنَا اشْتُبِهَ أَمْرُهُ وَوَجَبَ تَرْكُهُ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"(٢).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ قَوْلَ يَحْيَى السَّابِقَ(٣).

وَكَذَلِكَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: لَيِّنُ الْحَدِيثِ، مِنَ الرَّابِعَةِ(٥).

١٥ ــ دَهْثَمُ بنُ قُرَّانَ الْعُكْلِيُّ، وَيُقَالُ: الْحَنَفِيُّ الْيَمَامِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ قُرَّانَ، وَنِمْرَانَ بنِ جَارِيَةَ الْحَنَفِيِّ، وَيَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَآخَرِينَ .

وَعَنْهُ: أَسَدُ بنُ عَمْرُو الْبَجَلِيُّ الْقَاضِي، وَمَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ عَيَّاشٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: كَانَ شَيْخاً، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ، ثُمَّ أَخْرَجَ كِتَاباً عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَتُرِكَ حَدِيثُهُ، مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ، سَقَطَ حَدِيثُهُ(٦).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٧).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٨٣/١.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢١٤/٤.
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٥٧،٢٥٨/١، تَرْجَمَةُ (١١٣١).
(٤) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٢١٥/١.
(٥) التَّقْرِيبُ: ٢٧٧/١.
(٦) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ رِوَايَةُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ: ١٦٥/٢.
(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٤٣/٣، الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ : ١٠٧/٣.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: كَانَ يُحْتَمَلُ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ، ثُمَّ أَخْرَجَ كِتَاباً عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَتُرِكَ النَّاسُ حَدِيثُهُ .

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: لَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِشَيءٍ(١).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ ليس بشيء(٢).

وقَالَ يَحْيَى أَيْضاً: وَمِمَّنْ لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ دَهْمُ بنُ قُرَّانَ، لَيْسَ بِشَيءٍ، وَلا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٣).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَحِلُّهُ مَحِلُّ الإِعْرَابِ(٤).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ(٥) .

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ: هُوَ إِلَي الضَّعْفِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَي الصِّدْقِ(٦).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، وَقَالَ: كَانَ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ ، وَيَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ أَشْيَاءَ لا أُصُولَ لَهَا.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، سَمِعْتُ يَحْيَي بنَ مَعِينٍ ــ وَذُكِرَ لَهُ دَهْثَمُ بنُ قُرَّانَ، فَقَالَ: كَانَ دَهْثَمٌ كُوفِيٌّ، لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٧).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"(٨).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: ضَعِيفٌ(٩).

---

(١) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٤٩٧/٨.
(٢) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٥٦/٢.
(٣) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٠٧/٣.
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٤٤٤/٣.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٠١، تَرْجَمَةُ(١٩٣).
(٦) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٠٨/٣.
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٩١/١.
(٨) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٩٣/٦.
(٩) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٣٤٤/١، ط : مَكْتَبَةُ الدَّارِ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[١].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: كُوفِيٌّ لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَلا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهِ عَنْهُ [٢].

وَذَكَرَهُ يَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ فِي "الْمَعْرِفَةِ" فِي "بَابِ مَنْ يُرْغَبُ عَنِ الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابَنَا يُضَعِّفُونَهُمْ"[٣].

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٤].

وَقَالَ فِي "السُّنَنِ": ضَعِيفٌ[٥].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٦].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْكَاشِفُ": تَرَكُوهُ، وَشَذَّ ابْنُ حِبَّانَ فَقَوَّاهُ[٧].

وَكَأَنَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِيهِ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ".

وَقَالَ أَيْضاً فِي "الْمُغْنِي": مَتْرُوكٍ الْحَدِيثِ، مَشَّاهُ ابْنُ حِبَّانَ، تَرَكَهُ الْجَمِيعُ إِلاَّ ابْنُ حِبَّانَ[٨].

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَتْرُوكٌ، مِنَ السَّابِعَةِ[٩].

١٦ ــ رَاشِدُ بنُ مَعْبَدٍ الْوَاسِطِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

وَعَنْهُ: الْحَسَنُ بنُ حَبِيبٍ، وَزَيْدُ بنُ الْحُبَابِ، وَيَزِيدُ بنُ هَارُونَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَآخَرُونَ.

---

(١) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ: ١٦٢، تَرْجَمَةُ(٢٤٣).
(٢) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٣/٢.
(٣) الْمَعْرِفَةُ وَالتَارِيخُ لِيَعْقُوبَ الْفَسَوِيِّ: ٣٧/٣.
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٢٤، تَرْجَمَةُ(٢١٣).
(٥) السُّنَنُ لَهُ: ٢٠٨/٢، و ٢٢٩/٤.
(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ : ٢٧١/١، تَرْجَمَةُ(١١٨٦).
(٧) الْكَاشِفُ لِلذَّهَبِيِّ: ٢٩٥/١.
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٢٣/١.
(٩) تَقْرِيبُ التَهْذِيبِ: ٢٨٥/١.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ[١].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ[٢].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: رَوَى عَنْهُ زَيْدُ بنُ حُبَاب، عَنْ أَنَسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةٍ لا أُصُولَ لَهَا، يَشْهَدُ مَنْ لَيْسَ الْعِلْمُ صِنَاعَتُهُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا [٣].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"[٤].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: رَوَى عَنْهُ: زَيْدُ بنُ الْحُبَابِ، ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ[٥].

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "تَارِيخِ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ"، وَقَالَ: وَرَاشِدٌ هَذَا ضَعِيفٌ[٦].

وَذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: فِي حَدِيثِهِ مَوْضُوعَاتٌ، لا شَيْءَ[٧].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٨].

وَكَذَلِكَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٩].

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "اللِّسَانِ": وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ: ضَعَّفُوهُ[١٠].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي: "الضُّعَفَاءِ"[١١].

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٥٩/٢، وَالضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ للعقيلي: ٥٥/٢، وَالْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ: ١٥٧/٣.

(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٠٣.

٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٩٤/١.

(٤) الثِّقَاتُ له: ٢٣٣/٤.

(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٥٧/٣.

(٦) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٠٤.

(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ: ٨٢.

(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٨/١، تَرْجَمَةُ(١٢٠٥).

(٩) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٢٦/١.

(١٠) لِسَانُ الميزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٥٤٥/٢.

(١١) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٥٥/٢.

١٧ ــ رَوْحُ بنُ عَطَاءِ بنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، أَبُو مُعَاذٍ الْبَصرِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَشُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ.

وَعَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَالنَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(١).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ عَنْهُ، فَقَالَ: ضَعِيفٌ، وَكَانَ نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ لا يُحَدِّثُ عَنْهُ ،وَكَانَ نَصْرُ يُحَدِّثُ عَنْ عَوْبَدِ بنِ أَبِي عِمْرَانَ، وَلا يُحَدِّثُ عَنْ رَوْحِ ابْنِ عَطَاءٍ(٢).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٣).

وَقَالَ أَحْمَدُ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٤).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيِّنُ الْحَدِيثِ(٥).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا أَرَى بِرِوَايَاتِهِ بَأْساً، وَالَّذِي أُنْكِرَ عَلَيْهِ مِمَّا يُخَالِفُ فِي أَسَانِيدِهِ فَلَعَلَّهُ سَبَقَهُ لِسَانُهُ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ، فَأَمَّا ضَعْفٌ بَيِّنٌ فِي حَدِيثِهِ وَرِوَايَاتِهِ فَلا يَتَبَيَّنُ، عَلَى أَنَّ النَّضْرَ بنَ شُمَيْلٍ مَعَ جَلالَتِهِ، وَأَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيَّ، وَغَيْرَهُمَا قَدْ حَدَّثُوا عَنْهُ(٦).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ يُخْطِئُ وَيَهِمُ كَثِيراً، حَتَّى ظَهَرَ فِي حَدِيثِهِ الْمَقْلُوبَاتُ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَاتِ، لا يُعْجِبُنِي الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ إِذَا انْفَرَدَ، تَرَكَهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى ابْنُ مَعِينٍ جَمِيعاً ــ رَحِمَهُمَا اللهُ ــ(٧).

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٦٩/٢.
(٢) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ لأَبِي دَاوُدَ: ١٥٤، تَرْجَمَةُ(٩٤٥).
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٠٤، تَرْجَمَةُ(٢٠٠).
(٤) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ: ٢٦٢/٢، تَرْجَمَةُ(٣٩٢٦).
(٥) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٩٧/٣، تَرْجَمَةُ(٢٢٥٣).
(٦) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٤٣/٣.
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٩٦/١.

ثُمَّ تَنَاقَضَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ[١].

وَقَالَ فِي "مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ": مِنْ جِلَّةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَكَانَ رَدِيءَ الْحِفْظِ، رُبَّمَا وَهِمَ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَفْصِ بنُ شَاهِينَ: ضَعِيفٌ[٣].

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٤].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٥].

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٦].

١٨ ــ رَبَاحُ بنُ أَبِي مَعْرُوفِ بنِ أَبِي سَارَةَ الْمَكِّيُّ .

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَمُجَاهِدِ بنِ جَبْرٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ[٧].

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بنُ مُحْرِزٍ الْبَغْدَادِيُّ: سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: رَبَاحُ بنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، ضَعِيفٌ[٨].

---

(١) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٠٥/٦.

(٢) مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ وَأَعْلامُ فُقَهَاءَ الأَقْطَارِ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٤٦، تَرْجَمَةُ (١٢٣٤) ط: دَارِ الْوَفَاءِ، الأُولَى: ١٤١١هـ /١٩٩١م.

(٣) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ والْكَذَّابِينَ: ٢٠٤، تَرْجَمَةُ (١٩٤).

(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ: ١٢٨، تَرْجَمَةُ (٢٢٤).

(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٨٨/١، تَرْجَمَةُ (١٢٤٦).

(٦) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٣٤/١.

(٧) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لابْنِ سَعْدٍ: ٤٩٥/٥.

٧) مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، (رِوَايَةُ أَبِي الْعَبَّاسِ بنِ مُحْرِزٍ): ١٠٢، تَرْجَمَةُ(١٥٠)، و ١٠٨، تَرْجَمَةُ(١٨٩).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: مَكِّيٌّ، لا بَأْسَ بِهِ[١].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ[٢].

وَقَالَ فِي مَوضِعٍ آخَرٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ[٣].

وَقَالَ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ: كَانَ يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: لا يُحَدِّثَانِ عَنْهُ، كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ[٤].

وقَالَ إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، عن يَحْيَى بن معين : ضَعِيفٌ[٥].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: صَالِحٌ [٦].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا أَرَى بِرِوَايَاتِهِ بَأْساً، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثاً مُنْكَراً[٧].

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، فَقَالَ: كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ، وَيَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ مَا لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَالَّذِي عِنْدِي فِيهِ التَّنَكُّبُ عَمَّا انْفَرَدَ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ، وَالاحْتِجَاجُ بِمَا وَافَقَ الثِّقَاتُ مِنَ الرِّوَايَاتِ، عَلَى أَنَّ يَحْيَى، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ تَرَكَاهُ[٨].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ وَيَهِمُ[٩].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[١٠].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[١١].

---

(١) تَارِيخُ الثِّقَاتُ لِلْعِجْلِيِّ: ١٥٢.
(٢) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٩/ ٤٨.
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٠٨، تَرْجَمَةُ(٢١٦).
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٨٩/٣.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٣/ ٤٨٩.
(٦) نَفْسُهُ: ٤٨٩/٣.
(٧) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٧٢/٣.
(٨) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٩٦/١.
(٩) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٠٧/٦.
(١٠) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٦٢/٢.
(١١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٩/١، تَرْجَمَةُ(١٢١٠).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١). وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، مِنَ السَّابِعَةِ(٢).

١٩ ــ رُكَيْنُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الضَّبِّيُّ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: تَمِيمِ بنِ حَذْلَمٍ.

وَعَنْهُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَجَرِيرُ بنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ.

قَالَ جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: قَدْ رَأَيْتُهُ، وَهُوَ رُكَيْنُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى، وَلَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُؤْخَذُ عَنْهُ الْحَدِيثَ، وَكَانَ عَرِيفاً، لَمْ يَكُنْ يَرْتَفِعُ بِحَدِيثِهِ، كَانَ مُغَفَّلاً(٣).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا لَهُ غَيْرُ الْمَقْطُوعِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، فَقَدْ قَالَ عَنْ رُكَيْنٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بنَ حَذْلَمْ ــ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ ــ يَقُولُ لِمُؤَذِّنِهِ: نَوِّرْ نَوِّرْ(٤).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، فَلا يُعْجِبُنِي الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ، إِلاَّ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ(٦).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٧).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَذَكَرَهُ السَّاجِيُّ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٩).

---

(١) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٢٧/١.
(٢) التَّقْرِيبُ لابْنِ حَجَرٍ: ٢٩٢/١.
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥١٤/٣، وَالْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١١٠٤/٢ .
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٦١/٣.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٠٧، تَرْجَمَةُ (٢١٤) .
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٠٠/١ .
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٠٨/٦ .
(٨) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٦٣/٢ .
(٩) لِسَانُ الميزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٥٧١/٢ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"(٢).

وَقَالَ فِي "الْمِيزَانِ": ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ، وَجَرِيرٌ الضَّبِّيُّ(٣).

٢٠ ــ زِيَادُ بنُ عَبْدِ اللهِ النُّمَيْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

وَعَنْهُ: جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، وَسُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ، وَصَدَقَةُ بنُ يَسَارٍ الْمَكِّيُّ، وَآخَرُونَ .

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٤).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. قِيلَ لَهُ: هُوَ زِيَادٌ أَبُو عَمَّارٍ؟ قَالَ: لا. حَدِيثُ زِيَادٍ أَبِي عَمَّارٍ، لَيْسَ بِشَيْءٍ(٥).

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ الدَّوْرَقِيِّ، عن يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ(٦).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ: سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْهُ فَضَعَّفَهُ(٧).

وَرَوَى لَهُ أَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ أَحَادِيثَ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ، وَعَدِيِّ بنِ أَبِي عُمَارَةَ، وَأَبِي جَنَابٍ عَوْنِ بنِ ذَكْوَانَ الْقَصَّابِ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: وَلِزِيَادٍ النُّمَيْرِيِّ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ ؟ وَالَّذِي

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٦/١، تَرْجَمَةُ (١٢٣٨) .

(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٣٢/١ .

(٣) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ لَهُ: ٥٤/٢.

(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣/ ٥٣٦.

(٥) تَارِيخُ يَحْيَى بروَايَةِ الدُّورِيِّ: ١٧٩/٢.

(٦) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٨٦/٣.

(٧) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ لأَبِي دَاوُدَ: ١٧٦، تَرْجَمَةُ(١١٢٢).

ذَكَرْتُ لَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، مَنْ يَرْوِيهِ عَنْهُ فِيهِ نَظَرٌ، وَالْبَلاءُ مِنْهُمْ لا مِنْهُ، وَعِنْدِي إِذَا رَوَى عَنْ زِيَادٍ النُّمَيْرِيِّ ثِقَةٌ، فَلا بَأْسَ بِهِ(١).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ": مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ أَشْيَاءَ لا تُشْبِهُ حَدِيثَ الثِّقَاتِ، لا يَجُوزِ الاحْتِجَاجُ بِهِ، تَرَكَهُ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ(٢).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ، وَكَانَ مِنَ الْعُبَّادِ(٣).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ يَحْيَى: فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ(٤).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٥).

وَقَالَ أَبُو حَفْصِ بنِ شَاهِينَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ(٦).

وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بنُ طَاهِرٍ: ضَعِيفٌ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِشَيءٍ، وَفِي مَوْضِعٍ ثَالِثٍ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ(٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"(٩).

وَقَالَ فِي "الْكَاشِفِ": ضَعِيفٌ، وَقَدْ وُثِّقَ(١٠).

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ الْخَامِسَةِ(١١).

---

(١) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٨٧/٣.
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٠٢/١.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٥٦/٤.
(٤) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ٣٧٨/٣.
(٥) السُّنَنُ للدَّارَقُطْنِيِّ: ١٩٠/٢.
(٦) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الثِّقَاتِ لابْنِ شَاهِينَ: ١٣٦.
(٧) ذَخِيرَةُ الْحُفَّاظِ لَهُ: ٢٠٩/١ و ٥٦٠ و١٥٥٩/٣، ١٣٧٠، ١٣٢٠ و ٢٠٩٠/٤.
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٠١/١، تَرْجَمَةُ (١٣٠٣).
(٩) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٢٤٣/١.
(١٠) الْكَاشِفُ للذَّهَبِيِّ: ٣٣٣/١.
(١١) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ لَهُ: ٣٢٢/١.

٢١ ــ زِيَادُ بنُ الْمُنْذِرِ الْهَمْدَانِيُّ، وَيُقَالُ: النَّهْدِيُّ، وَيُقَالُ: الثَّقَفِيُّ، أَبُو الْجَارُودَ الأَعْمَى.

رَوَى عَنْ: سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، وَعَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، وَأَبِي بُرْدَةَ بنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، وَعَلِيُّ بنُ هِشَامِ بنِ الْبَرِيدِ، وَيُونُسُ بنُ بُكَيْرٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَحْمَدُ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَضَعَّفَهُ جِدّاً[١].

وَقَالَ يَحْيَى: كَذَّابٌ، عَدُوُّ اللهِ، لَيْسَ يَسَاوِي فِلْساً[٢].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: كَذَّابٌ، يُحَدِّثُ عَنْهُ الْفَزَارِيُّ بِحَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ أَمَرَ عَلِيّاً أَنْ يَتْلِمَ الْحِيطَانَ"[٣].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ[٤].

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ: سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْ زِيَادِ بنِ الْمُنْذِرِ أَبِي الْجَارُودِ، فَقَالَ: كَذَّابٌ، سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُهُ[٥].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ[٦].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ[٧].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ[٨].

---

(١) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لَهُ: ١٤٣/٣، تَرْجَمَةُ (٥٦٧٨) وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥٤٦/٣.
(٢) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٨٩/٣.
(٣) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٨٠/٢، والْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥٤٦/٣.
(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٨٠/٢.
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥١٨/٩.
(٦) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٣٧١/٣، تَرْجَمَةُ(١٢٥٥).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١١٤، تَرْجَمَةُ(٢٣٧).
(٨) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥١٩/٩.

وقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً[١].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ رَافِضِيّاً يَضَعُ الْحَدِيثَ فِي مَثَالِبِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ وَيَرْوِي فِي فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ أَشْيَاءَ مَا لَهَا أُصُولٌ، لا تَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ[٢].

ثُمَّ غَفَلَ عَنْهُ وَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"[٣]، وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ وَعَجِيبٌ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كُوفِيٌّ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ، وَاهِي الْحَدِيثِ[٤].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ[٥].

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ في الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ[٦].

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ: صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الرَّدِئِ، رَوَى الْمَنَاكِيرَ فِي الْفَضَائِلِ وَغَيْرِهِ عَنْ الأَعْمَشِ، تَرَكُوهُ[٧].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٨].

وقَالَ الذَّهَبِيُّ: رَافِضِيٌّ مُتَّهَمٌ، لَهُ أَتْبَاعٌ وَهُمُ الْجَارُودِيَّةِ[٩].

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[١٠].

وَحَكَى الْحَاكِمُ، عَنْ يَحْيَى بنِ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَضَعُ الْحَدِيثَ[١١].

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣/ ٥٤٦.
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٠٢/١.
(٣) الثِّقَاتُ له: ٢٥٥/٤.
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥٤٦/٣.
(٥) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٣٧١/٣، تَرْجَمَةُ(١٢٥٥).
(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ للدَّارَقُطْنِيِّ: ١٣١، تَرْجَمَةُ(٢٣٤).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيِّ: ٨٣، تَرْجَمَةُ(٧٥).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٩١/١، تَرْجَمَةُ(١٢٥٤).
(٩) الْكَاشِفُ الذَّهَبِيُّ: ٣٣٤/١.
(١٠) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٤٤/١.
(١١) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ:٣٨٧/٣.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ مُنْكَرُهُ، وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَي الْكَذِبِ(١).

وَقَالَ الْحَافِظُ: رَافِضِيٌّ، كَذَّبَهُ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، مِنَ السَّابِعَةِ(٢).

٢٢ ــ زَائِدَةُ، مَوْلَي عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ.

رَوَى عَنْ: سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَعَنْهُ: أَبُو الزِّنَادِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: سَمِعَ سَعْداً، عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ قَالَهُ أَبُو عَفَّانَ الْمَدَنِيُّ الأُمَوِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَائِدَةَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَأَبُو عَفَّانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٣).

وَقَالَ أَيْضاً فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ(٤).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ(٥).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: مَدِينِيٌّ، مَجْهُولٌ بِالنَّقْلِ، سَمِعَ سَعْداً وَعَلِيّاً، لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهِ(٦).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، لا يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا وَافَقَ الثِّقَاتِ، فَكَيْفَ إِذَا انْفَرَدَ (٧).

---

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٣٨٧/٣.
(٢) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ٣٢٣/١.
(٣) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٤٣٢/٣، ٤٣٣، تَرْجَمَةُ(١٤٤٢).
(٤) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ : ٨٢/٢، تَرْجَمَةُ(٥٣٢).
(٥) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ : ٦١١/٣، ٦١٢، تَرْجَمَةُ(٢٧٧٠).
(٦) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٨٢/٢، تَرْجَمَةُ(٥٣٢).
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٠٦/٣٠٥/١.

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(١). وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَهَذَا عَجِيبٌ مِنَ الْحَافِظِ ابْنِ حِبَّانَ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٢).

٢٣ ــ زُهَيْرُ بنُ إِسْحَاقَ، أَبُو إِسْحَاقَ السَّلُولِيُّ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ، وَدَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدَ.

وَعَنْهُ: مُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بنُ أَبِشي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: رَوَى مُعْتَمِرٌ، عَنْ زُهَيْرِ بنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: يُجْزِئُ مِنَ الصَّرْمِ السَّلامُ . قَالَ يَحْيَى: وَلَيْسَ هَذَا الشَّيْخُ بِشَيْءٍ، وَقَدْ دَلَّسَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِشَيْءٍ، لَيْسَ يَرْوِيهِ ثِقَةٌ(٣).

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ، وَضَعَّفَهُ، وَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، لا يُسَاوِي فِلْساً(٤).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: شَيْخٌ(٥).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٦).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٧).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ، فَإِنَّ ابْنَ مَعِينٍ إِنَّما أَنْكَرَ عَلَيْهِ حَدِيثاً مَقْطُوعاً كَمَا ذَكَرْتُهُ، فَأَمَّا حَدِيثُهُ الْمُسْنَدُ فَعَامَّتُهُ مُسْتَقِيمَةٌ(٨).

---

(١) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٦٥/٤.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٩١/١، تَرْجَمَةُ(١٢٥٤).
(٣) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ١٧٥/٢، والْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥٩٠/٣.
(٤) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ: ٢٦٢/٢، تَرْجَمَةُ (٣٩٢٥).
(٥) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥٩٠/٣، تَرْجَمَةُ (٢٦٧٦).
(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١١١، تَرْجَمَةُ (٢٢٩).
(٧) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٩١/٢، تَرْجَمَةُ (٥٤٨).
(٨) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٢٢/٣.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ حَتَّى خَرَجَ عَنْ حَدِّ الاحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٢)، وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "تَارِيخِ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ"، وَحَكَى عَنِ ابْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"(٥).

وَقَالَ فِي "الْمُقْتَنَى فِي سَرْدِ الْكُنَى": ضَعِيفٌ(٦).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يُعْتَبَرُ بِهِ(٧).

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ الْكَبِيرُ: لَيْسَ بِالْمَتِينِ عِنْدَهُمْ(٨).

وَذَكَرَهُ السَّاجِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٩).

وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(١٠).

٢٤ ــ سَعِيدُ التَّمَّارُ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

رَوَى عَنْهُ: مَرْوَانُ بنُ نُهَيْكٍ.

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣١١/١.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٥٦/٨.
(٣) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٠٦، تَرْجَمَةُ(٢٠٣).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٩٧/١، تَرْجَمَةُ (١٢٨٣).
(٥) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٢٤١/١.
(٦) الْمُقْتَنَى فِي سَرْدِ الْكُنَى لَهُ: ٦٦/١، تَرْجَمَةُ (١٦٨).
(٧) لِسَانُ الميزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٦٠٦/٢.
(٨) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٦٠٦/٢.
(٩) نَفْسُهُ: ٦٠٦/٢.
(١٠) ذَخِيرَةُ الْحُفَّاظِ لأَبِي طَاهِرٍ مُحَمَّدِ بنِ الْفَضْلِ الْمَقْدِسِيِّ: ٢٧٥٧/٥.

قَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِي: وسَأَلْتُ يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ التَّمَّارِ، عَنْ أَنَسٍ، مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: لا أَدْرِي[١].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ[٢].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ "[٣].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا أَرَى أَنَّ لِسَعِيدٍ التَّمَّارَ عَنْ أَنَسٍ حَدِيثاً غَيْرَ هَذَا، وَالَّذِي قَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ : سَأَلْتُ يَحْيَى بنَ مَعِينٍ، عَنْ سَعِيدٍ التَّمَّارِ، عَنْ أَنَسٍ، مَنْ هُوَ ؟ قَالَ: لا أَدْرِي، إِنَّمَا قَالَ لا أَعْرِفُهُ بِنِسْبَتِهِ؛ لأَنَّهُ لَمْ يُنْسَبْ ابْنُ مَنْ ؟ وَإِنَّمَا عَرَفَ سَعِيدَ التَّمَّارَ[٤].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: قَلِيلُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الرِّوَايَةِ، يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ مَا لا أَصْلَ لَهُ، وَقَدِ امْتُحِنَ أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ بِجَمَاعَةٍ مِثْلِ هَؤُلاءِ لَهُمْ مِنْهُ رِوَايَةٌ، فَلَمَّا احْتِيجَ إِلَيْهِمْ، أَخَذُوا يَرْوُونَ عَنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعُوا، وَيَتَقَوَّلُونَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ، يَكْثُرُ عَدَدُهُمْ، إِلاَّ أَنَّا نَأْتِي عَلَى جُمَلٍ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْكِتَابِ ــ إِنْ قَضَى اللهُ ذَلِكَ وَشَاءَهُ[٥].

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٦]، وَهُوَ تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ فِي " الْمَجْرُوحِينَ" بِاللَّفْظِ الْجَارِحِ الْقَادِحِ، فَقَالَ: " مُنْكَرُ الْحَدِيثِ " .

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٧] .

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٨].

وَذَكَرَهُ فشي "الْمِيزَانِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ الْبُخَارِيِّ[٩].

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيِّ رِوَايَةُ عُثْمَانَ بن سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ: ١١٩، تَرْجَمَةُ(٣٩٣).
(٢) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٤٦١/٣، تَرْجَمَةُ(١٥٣٠).
(٣) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١١٢/٢، تَرْجَمَةُ(٥٦٦).
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٨٩/٣.
(٥) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنُ حِبَّانَ: ٣١٣/١.
(٦) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٩٠/٤.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣١٥/١، تَرْجَمَةُ (١٣٧١).
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٦٧/١.
(٩) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ١٦٤/٢.

٢٥ ــ سَعِيدُ بنُ خَالِدِ بنِ أَبِي طَوِيلٍ، مِنْ أَهْلِ الشَّامِ (صَيْدَاءَ).

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَوَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ شَابُور، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ مُحَمَّدِ بنِ شُعَيْبِ بنِ شَابُورَ، وَلا يُشْبِهُ حَدِيثُهُ حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَأَحَادِيثُهُ عَنْ أَنَسٍ لا تُعْرَفُ(١).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، حَدَّثَ عَنْ أَنَسٍ بِمَنَاكِيرَ، لا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ مُحَمَّدِ بنِ شُعَيْبٍ(٢).

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: شَامِيٌّ، لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ(٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرْوِي عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ مَا لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، لا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِهِ، إِلاَّ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ مِنَ الرِّوَايَاتِ(٤).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"(٥). وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِجَرْحٍ، وَكَأَنَّهُ غَفَلَ عَنْهُ.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: سَعِيدُ بنُ مَيْسَرَةَ الْبَكْرِيُّ، وَسَعِيدُ بنُ رَوْنٍ الثَّعْلَبِيُّ، وَسَعِيدُ بنُ خَالِدِ بنِ أَبِي طَوِيلٍ، ثَلاثَتُهُمْ رَوُوا عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ بِالْمَنَاكِيرِ، رُوِيَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي طَوِيلٍ، مُحَمَّدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ شَابُورَ، لا شَيْءَ(٦).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٦/٤.
(٢) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ٨٥، تَرْجَمَةُ(٢٩).
(٣) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٠٢/٢، تَرْجَمَةُ(٥٦٧).
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٣١٣/١.
(٥) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٨٩/٤، ٢٩٠.
(٦) تَارِيخُ دِمَشْقَ لابْنِ عَسَاكِرَ: ٢١/ ٤٩.

وَقَالَ أَيْضاً فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لا شَيْءَ، رَوَى عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ مَنَاكِيرَ[١].

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ سَعِيدِ بنِ خَالِدِ بنِ أَبِي طَوِيلٍ، وَبَيْنَ سَعِيدِ بنِ خَالِدٍ الْقُرَشِيِّ، مِنَ الْخَامِسَةِ[٢].

٢٦ ــ سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبدالملك بن مروان الأموي، نزيل الجزيرة.

رَوَى عَنْ: سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، وَهِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، وَيَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بنُ الْحَسَنِ الْعَلاَّفُ، وَدَاوُدُ بنُ سُلَيْمَانَ الْعَطَّارُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ دُحَيْمٌ، وَآخَرُونَ.

قَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ[٣].

وَقَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: كَانَ عِنْدَهُ كِتَابٌ عَنْ مَنْصُورٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ مَنْصُورٍ؟ قَالَ: حَتَّى يَجِيئَ ابْنِي فَأَسْأَلَهُ[٤].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ[٥].وَقَالَ أَيْضاً فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: مُنْكَرٌ[٦].وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٧].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ[٨].

---

(١) الضُّعَفَاءُ لأَبِي نُعَيْمٍ: ٨٦/١، تَرْجَمَةُ(٨٢).
(٢) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣٥١/١.
(٣) تَارِيخُ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ بِرِوَايَةِ الدَّرَامِيِّ: ١١٤، تَرْجَمَةُ (٣٦٨).
(٤) تَارِيخُ يَحْيَى بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ: ٢٠٧/٢ .
(٥) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٥١٦/٣ .
(٦) الضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٤٥، تَرْجَمَةُ (١٤٠) .
(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لاِبْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٤/ ٦٧، تَرْجَمَةُ(٢٨١).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ : ١٢٧، تَرْجَمَةُ(٢٨٧).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرْجُو أَنَّهُ مِمَّنْ لا يُتْرَكُ حَدِيثُهُ، وَيُحْتَمَلُ فِي رِوَايَاتِهِ، فَإِنَّهَا مُتَقَارِبَةٌ [١].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ جِدّاً، فَاحِشُ الْخَطَأِ فِي الأَخْبَارِ[٢].

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، فَقَالَ: يُخْطِئُ[٣].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ[٤].

وَقَالَ السَّاجِيُّ: صَدُوقٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٥].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٦].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٧].

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٨].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْكَاشِفُ": وَاهٍ [٩].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ الثَّامِنَةِ[١٠].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَارُودِ، وَأَبُو الْعَرَبِ، وَأَبُو عَلِيٍّ بنُ السَّكَنِ، وَالْبَلْخِيُّ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ[١١].

---

(١) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٨٠/٣، تَرْجَمَةُ(٨٠٧).
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٧٤/١.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٧٤/٦.
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ للدَّارَقُطْنِيِّ: ٢٦٤، تَرْجَمَةُ (٦٢٨).
(٥) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ٨٤/٤.
(٦) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١١١/٢.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٢٦/١، ترجمة (١٤٣٨).
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٣٢٦/١.
(٩) الْكَاشِفُ: ٣٧٢/١.
(١٠) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣٦٤/١.
(١١) إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ لِمُغُلْطَايْ: ٣٥١/٥.

٢٧ ــ سُلَيْمَانُ بنُ مُعَاذٍ، وَهُوَ سُلَيْمَانُ بنُ قَرْمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ نَسَبَهُ إِلَي جَدِّهِ، فَقَالَ: سُلَيْمَانُ بنُ مُعَاذٍ.

وَبِمَا أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حِبَّانَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَجَعَلَهُمَا اثْنَيْنِ، فَسَوْفَ نَكُونُ مَعَهُ، مِنْ أَنَّ سُلَيْمَانَ بنَ مُعَاذٍ الضَّبِّيَّ، هُوَ غَيْرُ سُلَيْمَانَ بنِ قَرْمِ بنِ مُعَاذٍ الضَّبِّيِّ، وَبِذَلِكَ تَكُونُ الْمُؤَاخَذَةُ.

سُلَيْمَانُ بنُ مُعَاذٍ الضَّبِّيُّ، أَبُو دَاوُدَ النَّحْوِيُّ التَّمِيمِيُّ.

رَوَى عَنْ: سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، وَعَاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، وَعَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، وَأَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَبُو الأَحْوَصِ سَلاَّمُ بنُ سُلَيْمٍ، وَيَحْيَى بنُ آدَمَ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ عَبَّاسٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(١).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ(٢).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْمَتِينِ(٣).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: فِي بَعْضِ مَا يَرْوِيهِ مَنَاكِيرُ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ إِنَّمَا يَرْوِي عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَهُو بَصْرِيٌّ(٤).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يُخَالِفُ الثِّقَاتِ فِي الأَخْبَارِ(٦).

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٢/٢٣٤.
(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤/١٣٧.
(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤/١٣٧.
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣/٢٧٤.
(٥) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢/١٣٦.
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١/٣٢٩.

مِمَّنْ جَعَلَهُمَا وَاحِداً أَبُو حَاتِمٍ، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ بنُ سَعِيدٍ الأَزْدِيُّ الْمِصْرِيُّ، وَاللالْكَائِيُّ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، بَلْ قَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ فِي "إِيضَاحِ الإِشْكَالِ": إِنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ أَخْطَأَ أهـ.

وَالَّذِي فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَجَعَلَهُمَا اثْنَيْنِ هُوَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ، وَتَبِعَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ أَمْثَالُ الْعُقَيْلِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ الْقَطَّانِ، وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ، فَإِنَّ كِلَيْهِمَا ضَعِيفٌ لا يُحْتَجُّ بِهِ .

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(١).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٢).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ: سَيِّئُ الْحِفْظِ يَتَشَيَّعُ، مِنَ السَّابِعَةِ(٤).

٢٨ــ سَلَمَةُ بنُ الْفَضْلِ الأَبْرَشُ الأَنْصَارِيُّ، مَوْلاهُمْ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَزْرَقُ الْقَاضِي الرَّازِيُّ قَاضِي الرَّيِّ.

رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بنِ طَهْمَانَ، وَإِسْحَاقَ بنِ رَاشِدٍ الْجَزَرِيِّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: عَلِيُّ بنُ بَحْرِ بنِ بِرِّيٍّ، وَعَلِيُّ بنُ هَاشِمٍ الرَّازِيُّ، وَعَمَّارُ بنُ الْحَسَنِ النَّسَائِيُّ، وَهِشَامُ بنُ عُبَيْدٍ الرَّازِيُّ، وَيُوسُفُ بنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، وَآخَرُونَ .

قَالَ الْبُخَارِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ، وَهَّنَهُ عَلِيٌّ، قَالَ عَلِيٌّ: مَا خَرَجْنَا مِنَ الرَّيِّ حَتَّى رَمَيْنَا بِحَدِيثِهِ(٥).

---

(١) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٩٢/٦ .
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٥/٢، تَرْجَمَةُ(١٥٤٨).
(٣) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢٨٣/١.
(٤) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ لَهُ: ٣٩٠/١.
(٥) التَّارِيخُ الكبيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٨٤/٤، تَرْجَمَةُ (٢٠٤٤).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: عِنْدَهُ مَنَاكِيرٌ، وَفِيهِ نَظَرٌ[١].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: كَانَ أَهْلُ الرَّيِّ لا يَرْغَبُونَ فِيهِ لِمَعَانٍ فِيهِ مِنْ سُوءِ رَأْيِهِ، وَظُلْمٍ فِيهِ[٢].

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ثِقَةٌ، كَتَبْنَا عَنْهُ، كَانَ كَيِّساً، مَغَازِيهِ أَتَمُّ، لَيْسَ فِي الْكُتُبِ أَتَمُّ مِنْ كِتَابِهِ[٣].

وَقَالَ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: كَتَبْتُ عَنْهُ، وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَكَانَ يَتَشَيَّعُ [٤].

وقَالَ يَحْيَى أَيْضاً: سَمِعْتُ جَرِيراً يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ لَدُنْ بَغْدَادَ إِلَي أَنْ تَبْلُغَ خُرَاسَانَ أَثْبَتُ فِي ابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ سَلَمَةَ بنِ الْفَضْلِ[٥].

قَالَ يَحْيَى: رَأَيْتُهُ مُعَلِّمُ كُتَّابٍ[٦].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَحَلُّهُ الصِّدْقُ، فِي حَدِيثِهِ إِنْكَارٌ، لا يُمْكِنُ أَنْ أُطْلِقَ لِسَانِي فِيهِ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلا يُحْتَجُّ بِهِ [٧].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: كَانَ ثِقَةً صَدُوقاً، وَهُوَ صَاحِبُ مَغَازِي مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، رَوَى عَنْهُ "الْمُبْتَدَأَ" وَ "الْمَغَازِي"، وَكَانَ مُؤَدِّباً، وَكَانَ يُقَالَ: إِنَّهُ مِنْ أَخْشَعِ النَّاسِ فِي صَلاتِهِ[٨].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ[٩].

---

(١) الضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٥٧، تَرْجَمَةُ (١٤٩).
(٢) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ١٠٧، تَرْجَمَةُ (٨١).
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ١٦٩/٤.
(٤) تَارِيخُهُ: ٢٢٦/٢ .
(٥) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٦٩/٤ .
(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٦٩/٤، وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ يَحْيَى بنُ الْمُغِيرَةِ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .
(٧) نَفْسُهُ: ١٦٩/٤ .
(٨) طبقاته: ٣٨١/٧ .
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ١١٨، تَرْجَمَةُ (٢٥٣) .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عِنْدَهُ غَرَائِبُ وَإِفْرَادَاتُ، وَلَمْ أَجِدْ فِي حَدِيثِهِ حَدِيثاً قَدْ جَاوَزَ الْحَدَّ فِي الإِنْكَارِ، وَأَحَادِيثُهُ مَقَارِبَةٌ مُحْتَمَلَةٌ[١].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٢].

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، وَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: ضَعَّفَهُ ابْنُ رَاهَوَيْه، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْمَنَاكِيرِ[٣].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخَالِفُ وَيُخْطِئُ[٤].

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْخَطَأِ[٥].

مَاتَ بَعْدَ التِّسْعِينَ وَمِئَةٍ .

٢٩ ــ شَيْبَةُ بنُ نَعَامَةَ، أَبُو نَعَامَةَ الضَّبِّيُّ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَسَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[٦].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثُهُ، وَعَنْ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ مَا يُخَالِفُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ[٧].

---

(١) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٤١/٣، تَرْجَمَةُ (٧٩٠) .
(٢) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٥٠/٢ .
(٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٣٣/١.
(٤) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٨٧/٨.
(٥) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣٨٧/١.
(٦) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٢٦١/٢، وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٣٦/٤، تَرْجَمَةُ(١٤٧٢)، وَتَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٢٥، تَرْجَمَةُ(٢٨٢).
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ:٣٥٨/١.

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"(١). وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَهُو تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ، فَكَأَنَّهُ غَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ فِي "الْمَجْرُوحِينَ".

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"(٢)، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ ابْنِ مَعِينٍ، وَابْنِ حِبَّانَ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"(٣)، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ ابْنِ مَعِينٍ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَقَالَ الْبَزَّارُ: كَانَتْ عِنْدَهُ أَخْبَارٌ، وَهُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ(٥).

٣٠ ــ صَالِحُ بنُ مُسْلِمِ بنِ رُومَانَ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

رَوَى عَنْ: أَبِي الزُّبَيْرِ مُحَمَّدِ بنِ مُسْلِمِ بنِ تَدْرُسٍ الْمَكِّيِّ.

وَعَنْهُ: يُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، وَمُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ، وَيَزِيدُ بنُ هَارُونَ.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(٦).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٧).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ حَتَّى خَرَجَ عَنْ حَدِّ الاحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ(٨).

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"(٩)، وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ.

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: فِيهِ نَظَرٌ(١٠).

---

(١) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٤٥/٦.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٤٤/٢، تَرْجَمَةُ(١٦٤٥).
(٣) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٣٠١/١.
(٤) لِسَانُ الميزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٩٢/٣.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٩٢/٣.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٤١٤/٤، تَرْجَمَةُ(١٨١٩).
(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤١٤/٤، تَرْجَمَةُ(١٨١٩).
(٨) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٦٢/١.
(٩) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٦٤/٦.
(١٠) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢٠٥/٢، تَرْجَمَةُ(٧٣٥).

وَضَعَّفَهُ الأَزْدِيُّ[١].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٢].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّادِسَةِ[٣].

٣١ ــ صَالِحُ بنُ مِهْرَانَ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: صَالِحُ بنُ أَبِي صَالِحٍ، المَخْزُومِيُّ الْكُوفِيُّ، مَوْلَى عَمْرِو بنِ حُرَيْثٍ.

رَوَى عَنْ: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَمْرِو بنِ حُرَيْثٍ.

وَعَنْهُ: أَبُو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ، وَالْكُوفِيُّونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ[٤].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَجْهُولٌ[٥].

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ"[٦].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مِمَّنْ يُخْطِئُ وَيَهِمُ، حَتَّى لا يُحْتَجُّ بِمَا رَوَى بِمَا خَالَفَ الأَثْبَاتِ[٧].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ وَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٨]. وَهُوَ تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ، فَالرَّجُلُ دَائِرٌ بَيْنَ الضَّعْفِ، وَالْجَهَالَةِ، فَأَنَّى لَهُ يَذْكُرُهُ فِي الثِّقَاتِ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٩].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ الرَّابِعَةِ[١٠].

---

(١) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٣٧٢/١٠.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٥٠/٢، تَرْجَمَةُ(١٦٧٢).
(٣) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٢٢٨/٢.
(٤) تَارِيخُ عُثْمَانَ بنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ: ١٢٦، تَرْجَمَةُ(٤٣٦).
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٥٩/١٣.
(٦) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٧٢/٤، تَرْجَمَةُ(٩٢١).
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٦٣/١.
(٨) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٧٥/٤.
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٥٠/٢، تَرْجَمَةُ(١٦٧٣)، وَالْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٣٠٥/١.
(١٠) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٢٢٩/٢.

٣٢ ــ صَاعِدُ بنُ مُسْلِمٍ، أَبُو مَرْوَانَ الْيَشْكُرِيُّ الْكُوفِيُّ، مَوْلَى الشَّعْبِيِّ.

رَوَى عَنْ: الشَّعْبِيِّ.

وَعَنْهُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ، وَعِيسَى بنُ يُونُسَ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيءٍ(١).

وَقَالَ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ(٢).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ(٣).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: ضَعِيفٌ(٤).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: صَاعِدٌ مَوْلَى الشَّعْبِيِّ: ضَعِيفٌ(٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، كَانَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ(٦).

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٧)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثاً مُنْكَرَ الْمَتْنِ فَأَذْكُرُهُ، وَفِي مِقْدَارِ مَا يَرْوِي لا يَتَبَيَّنُ صِدْقُهُ مِنْ ضَعْفِهِ(٨).

وَقَالَ الصَّيْرَفِيُّ: كَانَ يَحْيَى ــ قُلْتُ: يَعْنِي الْقَطَّانَ ــ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ــ قُلْتُ: يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ــ لا يُحَدِّثَانِ عَنْ صَاعِدٍ الْعَسْكَرِيِّ(٩).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١٠).

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيُّ: ٢٦٢/٢، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ : ٤٥٣/٤.

(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٥٣/٤.

(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٨٤٥٣/٤.

(٤) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ: ١٦١، تَرْجَمَةُ (٢٣٣)، والْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٥٣/٤، وفيه " ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ".

(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٣٨، تَرْجَمَةُ(٣٢١).

(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٧٤/١.

(٧) الثِّقَاتُ له: ٤٧٧/٦.

(٨) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٨٩/٤، تَرْجَمَةُ(٩٣٨).

(٩) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٢٨٧/٢، ولِسَانُ الميزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٢٠٠/٣.

(١٠) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢١٧/٢، تَرْجَمَةُ(٧٥٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١).

٣٣ ــ عُثْمَانُ بنُ رُشَيْدٍ الثَّقَفِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ.

وَعَنْهُ: عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَيُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(٢).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً ــ إِنْ كَانَ سَمِعَ مِنْ أَنَسٍ ــ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِلاَّ بَعْدَ الْعِلْمِ بِسَمَاعِهِ عَنْ أَنَسٍ، وَهُوَ شَيْءٌ مَعْدُومٌ عِنْدَنَا، فَالتَّنَكُّبُ عَنْ رِوَايَتِهِ أَوْلَى مِنَ الاحْتِجَاجِ بِهَا(٣).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"(٤)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ تَجْرِيحاً، وَهُوَ تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٥).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"(٦).

٣٤ ــ عَلِيُّ بنُ حُصَيْنٍ.

رَوَى عَنْ: عُمَرَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَجَابِرِ بنِ زَيْدٍ.

وَعَنْهُ: ابْنُ جُرَيْجٍ.

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ(٧).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: لا أَعْرِفُهُ(٨).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٩).

---

(١) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ: ٢٢٧، تَرْجَمَةُ(٢٩٠).
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٩٦/٢.
(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٩٦/٢.
(٤) الثِّقَاتُ لَهُ: ١٩٤/٧.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ١٦٨/٢، تَرْجَمَةُ(٢٢٦٣).
(٦) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٤٤٥/٢.
(٧) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ: ٢٦٧/٦، تَرْجَمَةُ(٢٣٦٧).
(٨) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٨٢/٦.
(٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٨٢/٦.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ كَثِيراً عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، فَبَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٢).

وَذَكَرَهُ أَبُو الْعَرَبِ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي جُمْلَةِ "الضُّعَفَاءِ"(٣).

٣٥ ــ عَلِيُّ بنُ عَلْقَمَةَ الأَنْمَارِيُّ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وَعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَعَنْهُ: سَالِمُ بنُ أَبِي الْجَعْدِ.

قَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُهُ (٤).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ (٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ يَنْفَرِدُ عَنْ عَلِيٍّ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ بِمَا لا يُشْبِهُ حَدِيثُهُ، فَلا أَدْرِي سَمِعَ مِنْهُ سَمَاعاً، أَوْ أَخَذَ مَا يُرْوَي عَنْهُ عَنْ غَيْرِهِ، وَالَّذِي عِنْدِي تَرْكُ الاحْتِجَاجِ بِهِ إِلاَّ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ فِي الرِّوَايَاتِ(٦).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ " الثِّقَاتِ "(٧)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلا أَرَى بِحَدِيثِ عَلِيِّ بنِ عَلْقَمَةَ بَأْساً فِي مِقْدَارِ مَا يَرْوِيهِ(٨).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي " الضُّعَفَاءِ " (٩).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٠٩/٢ .
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٠٩/٧.
(٣) الاكْتِفَاءُ فِي تَنْقِيحِ كِتَابِ الضُّعَفَاءِ لِعَلاءِ الدِّينِ مُغُلْطَايِ: ٢٨٠/٣، تَرْجَمَةُ(٦٦٩).
(٤) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٣٦٥/٧.
(٥) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ: ٢٨٩/٦ .
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٠٩/٢.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ١٦٣/٥.
(٨) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٠٤/٥.
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ١٩٦/٢، تَرْجَمَةُ(٢٣٨٨).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ(١).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي " الْمُغْنِي "(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَقْبُولٌ، مِنَ الثَّالِثَةِ(٣).

٣٦ ــ عِيسَى بنُ الْمُسَيَّبِ الْبَجَلِيُّ، قَاضِي الْكُوفَةِ.

رَوَى عَنْ: قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ، وَالشَّعْبِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: وَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ .

قَالَ يَحْيَى: ضَعِيفٌ(٤).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(٥).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٦).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٧).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَحِلُّهُ الصِّدْقُ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٩).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: شَيْخٌ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(١٠).

---

(١) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٢٤٢/٢، وَالاكْتِفَاءِ فِي تَنْقِيحِ كِتَابِ الضُّعَفَاءِ لِمُغُلْطَاي: ٣٠٨/٣، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيب: ٣٦٥/٧.

(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٤٥٢/٢.

(٣) التَّقْرِيبُ: ٦٩٩/١.

(٤) تَارِيخُ الدُّورِيُّ: ٤٦٤/٢.

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤٦٤/٢، وَكِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١١٩/٢.

(٦) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ: ٥٦/٣، تَرْجَمَةُ (٣٨٠٧)، وَتَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٦٩، تَرْجَمَةُ (٤٥٧).

(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٧٦، تَرْجَمَةُ (٤٤٥).

(٨) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٣٨٦/٣، ترجمة(١٤٢٦).

(٩) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٨٨/٦، تَرْجَمَةُ (١٦٠٠).

(١٠) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٨٨/٦، وَسُؤالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ٩٥، تَرْجَمَةُ(٥٢)، و٢٢٢، تَرْجَمَةُ(٣٧٨)، وَفِيهَا: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَقْلِبُ الأَخْبَارَ وَلا يَعْلَمُ، وَيُخْطِئُ فِي الآثَارِ وَلا يَفْهَمْ، حَتَّى خَرَجَ عَنْ حَدِّ الاحْتِجَاجِ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٢)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلِعِيسَى بنِ الْمُسَيَّبِ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ صَالِحٌ فِيمَا يَرْوِيهِ(٣).

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ(٥).

وَقَالَ الْمَرُوذِيُّ: سَأَلْتُهُ (يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللهِ) عَنْ عِيسَى بنِ الْمُسَيَّبِ؟ فَقَالَ: هَذَا كُوفِيٌّ، وَلَيَّنَهُ(٦).

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٧).

وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"(٩).

٣٧ ــ عِيسَى بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو بَكْرٍ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ.

وَعَنْهُ: ابْنُهُ أَحْمَدُ بنُ عِيسَى، وَعُمَرُ بنُ شَبَّةَ، وَيُوسُفُ بنُ رَاشِدٍ، وَآخَرُونَ.

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١١٩/٢.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٣٢/٧.
(٣) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٥٢/٥، تَرْجَمَةُ(١٣٩٦).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٩٧، تَرْجَمَةُ(٤١٨).
(٥) سُنَنُهُ: ٦٣/١.
(٦) الْعِلَلُ لأَحْمَدَ، رِوَايَةُ الْمَرُوذِيِّ، وَصَالِحِ بنِ أَحْمَدَ، وَالْمَيْمُونِيِّ: ٧٦، تَرْجَمَةُ(١٥٨).
(٧) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ لابْنِ شَاهِينَ:٢٦٩، تَرْجَمَةُ(٤٥٧).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٤٢/٢، تَرْجَمَةُ(٢٦٥٩).
(٩) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٥٠١/٢.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَمْ يَكُنْ بِقَوِيٍّ الْحَدِيثِ[١].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ آبَائِهِ أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةً لا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِهِ، كَأَنَّهُ كَانَ يَهِمُ وَيُخْطِئُ، حَتَّى كَانَ يَجِيئُ بِالأَشْيَاءِ الْمَوْضُوعَةِ عَنْ أَسْلافِهِ، فَبَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِمَا يَرْوِيهِ؛ لِمَا وُصِفَ[٢].

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ"الثِّقَاتِ"،وَقَالَ: فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْمَنَاكِيرِ[٣].

فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ فِي حَدِيثِهِ بَعْضَ الْمَنَاكِيرِ، فَأَنَّي لَهُ أَنْ يَضَعَهُ فِي "الثِّقَاتِ".

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ــ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ لَهُ أَحَادِيثَ ــ: وَلِعِيسَى بنِ عَبْدِ اللهِ هَذَا غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ[٤].

وَذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٥].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[٦].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٧].

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: مَتْرُوكٍ[٨].

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٦/٢٨٠.
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢/١٢١، ١٢٢.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٨/٤٩٢.
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٥/٢٤٥.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ: ١/١٢٢.
(٦) سنن الدَّارَقُطْنِيُّ: ٢/٢٦٣.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنُ الْجَوْزِيِّ: ٢/٢٤٠، تَرْجَمَةُ(٢٦٥١).
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢/٤٩٨.

٣٨ ــ عَاصِمُ بنُ عُمَرَ بنِ حَفْصِ بنِ عَاصِمِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ الْعُمَرِيُّ، أَبُو عُمَرَ الْمَدَنِيُّ، أَخُو عُبَيْدِ اللهِ، وَعَبْدِ اللهِ، وَأَبِي بَكْرٍ بَنِي عُمَرَ.

رَوَى عَنْ: جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، وَزَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، وَسُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، وَنَافِعٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: ضَعِيفٌ(١).

وَقَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيُّ(٢)، وَمُعَاوِيَةُ بنُ صَالِحٍ(٣)، عَنْ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ، زَادَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٤).

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَكَانَ عَاصِمٌ شَاعِراً، وَلَهُ أَحَادِيثُ وَيُسْتَضْعَفُ(٥).

وَقَالَ هَارُونُ بنُ مُوسَى الْفَرَوِيُّ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ(٦).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرٌ(٧).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ نَافِعٍ، وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ(٨).

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَيْسَ عِنْدِي بِالْحَافِظِ(٩).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٤٦/٦، تَرْجَمَةُ(١٩١٥).
(٢) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٢٨٩/٢، وَضُعَفَاءُ الْعُقَيْلِيِّ: ٣٣٥/٣.
(٣) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٣ /٣٣٥.
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٤٧/٦، تَرْجَمَةُ(١٩١٥).
(٥) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لابْنِ سَعْدٍ (الْجُزْءُ الْمُتَمِّمُ لِلتَّابِعِينَ): ٣٦٨/١.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٤٧/٦.
(٧) تَارِيخُهُ الْكَبِيرُ: ٤٧٩/٦، ترجمة(٣٠٤٢) و ٤٩٢/٦، تَرْجَمَةُ(٣٠٨٢).
(٨) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥١٩/١٣.
(٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٥١٩/١٣.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ[١].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ لا أَرْوِي عَنْهُ شَيْئاً[٢].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ[٣].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: مَتْرُوكٍ الْحَدِيثِ[٤].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٥].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، وَلا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ، إِلاَّ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ[٦].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ[٧].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُمْ ثَلاثَةُ إِخْوَةٍ عُبَيْدُ اللهِ، وَعَبْدُ اللهِ، وَعَاصِمٌ، أَجَلُّ الثَّلاثَةِ عُبَيْدُ اللهِ، وَبَعْدَهُ عَبْدُ اللهِ، وَثَالِثُهُمْ عَاصِمُ بنُ عُمَرَ، وَهُوَ أَضْعَفُهُمْ[٨]. ثُمَّ سَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ، وَقَالَ: وَلَهُ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ[٩].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: وَاهِي الْحَدِيثِ جِدّاً[١٠].

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: عَاصِمٌ أَنْكَرُ عِنْدِي حَدِيثاً مِنْ مُوسَى بنِ عُبَيْدَةَ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ خَمْسِينَ حَدِيثاً مَنَاكِيرَ كُلَّهَا[١١].

---

(١) جَامِعُهُ: ٥٨/٤.
(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤ /١٩٣.
(٣) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥١٩/١٣.
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٨٢، تَرْجَمَةُ (٤٦٢).
(٥) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٣٣٥/٣.
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٣٧/٢.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٥٩/٧.
(٨) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٢٨/٥.
(٩) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ٢٧٣، تَرْجَمَةُ(٤٧٧).
(١٠) الْكَامِلُ: ٢٣١/٥.
(١١) سُؤَالاتُ الْبَرْذَعِيِّ لأَبِي زُرْعَةَ: ٢٧٣، تَرْجَمَةُ(٤٧٨).

وَقَالَ مُسْلِمٌ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[١].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٢].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ، قَرِيبٌ مِنْ عَبْدِ اللهِ ــ يَعْنِي أَخَاهُ ــ[٣].

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: حَدِيثُهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ[٤].

وَلَمَّا خَرَّجَ الْبَزَّارُ حَدِيثَهُ فِي "سُنَنِهِ"، قَالَ: لَيْسَ بِالْحَافِظِ[٥].

وَقَالَ السَّاجِيُّ: ضَعِيفٌ، لَيْسَ بِشَيْءٍ[٦].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّابِعَةِ[٧].

٣٩ ــ عَطَاءُ بنُ مُسْلِمٍ الْخَفَّافُ، أَبُو مَخْلَدٍ الْكُوفِيُّ، نَزِيلُ حَلَبٍ.

رَوَى عَنْ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُلَيْمَانَ بنِ مِهْرَانَ الأَعْمَشِ، وَالْمُسَيَّبِ بنِ رَافِعٍ، وَوَاصِلٍ الأَحْدَبِ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ، وَعُبَيْدُ بنُ هِشَامٍ الْحَلَبِيُّ، وَآخَرونَ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ بنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَأَحَادِيثُهُ مُنْكَرَاتٌ[٨].

وَقَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، عَنْ يَحْيَى بن مَعِينٍ: ثِقَةٌ[٩].

---

(١) الْكُنَى لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ: ٥٣٤/١، تَرْجَمَةُ(٢١٣٣).
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٧٠/٢، تَرْجَمَةُ(١٧٥٩).
(٣) سُؤَالاتُ أَبِي بَكْرٍ الْبَرْقَانِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٥٠، تَرْجَمَةُ(٥٨٨).
(٤) إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ لِمُغُلْطَايْ: ١٢٢/٧.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١١٢/٧.
(٦) نُقُولاتٌ مِنْ كِتَابِ الضُّعَفَاءِ لِلسَّاجِيِّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ شَاقَلاَّ عَنِ الإِيَادِيِّ عَنْهُ، الْمَطْبُوعُ مَعَ تَعْلِيقَاتِ الدَّارَقُطْنِيِّ عَلَى كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٨٧.
(٧) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٤٥٨/١.
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٠٥/٣، تَرْجَمَةُ(١٤٤٣).
(٩) تَارِيخُ عُثْمَانَ بنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بنِ مَعِينٍ، فِي تَجْرِيحِ الرُّوَاةِ وَتَعْدِيلِهِمْ: ١٤٢، تَرْجَمَةُ(٥٣٨).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَدِمَ حَلَبَ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، دَفَنَ كُتُبَهُ، ثُمَّ رَوَى مِنْ حِفْظِهِ فَيَهِمُ فِيهِ، وَكَانَ رَجُلاً صَالِحاً(١).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ شَيْخاً صَالِحاً يُشْبِهُ يُوسُفَ بنَ أَسْبَاطٍ، وَكَانَ دَفَنَ كُتُبَهُ وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ، فَلا يَثْبُتُ حَدِيثُهُ(٢).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: ضَعِيفٌ، رَوَى حَدِيثَ خَالِدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: " أُغْدُ عَالِماً "، وَلَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ(٣).

وَقَالَ الْمَرُوذِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ(٤).

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهِ(٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ شَيْخاً صَالِحاً، دَفَنَ كُتُبَهُ، ثُمَّ جَعَلَ يُحَدِّثُ، فَكَانَ يَأْتِي بِالشَّيْءِ عَلَى التَّوَهُّمِ فَيُخْطِئُ، فَكَثُرَ الْمَنَاكِيرُ فِي أَخْبَارِهِ، وَبَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِلاَّ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ(٦).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَأَعَادَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٧)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ أَحَادِيثُ، وَفِيهَا بَعْضُ مَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ(٨).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ: فِي حَدِيثِهِ لِينٌ(٩).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٣٦/٦، تَرْجَمَةُ(١٨٥٩).
(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٣٣٦/٦، تَرْجَمَةُ(١٨٥٩).
(٣) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ لأَبِي دَاوُدَ: ٧١، ٢٧٢، تَرْجَمَةُ(١٨١٦).
(٤) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ، رِوَايَةُ الْمَرُوذِيِّ: ١١٦، تَرْجَمَةُ(٢٦٩)، وَتَارِيخُ بَغْدَادِ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ: ٢٩٤/١٢.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٠٥/٣، تَرْجَمَةُ(١٤٤٣).
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٣١/٢.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٥٥/٧.
(٨) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٦٨/٥.
(٩) تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ: ٢٣٧/١٤.

وَقَالَ الْبَزَّارُ: لَمْ يَكُنْ حَافِظاً[١].

وَقَالَ الطَّبَرَانِيُّ: تَفَرَّدَ بِأَحَادِيثَ[٢].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٣].

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"[٤].

وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ، يُخْطِئُ كَثِيراً[٥].

مَاتَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَمِئَةٍ ١٩٠هـ.

٤٠ ــ عَبْدُ الْخَبِيرِ بنُ قَيْسِ بنِ ثَابِتِ بنِ قَيْسِ بنِ شَمَّاسٍ الأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ الْمَدَنِيُّ، وَجَزَمَ الدُّمْيَاطِيُّ بِأَنَّهُ: عَبْدُ الْخَبِيرِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ ثَابِتِ ابْنِ قَيْسٍ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ.

وَعَنْهُ: فَرَجُ بنُ فَضَالَةَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: حَدِيثُهُ لَيْسَ بِقَائِمٍ، فَرَجٌ عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ [٦].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدِيثُهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ، عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ، وَعِنْدَ فَرَجٍ مَنَاكِيرُ[٧].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَدِيثُهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٨].

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهِ، مَدَنِيٌّ[٩].

---

(١) مُسْنَدُ الْبَزَّارُ (الْبَحْرُ الزَّخَّارُ): ١٤/٣.
(٢) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢١٢/٧.
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٧٨/٢، تَرْجَمَةُ(٢٣١٣).
(٤) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٤٣٥/٢.
(٥) التَّقْرِيبُ: ٦٧٥/١.
(٦) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ١٣٧/٦، تَرْجَمَةُ(١٩٤٩).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ لِلْبُخَارِيِّ: ٨٣، تَرْجَمَةُ(٢٤٤).
(٨) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٨/٦، تَرْجَمَةُ(٢٠٢).
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١١٥/٣، تَرْجَمَةُ(١٠٨٩).

وَذَكَرَهُ الْبَرْذَعِيُّ فِي كِتَابِ "أَسَامِي الضُّعَفَاءِ"(١).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جداً، فَلا أَدْرِي الْمَنَاكِيرَ فِي حَدِيثِهِ مِنْهُ، أَوْ مِنَ الْفَرَجِ بنِ فَضَالَةَ؛ لأَنَّ الْفَرَجَ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ بِشَيءٍ، وَإِذَا كَانَ دُونَ الشَّيْخِ شَيْخٌ ضَعِيفٌ، لا يَتَهَيَّأُ إِلْزَاقُ الْوَهْنِ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الآخَرِ، عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ مُجَانَبَةُ مَا رَوَاهُ مِنَ الأَخْبَارِ(٢).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٣)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ(٤).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"(٥).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: شَيْخٌ(٦).

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ أَبِي حَاتِمٍ(٧).

وَفِي "مِيزَانِ الاعْتِدَالِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ أَبِي حَاتِمٍ، وَقَالَ: تَفَرَّدَ عَنْهُ فَرَجُ بنُ فَضَالَةَ(٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَجْهُولُ الْحَالِ(٩).

---

(١) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لِلْبَرْذَعِيِّ: ٣٤٣، تَرْجَمَةُ ٧٣٥ (٢٢٤).
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٤١/٢.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٢٥/٨.
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٤٧/٥.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٨٧/٢، تَرْجَمَةُ(١٨٣٥).
(٦) الْكَاشِفُ لِلذَّهَبِيِّ: ١٥٣/٢.
(٧) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٣٧٠/١.
(٨) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لِلذَّهَبِيِّ: ٥٤٤/٢.
(٩) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ: ٥٥٧/١.

٤١ ــ عَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ قَيْسٍ السُّلَمِيُّ، أَبُو حَمْزَةَ الدِّمَشْقِيُّ الأَفْطَسُ، وَالِدُ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَوْلَى عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، وَيُقَالُ: مَوْلَى عَمْرِو بنِ عُتْبَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ.

رَوَى عَنْ: أَبِي أُمَامَةَ صُدَيِّ بنِ عَجْلانَ الْبَاهِلِيِّ، وَعُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، وَنَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، مُرْسَلٌ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: ابْنُهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَثَوْرُ بنُ يَزِيدَ، وَالْحَسَنُ بنُ ذَكْوَانَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ، وَمَرْوَانُ بنُ جَنَاحٍ، وَالْهَيْثَمُ بنُ مَرْوَانَ الْعَنْسِيُّ ــ وَهُوَ صِهْرُهُ عَلَى ابْنَتِهِ ــ وَآخَرُونَ.

قَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بنَ سَعِيدٍ ــ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ قَيْسٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ الأَوْزَاعِيُّ ــ فَقَالَ: كَانَ شِبْهَ لا شَيْءَ، قُلْتُ لِيَحْيَى: كَيْفَ كَانَ ؟ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ بنُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْهُ بِعَجَائِبَ(١).

وَقَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ الدَّرِامِيُّ ،عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: ثِقَةٌ(٢).

وَقَالَ الْغَلابِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَمْ يَكُنْ بِذَاكَ، وَلا قَرِيبٌ(٣).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: شَامِيٌّ، تَابِعِيٌّ، ثِقَةٌ(٤).

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ فِي نَفَرٍ ثِقَاتٍ(٥).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْبَهَانِيُّ الْكِنَانِيُّ، عَنْ أَبِي حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، ولَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٦).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٦/٢٣، تَرْجَمَةُ(١٢٠).
(٢) تَارِيخُ عُثْمَانَ بنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بنِ مَعِينٍ:١٣٢، تَرْجَمَةُ(٤٧١).
(٣) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٨/٤٧٠.
(٤) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٣١٤.
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٨/٤٧٠.
(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٨/٤٧١.

وَقَال ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: لا يُعْجِبُنِي حَدِيثُهُ(١).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، فَلا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِمَا خَالَفَ الثِّقَاتِ، فَإِنِ اعْتَبَرَ مُعْتَبِرٌ بِحَدِيثِهِ الَّذِي لَمْ يُخَالِفْ الأَثْبَاتِ فِيهِ فَحَسَنٌ(٢).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ وَلَمْ يَرَهُ، وَلا يُعْتَبَرُ بِمَقَاطِيعِهِ وَلا بِمَرَاسِيلِهِ، وَلا بِرِوَايَةِ الضُّعَفَاءِ عَنْهُ(٣).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: كَانَ الْحَسَنُ ــ يَعْنِي ابْنَ ذَكْوَانَ ــ يُحَدِّثُ عَنْهُ بِعَجَائِبَ(٤).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَقَدْ حَدَّثَ الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا بِغَيْرِ حَدِيثٍ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ؛ لأَنَّ فِي رِوَايَاتِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْهُ اسْتِقَامَةً(٥).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٦).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: يَرْوِي عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٧).

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"(٨).

وَذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ(٩).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لَهُ: ٢٣/٦.
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٥٤/٢.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ١٢٣/٧.
(٤) الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٥٢/٣، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٧٩، تَرْجَمَةُ(٢٢٩).
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٩٧/٥.
(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٥١/٣، تَرْجَمَةُ(١٠١٢).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ:١٦٢، تَرْجَمَةُ(٣٩٣).
(٨) الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ:١٧٢، تَرْجَمَةُ(٣٤٤).
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ: ١٠٤/١.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"(١).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٢).

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ(٣).

وَقَالَ فِي "الْمُقْتَنَى فِي سَرْدِ الْكُنَى": ضُعِّفَ(٤).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِيمَنْ وَافَقَ عَلَيْهِ الدَّارَقُطْنِيَّ مِنَ الْمَتْرُوكِينَ (٥).

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٦).

وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ وَمَرَاسِيلُ، مِنَ الْخَامِسَةِ(٧).

٤٢ ــ عُبَيْدُ بنُ إِسْحَاقَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ الْكُوفِيُّ،كَانَ يُقَالُ لَهُ: عَطَّارُ الْمُطَلَّقَاتُ.

رَوَى عَنْ: زُهَيْرِ بنِ مُعَاوِيَةَ، وَشَرِيكٍ، وَيَحْيَى بنِ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَانِ، وَابْنُهُ أَحْمَدُ بنُ عُبَيْدٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٨).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ(٩).

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٥٦/٢، تَرْجَمَةُ(٢٢٠٢).
(٢) الْكَاشِفُ: ٢١٩/٢.
(٣) الْمُغْنِي للذَّهَبِيِّ: ٤١١/٢.
(٤) الْمُقْتَنَى فِي سَرْدِ الْكُنَى لَهُ: ٢٠١/١، تَرْجَمَةُ(١٧٨٠).
(٥) سُؤالاتُ الْبَرْقَانِيِّ لأَبِي الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ: ٢١٠، تَرْجَمَةُ(٧٦٧)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ٤٣٩/٦.
(٦) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤٣٩/٦.
(٧) التَّقْرِيبُ: ٦٢٤/١.
(٨) التَّارِيخُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٣٣٤/٢.
(٩) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ: ٤٤١/٥، تَرْجَمَةُ(١٤٣٧).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفٌ[١].

وَقَالَ مُسْلِمٌ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[٢].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، كُوفِيٌّ[٣].

وَقَالَ يَحْيَى: لا شَيْءَ[٤]. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفٌ[٥].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَا رَأَيْنَا إِلاَّ خَيْراً، وَمَا كَانَ بِذَلِكَ الثَّبْتُ، فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الإِنْكَارِ [٦].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ السَّابِقُ[٧] .

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مِمَّنْ يَرْوِي عَنِ الأَثْبَاتِ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الثِّقَاتِ، لا يُعْجِبُنِي الاحْتِجَاجُ بِمَا انْفَرَدَ مِنَ الأَخْبَارِ[٨].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُغْرِبُ[٩].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُنْكَرَ الإِسْنَادِ، أَوْ مُنْكَرَ الْمَتْنِ[١٠].

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"[١١].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: كُوفِيٌّ، ضَعِيفٌ[١٢].

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ: ٧٧، تَرْجَمَةُ(٢٢١).
(٢) الْكُنَى وَالأَسْمَاءُ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ: ٥٢٨/١، تَرْجَمَةُ(٢١٠٧).
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ١٧٠، تَرْجَمَةُ(٤٢٣).
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٠١/٥، تَرْجَمَةُ(١٨٥٩).
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٣ /١١٥، تَرْجَمَةُ(١٠٩١).
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٠٢/٥، تَرْجَمَةُ(١٨٥٩).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١١٥/٣، تَرْجَمَةُ(١٠٩١).
(٨) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٧٦/٢.
(٩) الثِّقَاتُ لَهُ : ٤٣١/٨.
(١٠) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيّ : ٣٤٨/٥، تَرْجَمَةُ(١٥٠٥).
(١١) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ: ٢٧٤، تَرْجَمَةُ(٤٧٩).
(١٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ: ١٨٩، تَرْجَمَةُ (٣٩٧) .

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[١].

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"[٢].

وَقَالَ ابْنُ الْجَارُودِ: يُعْرَفُ بِعَطَّارِ الْمُطَلَّقَاتِ، وَالأَحَادِيثُ الَّتِي يُحَدِّثُ بِهَا بَاطِلَةٌ[٣].

وَقَالَ يَحْيَى بن مَعِينٍ: عُبَيْدُ بنُ إسْحَاقَ الْعَطَّارُ كَذَّابٌ، وَكَانَ صَدِيقاً لِي[٤].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٥].

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ ٢١٤هـ.

٤٣ ــ عَائِذُ اللهِ الْمُجَاشِعِيُّ، أَبُو مُعَاذٍ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

رَوَى عَنْ: أَبِي دَاوُدَ نُفَيعِ بنِ الْحَارِثِ الأَعْمَى.

وَعَنْهُ: سَلاَّمُ بنُ مِسْكِينٍ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: لا يَصِحُّ حَدِيثُهُ[٦].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٧].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ: لا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهِ[٨].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قِلَّتِهِ، لا يَجُوزُ تَعْدِيلُهُ إِلاَّ بَعْدَ السَّبْرِ، وَلَوْ كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي الْمَنَاكِيرَ وَوَافَقَ الثِّقَاتِ فِي الأَخْبَارِ؛ لَكَانَ

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٥٩/٢، تَرْجَمَةُ(٢٢٢٠).
(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢ /٤١٨.
(٣) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٣٦/٦، تَرْجَمَةُ ٥٤٤٦/١٠٩٥.
(٤) سُؤَالاتُ ابْنِ الْجُنَيْدِ: ٢٢٣، تَرْجَمَةُ(٨٤٧).
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ فِي أَجْوِبَتِهِ عَلَى أَسْئِلَةِ الْبَرْذَعِيِّ: ٣٤٠، تَرْجَمَةُ ٧١٠ (١٩٩).
(٦) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٨٤/٧، تَرْجَمَةُ(٣٧٦) وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٩٦، تَرْجَمَةُ (٢٨٩).
(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٨/٧، تَرْجَمَةُ(٢٠١).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤١٩/٣، تَرْجَمَةُ(١٤٦٠).

عَدْلاً مَقْبُولَ الرِّوَايَةِ، إِذِ النَّاسُ أَحْوَالُهُمْ عَلَى الصَّلاحِ وَالْعَدَالَةِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُمْ مَا يُوجِبُ الْقَدْحَ، فَيُجَرَّحُ بِمَا ظَهَرَ مِنْهُ مِنَ الْجَرْحِ، هَذَا حُكْمُ الْمَشَاهِيرِ مِنَ الرُّوَاةِ، وَأَمَّا الْمَجَاهِيلُ الَّذِينَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُمْ إِلاَّ الضُّعَفَاءِ، فَهُمْ مَتْرُوكُونَ عَلَى الأَحْوَالِ كُلِّهَا(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثقات"(٢).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لا يَصِحُّ حَدِيثُهُ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"(٥).

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّابِعَةِ(٦).

٤٤ ــ عَجْلانُ بنُ سَهْلٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ سُهَيْلِ بنِ عَجْلانَ بنِ سُهَيْلِ ابْنِ كَعْبِ بنِ عَامِرٍ الْبَاهِلِيُّ، مِنْ أَهْلِ قِنَّسْرِينَ.

رَوَى عَنْ: أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ.

وَعَنْهُ: سُلَيْمَانُ بنُ مُوسَى، وَرَجَاءُ بنُ أَبِي سَلَمَةَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: رَوَى عَنْهُ سُلَيْمَانُ بنُ مُوسَى، وَلَمْ يَصِحْ حَدِيثُهُ(٧).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٩٢، ١٩٣.

(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٧٧/٥.

(٣) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٥٥/٥.

(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٦٨/٢، تَرْجَمَةُ(١٧٥٠).

(٥) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٣٢٤/١.

(٦) التَّقْرِيبُ: ١ /٤٦٥.

(٧) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٦١/٧، ٦٢، تَرْجَمَةُ(٢٨١)، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٩٥، تَرْجَمَةُ(٢٨٦).

(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤١٢، تَرْجَمَةُ(١٤٥١).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، يَرْوِى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثُهُ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِلاَّ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ كَالْمُسْتَأْنَسِ بِهِ دُونَ الْمُحْتَجِّ بِهِ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٢)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ، فَالرَّجُلُ مِنْ مُنْكَرِ الْحَدِيثِ إِلَي ثِقَةٍ دُفْعَةً وَاحِدَةً.

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ الْبَخَارِيِّ السَّابِقُ، ثُمَّ قَالَ: وَعَجْلانُ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ" وَحَكَى فِيهِ كَلامَ ابْنِ عَدِيٍّ(٤).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"، وَقَالَ: ضَعَّفَهُ أَبُو زُرْعَةَ(٥).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: رَوَى حَدِيثاً وَاحِداً، لا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ بَأْساً، وَأَدْخَلَهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي كِتَابِ "الضُّعَفَاءِ"، يُحَوَّلُ مِنْهُ(٦).

٤٥ ــ عِسْلُ بنُ سُفْيَانَ التَّمِيمِيُّ الْيَرْبُوعِيُّ، أَبُو قُرَّةَ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ.

وَعَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بنُ طَهْمَانَ، وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، وَشُعْبَهُ بنُ الْحَجَّاجِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ(٧).

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: لَيْسَ هُوَ عِنْدِي قَوِيَّ الْحَدِيثِ(٨).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(٩).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٩٣/٢.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ : ٢٧٨/٥.
(٣) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ :٣٧٥/٥، تَرْجَمَةُ(١٥٣٩).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٧٣/٢، تَرْجَمَةُ(٢٢٨٨).
(٥) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٤٣١/٢.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٩/٧، تَرْجَمَةُ(٩٣).
(٧) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لابْنِ سَعْدٍ: ٢٥٧/٧.
(٨) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لأَحْمَدَ، رِوَايَةُ ابْنِهِ عَبْدِ اللهِ: ٨٥/٢، تَرْجَمَةُ(٢٦٢٦).
(٩) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٣/٧، تَرْجَمَةُ(٢٤٢).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ[١].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فِيهِ نَظَرٌ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٣].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ[٤].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: فِي حَدِيثِهِ وَهْمٌ[٥].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، كَثِيرَ التَّفَرُّدِ عَنِ الثِّقَاتِ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، وَلا يُتَهَيَّأُ الاحْتِجَاجُ بِانْفِرَادِ مَنْ لَمْ يَسْلُكْ سُنَنَ الْعُدُولِ فِي الرِّوَايَاتِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، وَدُخُولُهُ فِي جُمْلَةِ الثِّقَاتِ إِنْ أُدْخِلَ فِيهِمْ، وَهُوَ مِمَّنْ أَسْتَخِيرُ اللهَ فِيهِ[٦].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَأَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ[٧].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلَعِسْلٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ[٨].

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ[٩].

وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ: لَيْسَ بِمَتْرُوكٍ، وَلا هُوَ حُجَّةٌ[١٠].

---

(١) التَّارِيخُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٢٢/٢.
(٢) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٩٣/٧، ترجمة(٤١٦).
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٣/٧، تَرْجَمَةُ(٢٤٢).
(٤) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٥٤/٢٠.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٢٦/٣، تَرْجَمَةُ(١٤٦٧).
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٩٥/٢.
(٧) الثِّقَاتُ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٩٢/١.
(٨) الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٧٥/٥، تَرْجَمَةُ(١٥٣٨).
(٩) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ: ٢٥٣، تَرْجَمَةُ(٤٠٤).
(١٠) الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ لِيَعْقُوبَ الْفَسَوِيِّ: ٣/ ٦٥.

وَقَالَ الْمَرُوذِيُّ: سَأَلْتُهُ ــ يَعْنِي الإِمَامَ أَحْمَدَ ــ عَنْ عِسْلِ بنِ سُفْيَانَ، فَلَيَّنَ أَمْرَهُ [١].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَنَظَرَ فِي حَدِيثِ عِسْلِ بنِ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ــ زَوْجِ النَّبِيِّ ــ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: " لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ "، فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ هَذَا شَيءٌ، مَنْ قَالَ: عَنْ عَائِشَةَ، فَقَدْ أَخْطَأَ، وَضَعَّفَ عِسْلَ بنَ سُفْيَانَ[٢].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّادِسَةِ[٣].

٤٦ ــ عُمَيْرُ بنُ عَبْدِ المَجِيدِ، أَبُو المُغِيرَةَ الْحَنَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، أَخُو عُبَيْدِ اللهِ، وَعَبْدِ الْكَبِيرِ، وَشَرِيكٍ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: أَخُو أَبِي بَكْرٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْحَنَفِيَّيْنِ، وَقَالَ مُسْلِمٌ فِي "الْكُنَى": أَخُو أَبِي بَكْرٍ، وَعَبْدِ اللهِ، سَمِعَ شُعْبَةَ [٤].

رَوَى عَنْ: شُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدِ الْحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ.

وَعَنْهُ: أَبُو خَيْثَمَةَ، وَابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، وَمُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، بُنْدَارٌ، وَمُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ، وَآخَرُونَ.

قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: صَالِحٌ[٥].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ[٦].

وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ: سَمِعْتُ الدَّارَقُطْنِيَّ يَقُولُ: عَبْدُ الْكَبِيرِ بنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، هُوَ أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، وَهُم أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ، هَذَا، وَأَخُوهُ عُبَيْدُ اللهِ بنُ

---

(١) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لأَحْمَدَ، رِوَايَةُ الْمَرُوذِيِّ: ٧٤، تَرْجَمَةُ(١٤٩).
(٢) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لأَحْمَدَ، رِوَايَةُ الْمَرُوذِيِّ عَنْهُ: ١٠٦، ١٠٧، تَرْجَمَةُ(٢٥٦).
(٣) التَّقْرِيبُ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: ١ /٦٧٣.
(٤) الْكُنَى وَالأَسْمَاءُ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ: ٢/٧٦٤، تَرْجَمَةُ(٣١١٢).
(٥) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٦/٣٧٧، تَرْجَمَةُ(٢٠٨٧).
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٦/٣٧٧، تَرْجَمَةُ(٢٠٨٧).

عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو عَلِيٍّ، وَشَرِيكٌ، وَعُمَيْرٌ، لا يُعْتَمَدُ مِنْهُمْ إِلاَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ[١].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، سَمِعْتُ الْحَنْبَلَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ زُهَيْرٍ، يَقُولُ: سُئِلَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، عَنْ عُمَيْرِ بنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ، فَقَالَ: صُلَيْحٌ، ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، وَكَتَبَ ضَعِيفٌ[٢].ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٣]. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِ "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: شَيْخٌ لأَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ[٤].

٤٧ ــ فَضَالَةُ بنُ حُصَيْنٍ، أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّبِّيُّ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ، وَحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، وَعَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، وَمُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: زَيْدُ بنُ حُبَابٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى، وَعَبْدُ اللهِ بنُ الْمُثَنَّى، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ[٥].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ[٦].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٧].

---

(١) سُؤَالاتُ الْبَرْقَانِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٠٤، تَرْجَمَةُ(٣١٨، ٣١٩).
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٩٩/٢.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥٠٩/٨.
(٤) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٤٩٢/٢.
(٥) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ١٢٥/٧، تَرْجَمَةُ(٥٦٢).
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٧٨/٧، تَرْجَمَةُ(٤٤١).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٥٥/٣، تَرْجَمَةُ(١٥١٠).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: شَيْخٌ يروي عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو الَّذِي لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَعَنْ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ[١].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٢].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٣].

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٤].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ عَزْرَةَ، ثَنَا فَضَالَةُ بنُ الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ قَالَ: مَا عُرِضَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ طِيبٌ قَطُّ فَرَدَّهُ.

قال ابْنُ عَدِيٍّ: وَهَذَا لا يَرْوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو فِي الْعِطْرِ غَيْرُ فَضَالَةَ، وَكَانَ عَطَّاراً، فَاتُّهِمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَخَاصَّةً، لِيُنْفِقَ الْعِطْرَ[٥].

وَقَالَ السَّاجِيُّ: صَدُوقٌ فِيهِ ضَعْفٌ، وَعِنْدَهُ مَنَاكِيرُ[٦].

وَقَالَ الْحَاكِمُ، وَالنَّقَّاشُ: رَوَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، ومُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو مَنَاكِيرُ[٧].

وَذَكَرَهُ الدُّولابِيُّ، وَابْنُ الْجَارُودِ، فِي "الضُّعَفَاءِ"[٨].

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: رَوَى الْمَنَاكِيرَ، لا شَيْءَ [٩].

---

(١) كِتَاب الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٠٥/٢.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٢٠/٧.
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٦/٣، تَرْجَمَةُ(٢٧٠٤).
(٤) ٥١٠/٢.
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢١/٦، تَرْجَمَةُ(١٥٦٧).
(٦) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٥٠٨/٤، تَرْجَمَةُ ٦٥٣٥/٢٥.
(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٥٠٨/٤.
(٨) نَفْسُهُ: ٥٠٨/٤.
(٩) نَفْسُهُ: ٥٠٨/٤.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ عَقِبَ حَدِيثِ " إِذَا أُتِيَ أَحَدُكُمْ بِالطِّيبِ فَلْيَمَسَّ مِنْهُ، وَإِذَا أُتِيَ بِالْحَلْوَاءِ فَلْيُصِبْ مِنْهُ " تَفَرَّدَ بِهِ فَضَالَةُ بنُ حُصَيْنٍ الْعَطَّارُ، وَكَانَ مُتَّهَماً بِهَذَا الْحَدِيثِ(١).

وَقَالَ أَيْضاً: وَهَذَا إِسْنَادٌ غَيْرُ قَوِيٍّ(٢).

٤٨ ــ الْقَاسِمُ بنُ غُصْنٍ.

رَوَى عَنْ: جَمِيلِ بنِ زَيْدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ إِسْحَاقَ، وَمُوسَى الْجُهَنِيِّ.

وَعَنْهُ: سُوَيْدُ بنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَاسِطِيِّ الرَّمْلِيِّ.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: يُحَدِّثُ بِمَنَاكِيرَ(٣).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ مُنْكَرَةٍ(٤).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ(٥).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٦).

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ(٧).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي الْمَنَاكِيرَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، وَيَقْلِبُ الأَسَانِيدَ حَتَّى يَرْفَعَ الْمَرَاسِيلَ وَيُسْنِدَ الْمَوْقُوفَ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ، فَأَمَّا فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتَ فَإِنِ اعْتَبَرَ بِهِ مُعْتَبِرٌ لَمْ أَرَ بِذَلِكَ بَأْساً(٨).

---

(١) شُعَبُ الإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ: ٨٩/٨، حَدِيثُ(٥٥٣٦).
(٢) شُعَبُ الإِيمَانِ: ١٨٣/٨، حَدِيثُ(٥٦٧٠).
(٣) التَّارِيخُ الصَّغِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٢٤٩/٢.
(٤) العِلَلُ ومَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ، رِوَايَةُ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ: ١٥٦/٢، تَرْجَمَةُ(٣١١٦). وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١١٦/٧، تَرْجَمَةُ(٦٦٧).
(٥) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١١٦/٧، وَعِلَلُ الْحَدِيثِ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٤٩٨/٥.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١١٦/٧.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٧٢/٣.
(٨) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢١٣/٢.

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[١]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، فَانْظُرِ الرَّجُلَ وَاضِحُ الضَّعْفِ، ثُمَّ هُوَ يَذْكُرُهُ فِي "الْمَجْرُوحِينَ" بِاللَّفْظِ الْجَارِحِ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَذْكُرُهُ فِي "الثِّقَاتِ"، فَهُوَ مِمَّنْ يُنَاقَضُ فِيهِ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ، وَالْقَاسِمُ بنُ غُصْنٍ لَهُ أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ غَرَائِبُ وَمَنَاكِيرُ، ثُمَّ قَالَ: رَوَى أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بنِ غُصْنٍ، عَنْ مِسْعَرٍ أَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةً، وَأَمَّا إِذَا رَوَى عَنِ الْقَاسِمِ بنِ غُصْنٍ، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيُّ، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَنْهُ عَنْ مَشَايِخِهِ بِمَنَاكِيرَ[٢].

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ قَوْلَ أَحْمَدَ[٣].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٤].

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُغْنِي"[٥].

وَذَكَرَهُ السَّاجِيُّ، وَابْنُ الْجَارُودِ، وَالْفَسَوِيُّ، وَالْحَرْبِيُّ، وَالدُّولابِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٦].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سُئِلَ وَكِيعٌ عَنِ الْقَاسِمِ بنِ غُصْنٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ[٧].

---

(١) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٣٩/٧.
(٢) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٦/٦، تَرْجَمَةُ(١٥٨١).
(٣) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٨٣، تَرْجَمَةُ(٥١٤).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٥/٣، تَرْجَمَةُ(٢٧٥٢).
(٥) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٥٢٠/٢.
(٦) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٥٤٥/٤، تَرْجَمَةُ ٦٦٤٨/٣١.
(٧) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ لأَبِي دَاوُدَ: ٣٨.

٤٩ ــ الْقَاسِمُ بنُ فَيَّاضِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جُنْدَةَ الأَبْنَاوِيُّ الصَّنْعَانِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَمِّهِ خَلاَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَعَنْهُ: هِشَامُ بنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ.

قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(١).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٢).

وَقَالَ الآجُرِّيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ هِشَامُ بنُ يُونُسَ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِتِلْكَ الأَحَادِيثِ اتَّهَمْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: هِيَ عِنْدَكَ مَكْتُوبَةٌ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَأَخْرَجَ لِي قِرْطَاساً وَأَمْلاهَا عَلَيَّ، قُلْتُ لأَبِي دَاوُدَ: هُوَ ثِقَةٌ؟. قَالَ: نَعَمْ(٣).

رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ فِي الْحُدُودِ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ(٤).

وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ، وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ هِشَامٍ(٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ بَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ(٦).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٧) كَعَادَتِهِ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٩).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضُعِّفَ(١٠).

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٤٨٢/٢.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٢٠٢، تَرْجَمَةُ(٥٢٢).
(٣) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٤١٥/٢٣.
(٤) السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ: ٣٢٤/٤، حَدِيثُ(١/٧٣٤٨).
(٥) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٣٣٠/٨.
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢١٣/٢.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٣٤/٧.
(٨) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ: ٢٨٣، تَرْجَمَةُ(٥٠٨).
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٥/٣، تَرْجَمَةُ(٢٧٥٣).
(١٠) الْكَاشِفُ لَهُ: ٣٩٢/٢.

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ[١].

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَجْهُولٌ، مِنَ السَّابِعَةِ[٢].

٥٠ ــ كِنَانَةُ بنُ الْعَبَّاسِ بنِ مِرْدَاسٍ السُّلَمِيُّ، وَالِدُ عَبْدِ اللهِ بنِ كِنَانَةَ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ.

رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ كِنَانَةَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: كُنَّا نَرَى عَبَّاسَ بنَ مِرْدَاسٍ السُّلَمِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَلَمْ يَصِحْ[٣].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، فَلا أَدْرِي التَّخْلِيطُ فِي حَدِيثِهِ مِنْهُ، أَوْ مِنِ ابْنِهِ، وَمِنْ أَيِّهِمَا كَانَ فَهُوَ سَاقِطُ الاحْتِجَاجِ بِمَا رَوَى؛ لِعِظَمِ مَا أَتَى مِنَ الْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ[٤].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثقات"[٥]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ وَلَمْ يَصِحْ، سَمِعْتُ ابْنَ حَمَّادٍ يَذْكُرُهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ [٦] .

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٧].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"[٨].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَمْ يَصِحْ حَدِيثُهُ[٩].

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[١٠].

---

(١) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٥٢٠/٢.
(٢) التَّقْرِيبُ:٢٢/٢.
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الكبير لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٠/٤، تَرْجَمَةُ(١٥٦٣).
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٩/٢ .
(٥) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٣٩/٥.
(٦) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٧٤/٦، تَرْجَمَةُ(١٦٠٨).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٠/٤، تَرْجَمَةُ(١٥٦٣).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٦/٣، تَرْجَمَةُ(٢٨٠٦).
(٩) الْكَاشِفُ لِلذَّهَبِيِّ: ١١/٣.
(١٠) ٥٣٣/٢.

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَجْهُولٌ، مِنَ الثَّالِثَةِ[١].

٥١ ــ كُلْثُومُ بنُ جَوْشَنٍ الْقُشَيْرِيُّ الرَّقِّيُّ.

رَوَى عَنْ: أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَدَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: خَالِدُ بنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بنُ بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ، وَكَثِيرُ بنُ هِشَامٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ: سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْ كُلْثُومِ بنِ جَوْشَنٍ الْقُشَيْرِيِّ، فَقَالَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٢].

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ[٣].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[٤].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مِمَّنْ يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الْمَقْلُوبَاتِ، وَعَنِ الأَثْبَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ، لا يَحل الاحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ[٥].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"[٦]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ"، وَتَوْثِيقُهُ هُنَا بَوْنٌ شَاسِعٌ، وَتَنَاقُضٌ عَجِيبٌ شَدِيدٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٧].

وَقَالَ الأَزْدِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[٨].

---

(١) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٤٥/٢.
(٢) سُؤَالاتُهُ: ٢١٠، تَرْجَمَةُ(١٣٣٨).
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٦٤/٧، تَرْجَمَةُ(٩٢٨).
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٦٤/٧، تَرْجَمَةُ(٩٢٨)، وَعِلَلُ الْحَدِيثِ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٦٤٢/٣، حَدِيثُ (١١٥٦).
(٥) كِتَاب الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٣٠/٢.
(٦) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٥٦/٧.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٥/٣، تَرْجَمَةُ(٢٧٩٩).
(٨) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤٤٣/٨.

وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ(١).

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّابِعَةِ(٢).

٥٢ ــ مُوسَى بنُ دِهْقَانَ الْبَصْرِيُّ، مَدَنِيُّ الأَصْلِ.

رَوَى عَنْ: أَبَانَ بنِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

وَعَنْهُ: سَهْلُ بنُ حَمَّادٍ، أَبُو عَتَّابٍ الدَّلاَّلُ، وَعُثْمَانُ بنُ عُمَرَ بنِ فَارِسٍ، وَعَمْرُو ابْنُ النُّعْمَانِ الْبَاهِلِيُّ، وَوَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: أَفْسَدُوهُ بِأَخَرَةٍ(٣).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(٤).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٥).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: شَيْخٌ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٦).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ: قِيلَ لأَبِي دَاوُدَ: كَانَ مُوسَى بنُ دِهْقَانَ سَاحِراً؟ قَالَ: كَانَ عَرَّافاً(٧).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٨).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ(٩).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ: أَفْسَدُوهُ بِأَخَرَةٍ(١٠).

---

(١) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الثِّقَاتِ مِمَّنْ نُقِلَ عَنْهُمُ الْعِلْمَ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٧٤، تَرْجَمَةُ(١١٢٩).
(٢) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٤٤/٢.
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٢٤/٨، تَرْجَمَةُ(٦٣٨).
(٤) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٥٩٢/٢.
(٥) مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ رِوَايَةُ ابْنِ مُحْرِزٍ: ١٠٤، تَرْجَمَةُ(١٦٣).
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٤٢/٨، ترجمة(٦٣٨).
(٧) سُؤَالاتُهُ: ١٦٣، تَرْجَمَةُ(٩٩٣).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٢٢٥، تَرْجَمَةُ(٥٨٥).
(٩) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٦٣/٢٩، وَكِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٢٣٤، تَرْجَمَةُ(٥٢٣)، وَفِيهِ: مُوسَى بنُ دِهْقَانَ حَدَّثُونَا عَنْهُ، بَصْرِيٌّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ.
(١٠) الضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ١١١، تَرْجَمَةُ(٣٤٤).

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِ "أَسَامِي الضُّعَفَاءِ"(١).

وَقَالَ الْمَرُوذِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ: لَيِّنُ الأَمْرِ(٢).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْبَرْقِيِّ فِي بَابِ مَنْ كَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الضَّعْفُ فِي حَدِيثِهِ، وَتَرَكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثَهُ(٣).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: حَدَّثَنِي بِشْرُ بنُ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْت يَحْيَى بنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ضَعَّفَ مُوسَى بنَ دِهْقَانَ(٤).

وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ(٥)، وَابْنُ شَاهِينَ(٦)، وَالسَّاجِيُّ(٧)، وَأَبُو جَعْفَرٍ الْعُقَيْلِيُّ(٨)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَلْخِيُّ(٩)، وَالدُّولابِيُّ(١٠)، وَأَبُو الْعَرَبِ(١١)، وَابْنُ الْجَارُودِ(١٢)، فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ، زَادَ الْعُقَيْلِيُّ: قَالَ يَحْيَى: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(١٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ صَدُوقاً، ثُمَّ اخْتَلَطَ فِي آخِرِهِ، حَتَّى كَانَ لا يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ بِهِ، فَوَقَعَ الْمَنَاكِيرُ فِي أَحَادِيثِهِ عَنْدَ اخْتِلاطِهِ(١٤).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(١٥)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

---

(١) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ: ٣٦١، تَرْجَمَةُ ٨٢٦ (٣١٥).
(٢) الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ، رِوَايَةُ الْمَرُوذِيِّ: ٦١، تَرْجَمَةُ(٩٠).
(٣) إِكمال تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِمُغُلْطَايِ: ١٤/١٢.
(٤) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ (الْمُقَدِّمَةُ): ٢١.
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ لَهُ: ١١١، تَرْجَمَةُ(٣٤٤).
(٦) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ: ٣٠٠، تَرْجَمَةُ(٥٨٩).
(٧) إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ١٤/١٢.
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لَهُ: ١٥٧/٤، تَرْجَمَةُ(١٧٢٨).
(٩) إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ١٥/١٢.
(١٠) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٥/١٢.
(١١) نَفْسُهُ: ١٥/١٢.
(١٢) نَفْسُهُ: ١٥/١٢.
(١٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ: ١٥٧/٤.
(١٤) كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٣٩/٢.
(١٥) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥ /٤٠٥.

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، وَهُوَ مِمَّنْ تَغَيَّرَ، مِنَ الرَّابِعَةِ، مَاتَ قَبْلَ الْخَمْسِينَ[١].

٥٣ ــ مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، مَوْلَى النَّبِي ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ أَخُو عَبْدِ اللهِ، وَعَوْنِ ابْنَي عُبَيْدِ اللهِ، وَوَالِدُ مَعْمَرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ .

رَوَى عَنْ: دَاوُدَ بنِ الْحُصَيْنِ، وَزَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، وَأَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَأَبِيهِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ، وَحِبَّانُ بنُ عَلِيٍّ الْعَنَزِيُّ، وَعَلِيُّ بنُ هَاشِمِ بنِ الْبَرِيدِ، وَابْنَاهُ مُعَمَّرٌ، وَالْمُغِيرَةُ ابْنَا مُحَمَّدِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الْجُنَيْدِ: قِيلَ لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ: أَيُّمَا أَمْثَلُ: مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ، أَوِ الْعَرْزَمِيُّ ؟ قَالَ: مَا فِيهِمَا مَاثِلٌ(٢).

وَقَالَ ابْنُ الْجُنَيدِ عَنْهُ أَيْضاً: لَيْسَ بِثِقَةٍ[٣].

وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْهُ : لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ[٤].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرِ الْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ هُوَ وَابْنُهُ مُعَمَّرٌ[٥].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جداً، ذَاهِبٌ[٦].

---

(١) التَّقْرِيبُ: ٢٢٢/٢.
(٢) سُؤَالاتُهُ: ٦٩، تَرْجَمَةُ (٤٨) .
(٣) سُؤَالاتُهُ: ٦٩، تَرْجَمَةُ (٤٦).
(٤) تَارِيخُهُ: ٥٢٩/٢، وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢/٨.
(٥) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ١٧١/١، تَرْجَمَةُ(٥١٢)، وَالتَّارِيخُ الصَّغِيرُ: ١٠٨/٢، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ١٠٨، وَلَيْسَ فِيهَا كَلامُ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢/٨، تَرْجَمَةُ (٦).

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ فِي "أَسَامِي الضُّعَفَاءِ"(١).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ مَا لَيْسَ يُشْبِهُ حَدِيثَ أَبِيهِ، فَلَمَّا غَلَبَ الْمَنَاكِيرُ عَلَى رِوَايَتِهِ اسْتَحَقَّ التَّرْكَ، كَانَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ(٢).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٣)، وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ، فَرَجُلٌ بَيْنَ الضَّعْفِ، وَالإِنْكَارِ كَيْفَ يُذْكَرُهُ فِي "الثِّقَاتِ"، خَاصَّةً بَعْدَ قَوْلِهِ فِيهِ فِي "الْمَجْرُوحِينَ": مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً .

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ" وَسَاقَ لَهُ حَدِيثَ " إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَنِي "، وَقَالَ: لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ(٤).

وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ عَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ: مَتْرُوكٌ لَهُ مُعْضِلاتٌ (٥) .

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ (٦) .

وَذَكَرَهُ فِي " الضُّعَفَاءِ " (٧) .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ فِي عِدَادِ شِيعَةِ الْكُوفَةِ، وَيَرْوِى مِنَ الْفَضَائِلِ أَشْيَاءَ لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا(٨).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٩).

---

(١) كِتَابُ أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ: ٣٥٩، تَرْجَمَةُ(٣٠٤).
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٤٩/٢.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٠٠/٧.
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٠٤/٤، تَرْجَمَةُ(١٦٦٣).
(٥) سُؤَالاتُهُ: ١٣٢، تَرْجَمَةُ(١٤٧٧).
(٦) السُّنَنُ لَهُ: ٨٣/١.
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢١١، تَرْجَمَةُ(٤٥٢).
(٨) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لَهُ: ١١٤/٦، تَرْجَمَةُ(١٦٢٤).
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٨٣/٣، تَرْجَمَةُ(٣١٠٨).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعَّفُوهُ[١].

وَذَكَرَهُ فِي "الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ"[٢].

وَقَالَ فِي "الْمِيزَانِ": ضَعَّفُوهُ[٣].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ أَيْضاً: ضَعِيفٌ، ذَاهِبُ الْحَدِيثِ[٤].

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّادِسَةِ[٥].

٥٤ ــ مُحَمَّدُ بنُ ذَكْوَانَ الأَزْدِيُّ الطَّاحِيُّ، وَيُقَالُ: الْجَهْضَمِيُّ، مَوْلاهُمُ، الْبَصْرِيُّ، وَيُقَالُ: مَوْلَي الْمَهَالِبَةُ، وَهُوَ خَالُ وَلَدِ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ.

رَوَى عَنْ: ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَسَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، وَمَطَرٍ الْوَرَّاقِ، وَمَنْصُورِ بنِ الْمُعْتَمِرِ، وَنَافِعٍ مَوْلَي ابْنِ عُمَرَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بنُ طَهْمَانَ، وَسَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَشُعْبَةُ بنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بنُ جُرَيْجٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ، وَآخَرُونَ.

قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ ذَكْوَانَ، وَكَانَ كَخَيْرِ الرِّجَالِ[٦].

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: مُحَمَّدُ بنُ ذَكْوَانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ، ثِقَةٌ[٧].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، كَثِيرُ الْخَطَأِ[٨].

---

(١) الْكَاشِفُ لِلذَّهَبِيِّ: ٣/٧٣.
(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٢/٦١٠.
(٣) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٣/٦٣٥.
(٤) تَرْتِيبُ الْعِلَلِ الْكَبِيرِ لِلتِّرْمِذِيِّ لأَبِي طَالِبٍ الْقَاضِي: ٣٩٥، تَرْجَمَةُ(١٤١).
(٥) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٢/١٠٨ .
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٧/٢٥١، تَرْجَمَةُ(١٣٧٨).
(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٧/٢٥١، تَرْجَمَةُ(١٣٧٨).
(٨) نَفْسُهُ: ٧/٢٥١، تَرْجَمَةُ(١٣٧٨).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(١).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَلا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٢).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الْمَنَاكِيرَ وَالْمُعْضِلاتِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، حَتَّى سَقَطَ الاحْتِجَاجُ بِهِ(٣).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَأَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٤)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَهُوَ رَجُلٌ دَائِرٌ بَيْنَ مُنْكَرِ الْحَدِيثِ، وَضَعِيفِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا تَنَاقُضٌ شَدِيدٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَلِمُحَمَّدِ بنِ ذَكْوَانَ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ إِفْرَادَاتٌ وَغَرَائِبُ، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٥).

وَقَالَ الْبَزَّارُ: لَيِّنُ الْحَدِيثِ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ كَثِيرٍ لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ(٦).

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"(٧).

وَقَالَ السَّاجِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ(٨).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ(٩).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّابِعَةِ، وَوَهِمَ مَنْ جَعَلَهُ اثْنَيْنِ(١٠).

---

(١) تَارِيخُهُ الصَّغِيرُ: ٥١/٢، تَرْجَمَةُ(١٣٧٨)، وَضُعَفَاؤُهُ الصَّغِيرُ: ١٠٣، تَرْجَمَةُ(٣١٦)، وَتَارِيخُهُ الْكَبِيرُ: ٧٩/١، تَرْجَمَةُ(٢٠٦).

(٢) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٨٢/٢٥.

(٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٦٢/٢.

(٤) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٧٩/٧.

(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٩٩/٦، ٢٠٠، تَرْجَمَةُ(١٦٧٥).

(٦) كَشْفُ الأَسْتَارِ: ٤٢٤/١، حَدِيثُ(٨٩٦).

(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٢١، تَرْجَمَةُ(٤٨١).

(٨) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ١٥٧/٩.

(٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٥٧/٩.

(١٠) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٧٤/٢.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(١).

وَقَالَ ابْنُ الْجُنَيْدِ: قَالَ رَجُلٌ، لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ: زَعَمَ إِبْرَاهِيمُ بنُ عَرْعَرَةَ، أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ ذَكْوَانَ، وَالْحَسَنَ بنَ ذَكْوَانَ، لَيْسَا بِشَيْءٍ، فَغَضِبَ يَحْيَى، وَقَالَ: أَمَّا الْحَسَنُ بنُ ذَكْوَانَ، فَحَدَّثَ عَنْهُ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ، وَلَكِنْ كَانَ قَدَرِيّاً، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بنُ ذَكْوَانَ، فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، أَيُّ شَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ ؟ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، وَلا بَأْسَ بِهِ(٢).

٥٥ ــ مُحَمَّدُ بنُ دِينَارٍ الأَزْدِيُّ، ثُمَّ الطَّاحِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الأَزْدِيُّ، وَطَاحِيَةُ قَبِيلَةٌ مِنَ الأَزْدِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي الْفُرَاتِ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، وَهِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، وَيُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَمُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدِ بنِ حِسَابٍ، وَمُعَلَّى بنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ، وَآخَرونَ.

قَالَ ابْنُ الْجُنَيْدِ: وَسَأَلَ ابْنُ الْغَلاَّبِيِّ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ دِينَارٍ الطَّاحِيِّ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، فعاوده، فَقَالَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: وَكَانَ عَلَى مَسَائِلِ سَوَّارٍ الْعَنْبَرِيِّ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كِتَابٌ(٣).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفٌ(٤).

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٢٢، تَرْجَمَةُ(٥٧٤).

(٢) سُؤَالاتُ ابْنِ الْجُنَيْدِ لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ: ١٨٩، ١٩٠، تَرْجَمَةُ(٦٨٦).

(٣) سُؤَالاتُ ابْنِ الْجُنَيْدِ لِيَحْيَى: ١٧٥، تَرْجَمَةُ(٦١٠)، وَتَارِيخُ أَسْمَاءِ الثِّقَاتِ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٩٣، تَرْجَمَةُ(١٢١٠)، وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ: ثِقَةٌ، وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٥٠/٧، تَرْجَمَةُ(١٣٦٧).

(٤) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الثِّقَاتِ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٩٣، تَرْجَمَةُ(١٢١٠)، كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٦٣/٤، تَرْجَمَةُ(١٦١٦).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: صَدُوقٌ[١]. وَفِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جدّاً[٢].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لا بَأْسَ بِهِ[٣].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: تَغَيَّرَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ[٤].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: كَانَ ضَعِيفَ الْقَوْلِ فِي الْقَدَرِ[٥].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ[٦].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ دِينَارٍ الْبَصْرِيُّ، هُوَ ابْنُ أَبِي الْفُرَاتِ: ضَعِيفٌ[٧].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ يُخْطِئُ، وَلَمْ يَمْشِي خُطْوَةً حَتَّى اسْتَحَقَّ التَّرْكَ، وَلا سَلَكَ سُنَنَ الثِّقَاتِ مِمَّا لا يَنْفَكُ مِنْهُ الْبَشَرِ، فَيُسْلَكُ بِهِ مَسْلَكَ الْعُدُولِ، فَالإِنْصَافُ فِي أَمْرِهِ تَرْكُ الاحْتِجَاجِ بِمَا انْفَرَدَ، وَالاعْتِبَارُ بِمَا لَمْ يُخَالِفِ الثِّقَاتِ، وَالاحْتِجَاجُ بِمَا وَافَقَ الأَثْبَاتِ[٨].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَأَعَادَ ذِكْرَهُ فِي "الثِّقَاتِ"[٩]. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلِمُحَمَّدِ بنِ دِينَارٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَهُوَ مَعَ هَذَا كُلِّهِ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ يَنْفَرِدُ بِهِ[١٠].

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٥٠/٧، تَرْجَمَةُ(١٣٦٧).
(٢) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ: ٤٤١، تَرْجَمَةُ(٩٧٤).
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٥٠/٧، تَرْجَمَةُ(١٣٦٧).
(٤) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ لأَبِي دَاوُدَ: ٢٠١، تَرْجَمَةُ(١٢٧٤).
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٠٨، تَرْجَمَةُ(١٣٢٥).
(٦) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٧٩/٢٥.
(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٧٩/٢٥.
(٨) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٢٧٢/٢.
(٩) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤١٩/٧.
(١٠) الْكَامِلُ لَهُ: ١٩٩/٦.

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: بَصْرِيٌّ، لا بَأْسَ بِهِ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مِصْدَعٍ، وَإِنَّمَا حَدَّثَ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ(١).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ وَهْمٌ(٢).

وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ، عَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ: مَتْرُوكٌ(٣).

وَقَالَ مَرَّةً: ضَعِيفٌ(٤).

وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ: وَسَأَلْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ بنَ الْمُظَفَّرِ عَنْهُ، فَقَالَ: لا بَأْسَ بِهِ(٥).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَيَمُصُّ لِسَانَهَا ": هَذِهِ اللَّفْظَةُ لا تُوجَدُ إِلاَّ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بنِ دِينَارٍ (٦).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: حَسَّنُوا أَمْرَهُ(٧).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بنُ دِينَارٍ كَانَ زَعَمُوا لا يَحْفَظُ، كَانَ يَتَحَفَّظُ لَهُمْ، ذُكِرَ لَهُ حَدِيثُ الْمَصَّةِ، فَأَنْكَرَهُ، وَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَيَوَانِ، فَقَالَ: لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عُمَرَ،

هُوَ عَنْ زِيَادِ بنِ جُبَيْرٍ، مَوْقُوفٍ (٨) .

وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَرُمِيَ بِالْقَدَرِ، وَتَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ، مِنَ الثَّامِنَةِ (٩).

---

(١) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٤٠٣.
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٦٣/٤، تَرْجَمَةُ(١٦١٦).
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ١٢٤، تَرْجَمَةُ(٤٢٩).
(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٢٥.
(٥) نَفْسُهُ: ١٢٥.
(٦) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٥٦/٩.
(٧) الْكَاشِفُ: ٤١/٣، تَرْجَمَةُ(٤٩١٠).
(٨) سُؤَالاتُ أَبِي دَاوُدَ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ: ١٥٥، ١٥٦ تَرْجَمَةُ(٥٤٧).
(٩) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٧٤/٢.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ مُسْلِمٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي الْفُرَاتِ(١).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ ــ وَذَكَرَ حَدِيثَ: لا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ ــ: تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بنُ دِينَارٍ الطَّاحِيُّ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَوَهِمَ فِيهِ(٢).

٥٦ ــ مُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ بنِ الزُّبَيْرِ الأَسَدِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَيُقَالُ: أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ، وَالِدُ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الْحَسَنِ ابْنِ التَّلِّ، وَيُلَقَّبُ أَبُوهُ بِالتَّلِّ.

رَوَى عَنْ: أَبَانِ بنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بنِ طَهْمَانَ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: ابْنُهُ عُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ، وَأَخُوهُ عُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، وَآخَرُونَ.

قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: شَيْخٌ(٣).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: قَدْ أَدْرَكْتُهُ، ولَيْسَ بِشَيْءٍ(٤).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ أَيْضاً: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ(٥).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: شَيْخٌ (٦).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: صَالِحٌ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٧).

وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ: مُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ الأَسَدِيُّ: ضَعِيفَانِ(٨).

---

(١) تَارِيخُهُ الْكَبِيرُ: ٧٧/١، تَرْجَمَةُ(٢٠٠).
(٢) الْعِلَلُ الْوَارِدَةُ فِي الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٢٢٥/٤، حَدِيثُ(٥٢٥).
(٣) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٦٩/٢٥.
(٤) تَارِيخُ يَحْيَى رِوَايَةُ الدُّورِيِّ: ٥١١/٢.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٥١١/٢.
(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٢٦/٧، تَرْجَمَةُ(١٢٤٩).
(٧) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢ ٦٩/٥.
(٨) الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ لَهُ: ٣ /٥٦.

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ(١).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: كُوفِيٌّ، لا بَأْسَ بِهِ(٢).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ فَاحِشَ الْخَطَأِ، مِمَّنْ يَرْفَعُ الْمَرَاسِيلَ، وَيَقْلِبُ الأَسَانِيدَ، لَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ(٣).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُغْرِبُ(٤).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلَهُ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ إِفْرَادَاتُ، وَحَدَّثَ عَنِ الثِّقَاتِ مِنَ النَّاسِ، وَلَمْ أَرَ بِحَدِيثِهِ بَأْساً(٥).

وَقَالَ النِّسَائِيُّ: صَدُوقٌ(٦).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعِيفٌ(٧).

وَقَالَ الْحَاكِمُ، عَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ: ثِقَةٌ(٨).

وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ: قَالَ عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ: هُوَ ثِقَةٌ صدوق، قِيلَ: هُوَ حُجَّةٌ ؟ قَالَ: أَمَّا حُجَّةٌ فَلا (٩).

وَقَالَ السَّاجِيُّ: ضَعِيفٌ، وَقَدْ أَدْرَكْتُ ابْنُهُ عُمَرَ، وَكَتَبْتُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ أَحَادِيثَ(١٠).

وَقَالَ الْبَزَّارُ: كُوفِيٌّ، ثِقَةٌ(١١).

---

(١) ضعفاؤه: ٤/٥٠.
(٢) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لَهُ: ٤٠٣.
(٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٢/٢٧٧.
(٤) الثِّقَاتُ لَهُ: ٩/٧٨.
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٦/١٧٤.
(٦) تَسْمِيَةُ مَشَايِخِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بنِ شُعَيْبٍ النَّسَائِيِّ: ١/٩٤، تَرْجَمَةُ(١٤٧).
(٧) الْكَاشِفُ للذَّهَبِيِّ:٣ /٣٣.
(٨) سُؤَالاتُ الْحَاكِمِ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٦٤، تَرْجَمَةُ(٤٠٨)، و ١٧٨، تَرْجَمَةُ(٤٧٠).
(٩) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الثِّقَاتِ لابْنِ شَاهِينَ: ٢٩٣، تَرْجَمَةُ(١٢١٢).
(١٠) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٠/١١٨.
(١١) كَشْفُ الأَسْتَارِ: ٣ /١٥٦، حَدِيثُ(٢٤٦٥).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقٌ، فِيهِ لِينٌ[١].

مَاتَ سَنَةَ مِئَتَيْنِ أَوْ نَحْوِهَا.

٥٧ ــ مَيْمُونُ بنُ سِيَاهٍ الْبَصْرِيُّ، كُنْتَهُ أَبُو بَحْرٍ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: حَزْمٌ الْقُطَعِيُّ، وَحُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، وَسَلاَّمُ بنُ مِسْكِينٍ، وَآخَرونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَةٌ[٣].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ بِذَاكَ[٤].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، لا يُعْجِبُنِي الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ إِذَا انْفَرَدَ، فَأَمَّا فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ فَإِنِ اعْتَبَرَ بِهِ مُعْتَبِرٌ مِنْ غَيْرِ احْتِجَاجٍ لَمْ أَرَ بِذَلِكَ بَأْساً، كَانَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ سَيِّئَ الرَّأْيِ فِيهِ[٥].

ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ[٦].

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَمَيْمُونُ بنُ سِيَاهٍ هُوَ أَحَدُ مَنْ كَانَ يُعَدُّ فِي ذُهَّادِ الْبَصْرَةِ، وَالزُّهَّادُ لا يَضْبِطُونَ الأَحَادِيثَ كَمَا يَجِبُ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ[٧].

---

(١) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٦٧/٢.
(٢) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٥٩٨/٢.
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٨/ ٢٣٣.
(٤) سُؤَالاتُ الآجُرِّيِّ: ١٧٦، تَرْجَمَةُ(١١٢١).
(٥) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٦/٣.
(٦) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤١٨،٤١٩/٥.
(٧) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٤١٥/٦، تَرْجَمَةُ(١٨٩٦).

وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ: ضَعِيفٌ[١].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٢].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٣].

وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ: لَيِّنُ الْحَدِيثِ[٤].

وَقَالَ أَيْضاً: مَيْمُونُ بنُ سِيَاهٍ وَيَزِيدُ بنُ أَبَانَ الرُّقَاشِيُّ، وَزِيَادُ النُّمَيْرِيُّ، بَعْضُهُمْ قَرِيبٌ مِنْ بَعْضٍ، وَفِيهِمْ ضَعْفٌ[٥].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يُحْتَجُّ بِهِ[٦].

وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ عَابِدٌ، يُخْطِئُ، مِنَ الرَّابِعَةِ[٧].

٥٨ ــ مُغِيرَةُ بنُ مُوسَى، أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى عَائِذِ بنِ عَمْرٍو، سَكَنَ خَوَارِزْمَ، وَكَانَ أَصْلُهُ مِنَ الْبَصْرَةِ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَبَهْزِ بنِ حَكِيمٍ.

وَعَنْهُ: أَبُو الطَّاهِرِ النَّسَوِيُّ بَحْرُ بنُ شُعَيْبٍ، وَبَكْرُ بنُ جَعْفَرٍ الْجُرْجَانِيُّ الزَّاهِدُ، وَيَعْقُوبُ بنُ الْجَرَّاحِ الْخَوَارِزْمِيُّ، وَآخَرونَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُغِيرَةُ بنُ مُوسَى، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، رَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ[٨].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، شَيْخٌ مَجْهُولٌ[٩].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[١٠].

---

(١) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ: ٣٠٩، تَرْجَمَةُ(٦٢٣).
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ: ١٨٩/٤، تَرْجَمَةُ(١٧٦٦).
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ: ١٥٣/٣، تَرْجَمَةُ(٣٤٩٠).
(٤) الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ لَهُ: ١٢٧/٢.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٦٦٢/٢.
(٦) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ١٠/ ٣٨٩.
(٧) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٢/ ٢٣٣.
(٨) وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٣١٩/٧، وَالتَّارِيخُ الصَّغِيرُ لَهُ: ٢٤٩/٢.
(٩) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٣٠/٨، تَرْجَمَةُ(١٠٣٧).
(١٠) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لَهُ: ١٧٦/٤، تَرْجَمَةُ(١٧٥٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَأْتِي عَنِ الثِّقَاتِ بِمَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، فَبَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِهِ فِيمَا لَمْ يُوَافِقِ الثِّقَاتِ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ كَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ يُكْثِرُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَصْلُ الْمُغِيرَةَ مِنَ الْبَصْرَةِ(٢).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَالْمُغِيرَةُ بنُ مُوسَى فِي نَفْسِهِ ثِقَةٌ، وَلا أَعْلَمُ لَهُ حَدِيثاً مُنْكَراً فَأَذْكُرَهُ، وَهُو مُسْتَقِيمُ الرِّوَايَةِ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالذَّهَبِيُّ فِي جُمْلَةِ "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٥).

٥٩ ــ مُسْلِمُ بنُ عَطِيَّةَ الْفُقَيْمِيُّ، وَيُقَالُ: سَلْمُ بنُ عَطِيَّةَ.

رَوَى عَنْ: عَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ.

رَوَى عَنْهُ: بَدْرُ بنُ الْخَلِيلِ الأَسَدِيُّ.

قال ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَنْفَرِدُ عَنْ عَطَاءٍ، وَغَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، إِذَا نَظَرَ الْمُتَبَحِّرُ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الثِّقَاتِ عَلِمَ أَنَّهَا مَعْمُولَةٌ(٦).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً(٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالذَّهَبِيُّ فِي جُمْلَةِ "الضُّعَفَاءِ"(٨).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٧/٣.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ١٦٩/٩.
(٣) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٥٨/٦، تَرْجَمَةُ(١٨٣٩).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٣٥/٣، تَرْجَمَةُ(٣٣٩٥)، وَالْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٦٧٣/٢.
(٥) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ: ٣٦٢، تَرْجَمَةُ ٨٣٢ –(٣٢١).
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٨/٣ و ٩.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٤٤/٧.
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ: ١١٨/٣، تَرْجَمَةُ(٣٣١٠)، وَالْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٦٥٦/٢.

وَقَالَ الْحَافِظُ: لَيِّنٌ[١].

٦٠ ــ مَالِكُ بنُ مَالِكٍ، كَانَ ضَيفاً لِمَسْرُوق.

رَوَى عَنْ: صَفِيَّةَ ابْنَةَ حُيَيٍّ.

رَوَى عَنْهُ: أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ ــ وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثاً عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: لَيْسَ مِنْ نِسَائِكَ أَحَدٌ إِلاَّ ولَهَا عَشِيرَةٌ تَلْجَأُ إِلَيْهَا غَيْرِي، فَإِنْ حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ فَإِلَي مَنْ ؟ "قَالَ: إِلَي عَلِيٍّ" قَالَ: وَلا يُعْرَفُ مَالِكٌ إِلاَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، ولَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَمْ يُعْرَفْ مَالِكٌ إِلاَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، ولَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ[٣].

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ كُوفِيٌّ، يُعْرَفُ بِضَيْفِ مَسْرُوقٍ، وَقَالَ: لا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهَذَا، وَلا يُتَابَعُ عَلَيْهِ[٤].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: شَيْخٌ يَرْوِي عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ مَرَاسِيلَ لَيْسَتْ بِمَسَانِيدَ، كُلُّهَا مَنَاكِيرَ لا أُصُولَ لَهَا، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ، وَلا ذِكْرُ مَا رَوَى إِلاَّ عَلَى جِهَةِ التَّعَجُّبِ[٥].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٦]، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَحَكَى فِيهِ كَلامَ الإِمَامِ الْبُخَارِيِّ السَّابِقَ[٧].

---

(١) لِسَانُ الْمِيزَانِ: ٣٦/٦.
(٢) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ: ٣١١/٧، تَرْجَمَةُ(١٣٢٤).
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢١٥/٨، تَرْجَمَةُ(٩٦٠).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ١٧٢/٤، تَرْجَمَةُ(١٧٤٦).
(٥) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣٦/٣.
(٦) الثِّقَاتُ لَهُ: ٣٨٨/٥.
(٧) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٨٠/٦، تَرْجَمَةُ(١٨٦٢).

وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(١).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي " الْمُغْنِي ": مَالِكُ بنُ مَالِكٍ، مِنْ مَشْيَخَةِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، لا يُعْرَفُ(٢).

وَقَالَ فِي "الْمِيزَانِ": لا يُدْرَي مَنْ هُوَ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

٦١ ــ مَالِكُ بنُ يَحْيَى بنِ عَمْرِو بنِ مَالِكٍ، أَبُو غَسَّانَ النُّكْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ .

رَوَى عَنْهُ: يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، وَالْعِرَاقِيُّونَ، وَسُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ أَيُّوبَ البَزَّازُ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ(٥).

وَذَكَرَ الْعُقَيْلِيُّ لَهُ حَدِيثاً، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ صَدَقَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الْعَلاءِ ابْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بنُ يَحْيَى بنِ عَمْرِو بنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بنِ مَالِكٍ النُّكْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ أَنَّهُ قَالَ: " لَمْ أَرَ شَيْئاً أحسن طَلَباً، وَلا أَحْسَنُ إِدْرَاكاً مِنْ حَسَنَةٍ حَدِيثَةٍ لِذَنْبٍ قَدِيمٍ "، وَقَالَ: وَلا يُتَابَعُ عَلَيْهِ(٦).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ عَنِ الثِّقَاتِ بِالْمَفَارِيدِ الَّتِي لا أُصُولَ لَهَا(٧).

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٣/٣١، تَرْجَمَةُ(٢٨٢٦).
(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٢/٥٣٩.
(٣) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٣ /٤٢٨.
(٤) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٥/١٠، تَرْجَمَةُ(٦٨١٠/٢٥).
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤/١٧٤، تَرْجَمَةُ(١٧٤٩).
(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤/١٧٤، تَرْجَمَةُ(١٧٤٩).
(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣/٣٧.

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[١]. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَهَذَا تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ، فَالرَّجُلُ دَائِرٌ بَيْنَ الإِنْكَارِ، وَالنَّظَرِ فِي حَدِيثِهِ، فَأَنَّى لَهُ أَنْ يُوَثَّقَ؟!

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ مِقْدَارُ سِتَّةُ أَوْ سَبْعَةُ أَحَادِيثَ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ [٢].

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالذَّهَبِيُّ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ[٣].

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ أَيْضاً فِي "الْمِيزَانِ"[٤].

وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: لا يُعْرَفُ[٥].

مَاتَ فِي رَبِيعٍ الأَوَّلِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ ٢٧٤ هـ[٦].

٦٢ ــ النَّضْرُ بنُ مَعْبَدٍ، أَبُو قَحْذَمٍ الْجَرْمِيُّ الأَزْدِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِي قِلابَةَ ــ قُلْتُ: يَعْنِي الْجَرْمِيَّ ــ صَاحِبَ ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ــ.

وَعَنْهُ: زَيْدُ بنُ الْحُبَابِ، وَالنَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ، وَوَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، وَهِلالُ بنُ فَيَّاضٍ، وَآخَرُونَ.

قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيءٍ[٧].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ[٨].

---

(١) الثِّقَاتُ لَهُ: ١٦٥/٩.

(٢) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لابْنِ عَدِيٍّ: ٣٨٢/٦، تَرْجَمَةُ ٢٤٦ /١٨٤٧.

(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣١/٣، تَرْجَمَةُ (٢٨١٧)، والْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ : ٥٣٩/٢.

(٤) ٤٢٩/٣.

(٥) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ١٠/٥.

(٦) تَارِيخُ مَوْلِدِ الْعُلَمَاءِ وَوَفَيَاتِهِمْ، لأَبِي سُلَيْمَانَ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ رَبْعَةَ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ خَالِدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ زَبْرِ الرَّبْعِيِّ: ٥٩٤/٢.

(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٧٤/٨، تَرْجَمَةُ(٢١٧٨).

(٨) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤٧٤/٨.

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ "، وَسَاقَ لَهُ حَدِيثاً عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ يَرْفَعُهُ ــ قَالَ: " سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ، كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ "، وَقَالَ: وَلا يُتَابَعُ عَلَيْهِ(١).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ عَنِ الثِّقَاتِ بِالأَشْيَاءِ الْمَقْلُوبَاتِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ، فَأَمَّا عِنْدَ الْوِفَاقِ فَإِنِ اعْتَبَرَ بِهِ مُعْتَبِرٌ فَلا ضَيْرَ(٢).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٣). وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ(٤).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ــ وَقَدْ سَاقَ لَهُ ثَلاثَةَ أَحَادِيثَ ــ وَلأَبِي قَحْذَمٍ هَذَا غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَمِقْدَارُ مَا يَرْوِيهِ لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ(٥).

وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ: لا شَيْءَ، حَكَاهُ عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ(٦).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٧).

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

٦٣ ــ نُفَيْعُ بنُ الْحَارِثِ، أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى الدَّارِمِيُّ، وَيُقَالُ: الْهَمْدَانِيُّ السَّبِيعِيُّ، الْكُوفِيُّ الْقَاصُّ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ نَافِعٌ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَالْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، وَبُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، وَآخَرِينَ.

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٢٩١/٤، تَرْجَمَةُ(١٨٨٥).
(٢) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٥١/٣.
(٣) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٧٥/٥.
(٤) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٤/٧، تَرْجَمَةُ(١٩٦٣/١٠).
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٥/٧.
(٦) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ لابْنِ شَاهِينَ: ٣١٥، تَرْجَمَةُ(٦٤٧).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ١٦٣/٣، تَرْجَمَةُ (٣٥٣٥).
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٦٩٨/٢.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي خَالِدٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَسُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، وَالْعَلاءُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَآخَرونَ.

قال أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَادِلَةَ، ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ شَيْئًا(١).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى نُفَيْعٌ، لَيْسَ بِشَيءٍ(٢).

وَقَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَمْ يَكُنْ أَبُو دَاوُدَ ثِقَةً(٣).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَاصٌّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ(٤).

وَقَالَ فِي "الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ": يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: يَعْرِفُ وَيُنْكِرُ(٥).

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ: كَذَّابٌ، كَانَ يَتَنَاوَلُ قَوْماً مِنَ الصَّحَابَةِ فَرُشِقَ (٦).

وَقَالَ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ(٧).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَمْ يَكُنْ بِشَيءٍ(٨).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٩).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ أَيْضاً: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، لا أَكْتُبُ حَدِيثَهُ(١٠).

---

(١) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٥٩/٧ و ٦٠، تَرْجَمَةُ(١٩٨٨/٣٥).
(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٥٩/٧.
(٣) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٧٠٣/٢.
(٤) التَّارِيخُ الصَّغِيرُ: ٢٦٧/١، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ١١٤/٨، تَرْجَمَةُ(٢٣٩٣).
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ لِلْبُخَارِيِّ: ١٢٠، تَرْجَمَةُ(٣٨١).
(٦) أَحْوَالُ الرِّجَالِ لِلْجُوزْجَانِيِّ: ٩٣، تَرْجَمَةُ(٦٩).
(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٤٩٠/٨، تَرْجَمَةُ(٢٢٤٣).
(٨) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤٩٠/٨.
(٩) نَفْسُهُ: ٤٩٠/٨.
(١٠) تَرْتِيبُ عِلَلِ الْحَدِيثِ: ١٩٦، حَدِيثُ(٣٤٨).

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: يُضَعَّفُ، تَكَلَّمَ فِيهِ قَتَادَةُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ(١).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ(٢).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَلا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٣).

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْعُقَيْلِيُّ: كَانَ يَغْلُو فِي الرَّفْضِ(٤).

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ بنُ عَدِيٍّ: وَهُوَ فِي جُمْلَةِ الْغَالِينَ بِالْكُوفَةِ(٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ تَوَهُّماً، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ وَلا الرِّوَايَةُ عَنْهُ إِلاَّ عَلَى جِهَةِ الاعْتِبَارِ(٦).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٧)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَذَكَرَهُ الدَّارُقُطْنِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ(٨).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: كَانَ ضَعِيفاً، رَمَاهُ قَتَادَةُ بِالْكَذِبِ(٩). وَقَالَ أَيْضاً: مَتْرُوكٌ(١٠).

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمُ: رَوَى عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ، وَأَنَسِ بنِ مَالِكٍ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً (١١).

---

(١) جَامِعُهُ: ٢٩/٥، حَدِيثُ رَقْمِ(٢٦٤٨).
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٣٥، تَرْجَمَةُ رَقْمِ(٦٢٠).
(٣) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٣/٣٠.
(٤) ضُعَفَاؤُهُ: ٣٠٦/٤، تَرْجَمَةُ(١٩٠٨).
(٥) الْكَامِلُ لَهُ: ٦١/٧، تَرْجَمَةُ(١٩٨٨).
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٥٥/٣.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٤٨٢/٥.
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٢٤١، وَالضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ: ١٥٢/١، وَالضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٦٥/٣، تَرْجَمَةُ(٣٥٤٧).
(٩) الْعِلَلُ الْوَارِدَةُ فِي الأَحَادِيثِ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٥/١٢.
(١٠) عِلَلُ الدَّارَقُطْنِيِّ: ١١٧/١٣.
(١١) الْمَدْخَلُ إِلَى الصَّحِيحِ: ٢١٨.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: رَوَى عَنْ أَنَسٍ، وَالْبَرَاءِ، وَزَيْدِ بنِ أَرْقَمَ، وَبُرَيْدَةَ، أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً، لا شَيْءَ[١].

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: هَالِكٌ، تَرَكُوهُ[٢].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: تَرَكُوهُ، وَكَانَ يَتَرَفَّضُ[٣].

وَقَالَ السَّاجِيُّ: كَانَ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ، يَكْذِبُ[٤].

وَقَالَ الدُّولابِيُّ: مَتْرُوكٌ[٥].

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ، وَكَذَّبَهُ بَعْضُهُمْ، وَأَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ[٦].

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي: مَتْرُوكٌ، مِنَ الْخَامِسَةِ[٧].

٦٤ ــ الْوَلِيدُ بنُ سَاجٍ الْحَرَّانِيُّ.

رَوَى عَنْ: دَاوُدُ بنُ أَبِي هِنْدَ، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي خَالِدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي هِنْدَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الْوَلِيدُ بنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مِسْرَحٍ، وَعَلِيِّ بنِ ثَابِتٍ، وَعُبَيْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ الْقِرْدُوَانِيُّ، وَآخَرُونَ.

قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ[٨].

وَقَالَ الْسَّعْدِيُّ الْجُوزْجَانِيُّ: ضَعِيفُ الأَمْرِ جِدّاً[٩].

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ: ١٥٢/١، تَرْجَمَةُ(٢١٢٥٥).
(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ: ٧٠١/٢.
(٣) الْكَاشِفُ لَهُ: ٢٠٨/٣، ترجمة(٥٩٦٧).
(٤) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤٧١/١٠.
(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٤٧٢/١٠.
(٦) نَفْسُهُ: ٤٧٢/١٠.
(٧) التَّقْرِيبُ: ٢٥١/٢.
(٨) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٦٣٣/٢.
(٩) أَحْوَالُ الرِّجَالِ لِلْجُوزْجَانِيِّ: ٢٥٢، تَرْجَمَةُ(٢٥٦).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْوَلِيدُ، وَعُثْمَانُ ابْنَا عَمْرِو بنِ سَاجٍ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُمَا، وَلا يُحْتَجُّ بِهِمَا(١).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ(٢).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي كِتَابِ "الضُّعَفَاءِ"(٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، وَيَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الأَشْيَاءَ الْمَقْلُوبَاتِ حَتَّى رُبَمَا سَبَقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمِّدُ لَهَا، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ؛ لَمَّا كَثُرَ مُخَالَفَتُهُ الثِّقَاتِ فِي الرِّوَايَاتِ(٤).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: رُبَمَا أَخْطَأَ (٥).

وَهَذَا تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ مُتَقَارِبَةٌ، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٦).

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٧).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

٦٥ ــ هِشَامُ بنُ لاحِقٍ، أَبُو عُثْمَانَ الْمَدَائِنِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، وَنُعَيْمِ بنِ حَكِيمٍ.

وَعَنْهُ: أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ السَّرِيِّ، وَأَحْمَدُ بنُ هِشَامِ بنِ بَهْرَامٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، كَتَبْنَا عَنْهُ أَحَادِيثَ، وَرَفَعَ عَنْ عَاصِمٍ أَحَادِيثَ أَسْنَدَهَا إِلَى سَلْمَانَ لَمْ تُرْفَعْ، وَأَنْكَرَ

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ١١/٩، تَرْجَمَةُ(٤٧).
(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٢٣٩، تَرْجَمَةُ(٦٣١).
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لَهُ: ٣٢٠/٤، تَرْجَمَةُ(١٩٢٢).
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ٣ /٧٩.
(٥) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥٥٣/٧.
(٦) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ: ٧٥/٧، تَرْجَمَةُ(١٩٩٦/٧).
(٧) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٣١٨، تَرْجَمَةُ(٦٥٧).
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٧٢٣/٣.

شَبَابَةُ حَدِيثاً، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ نُعَيْمِ بنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَلِيٍّ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ فِي الْحَجِّ بِسَجْدَتَيْنِ.

قَالَ شَبَابَةُ: أَنَا قَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ هَذَا الشَّيْخِ، وَأَنْكَرَهُ(١).

وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَى رَفْعِ حَدِيثِهِ(٢).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ، لَمَّا أَكْثَرَ مِنَ الْمَقْلُوبَاتِ عَنْ أَقْوَامٍ ثِقَاتٍ(٣).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، يَرْوِي عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ بِنُسْخَةٍ، رَوَاهَا عَنْ أَحْمَدَ بنِ هِشَامِ بنِ بَهْرَامٍ، فِي الْقَلْبِ مِنْ بَعْضِهَا(٤).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: أَنْكَرَ شَبَابَةُ أَحَادِيثَهُ، وَهُوَ مُضْطَّرِبُ الأَحَادِيثِ، عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ(٥).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَأَحَادِيثُهُ حِسَانٌ، وَأُرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ(٦).

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ(٧) .

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ فِي جُمْلَةِ "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: تَرَكْتُ حَدِيثَهُ(٩).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٧٠/٩، تَرْجَمَةُ(٢٦٨).

(٢) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لَهُ: ٣٣٧/٤.

(٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ٩١/٣.

(٤) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥٦٧/٧.

(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١١٠/٧، تَرْجَمَةُ(٢٠٢٧/١٠).

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١١١/٧.

(٧) تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٦٧/١٦.

(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٧٦/٣، تَرْجَمَةُ(٣٦٠٦)، وَالْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ: ٧١٢/٢.

(٩) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ لِلذَّهَبِيِّ: ٣٠٦/٤.

٦٦ ــ يَزِيدُ بنُ مَرْوَانَ الْخَلَّالُ الْبَغْدَادِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي الزِّنَادِ، وَحَسَّانَ بنِ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيِّ، وَأَبِي إِبْرَاهِيمَ بنِ هُدْبَةَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَحْمَدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ صَالِحٍ الْوَزَّانُ، وَالْحَسَنُ بنُ دَاوُدَ بنِ مِهْرَانَ الْمُؤَدِّبُ، وَمُحَمَّدُ بنُ خَالِدِ بنِ يَزِيدَ الآجُرِّيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: يَزِيدُ بنُ مَرْوَانَ الْخَلَّالُ كِذَابٌ(١).

قَالَ عُثْمَانَ الدَّارِمِيُّ: وَقَدْ أَدْرَكْتُ يَزِيدَ بنَ مَرْوَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ قَرِيبٌ مِمَّا قَالَ يَحْيَى(٢).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: ضَعِيفٌ(٣).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مُحَمَّدُ يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الثِّقَاتِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ(٥).ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٦).

وَهَذَا تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ، فَالرَّجُلُ دَائِرٌ بَيْنَ الْكَذِبِ وَالضَّعْفِ، ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي "الثِّقَاتِ".

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَيَزِيدُ بنُ مَرْوَانَ هَذَا إِنْ كَانَ بِبَغْدَادَ مُتَأَخِّراً، وَلَيْسَ بِذَلِكَ الْمَعْرُوفِ(٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

---

(١) تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ، رِوَايَةُ الدَّارِمِيِّ: ٢٠٤، تَرْجَمَةُ(٩١٣).
(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٠٤.
(٣) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٣٥٩/٦، تَرْجَمَةُ(٩٢٨٦/٢١٢) .
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لَهُ: ٣٨٩/٤، تَرْجَمَةُ(٢٠٠٧).
(٥) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١٠٥/٣.
(٦) الثِّقَاتُ لَهُ: ٢٧٦/٩.
(٧) الْكَامِلُ لَهُ: ٢٨٤/٧، تَرْجَمَةُ(١٢٩/ ٢١٨٢).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢١٣/٣، تَرْجَمَةُ(٣٨٠٣).

وَالذَّهَبِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ" أَيْضاً[١].

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ جِدّاً[٢].

٦٧ ــ يَحْيَى بنُ أَبِي حَيَّةَ، أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ الْكُوفِيُّ، وَاسْمُ أَبِي حَيَّةَ حَيٌّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ أَبِي حَيَّةَ، وَطَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، وَعَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَالسُّفْيَانَانِ، وَوَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، وَآخَرُونَ.

ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَقَالَ: كَانَ ضَعِيفاً فِي الْحَدِيثِ[٣].

وَقَالَ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى، وَلا عَبْدَ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُنَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ شَيْئاً قَط[٤].

وَقَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ: كَانَ يَحْيَى ــ يَعْنِي الْقَطَّانَ ــ يَتَكَلَّمُ فِي أَبِي جَنَابٍ، وَفِي أَبِيهِ أَبِي حَيَّةَ[٥].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: كَانَ يَحْيَى الْقَطَّانُ يُضَعِّفُهُ[٦].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ[٧].

---

(١) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٧٥٣/٢.

(٢) لِسَانُ الْمِيزَانِ لابْنِ حَجَرٍ: ٣٥٩/٦، تَرْجَمَةُ(٩٢٨٦/٢١٢).

(٣) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لابْنِ سَعْدٍ: ٣٦٠/٦.

(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٣٨/٩، تَرْجَمَةُ(٥٨٧).

(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٢٨٦/٣١.

(٦) تَارِيخُهُ الْكَبِيرُ: ٢٦٧/٨، تَرْجَمَةُ(٢٩٥٤)، وَتَارِيخُهُ الصَّغِيرُ: ١٠٠/٢، وَضُعَفَاؤُهُ الصَّغِيرُ: ١٢٤، تَرْجَمَةُ(٣٩٥).

(٧) تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ: ٣٩٣، تَرْجَمَةُ(١٢٢).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: لَوِ اسْتَحْلَلْتُ أَنْ أَرْوِي عَنْ أَبِي جَنَابٍ حَدِيثًا؛ لَرَوَيْتُ حَدِيثَ عَلِيٍّ فِي التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِ(١).

وَقَالَ يَزِيدُ بنُ هَارُونَ: كَانَ صَدُوقاً، وَلَكِنْ كَانَ يُدَلِّسُ(٢).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ يَحْيَى الْقَطَّانُ يُضَعِّفُ أَبَا جَنَابٍ الْكَلْبِيَّ(٣).

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ، إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ، وَمَا سَمِعْتُ مِنْهُ شَيْئاً، إِلاَّ شَيْئاً قَالَ فِيهِ: حَدَّثَنَا(٤).

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ(٥).

وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ، قَالَ يَحْيَى: قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: لَمْ يَكُنْ بِأَبِي جَنَابٍ بَأْسٌ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ(٦).

وَقَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ(٧).

وَقَالَ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: صَدُوقٌ(٨).

وَقَالَ عُثْمَانُ بنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: هُوَ ضَعِيفٌ(٩).

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَالْغَلابِيُّ، وَابْنُ الْجُنَيْدِ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ (١٠) .

---

(١) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٨٦/٣١.
(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٨٦/٣١.
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٣٩/٩، تَرْجَمَةُ(٥٨٧).
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٣٨/٩، تَرْجَمَةُ(٥٨٧).
(٥) الْعِلَلُ: ٣٤٣/٢، تَرْجَمَةُ(٤٤٧٣).
(٦) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢١٣/٧، تَرْجَمَةُ(٢١١٢/٥٩).
(٧) تَارِيخُهُ: ٦٤٢/٢.
(٨) تَارِيخُهُ: ٢٠٦، تَرْجَمَةُ(٩٢٨).
(٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٠٤٧.
(١٠) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٣٨/٩، تَرْجَمَةُ(٥٨٧)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٣٨/٣١، وَسُؤَالاتُ ابْنِ الْجُنَيْدِ: ١٩٣، تَرْجَمَةُ(٧٠١).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ: صَدُوقٌ، كَانَ صَاحِبَ تَدْلِيسٍ، أَفْسَدَ حَدِيثَهُ بِالتَّدْلِيسِ، كَانَ يُحَدِّثُ بِمَا لَمْ يَسْمَعْ(١).

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: كُوفِيٌّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَفِيهِ ضَعْفٌ(٢).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: صَدُوقٌ، غَيْرُ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ(٣).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ يُوسُفَ بنِ خِرَاشٍ: كَانَ صَدُوقاً، وَكَانَ يُدَلِّسُ، وَفِي حَدِيثِهِ نُكْرَةٌ(٤).

وَقَالَ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ(٥).

وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ: يُضَعَّفُ حَدِيثُهُ(٦).

وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ: ضَعِيفٌ، وَكَانَ يُدَلِّسُ(٧).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ، فَقُلْتُ: هُوَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَحْيَى الْبَكَّاءُ؟ فَقَالَ: لا هَذَا وَلا هَذَا، قُلْتُ: فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ غَيْرُهُمَا أَيُّهُمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: لا يُكْتَبُ مِنْهُ شَيْءٌ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ(٨).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: أَبُو جَنَابٍ لَيْسَ بِذَاكَ، كَانَ أَبُو نُعَيْمٍ، يَقُولُ: ثِقَةٌ يُدَلِّسُ(٩).

---

(١) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٣٨/٩، ١٣٩، تَرْجَمَةُ(٥٨٧).
(٢) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٤٧١.
(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٣٩/٩.
(٤) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٢٨٨/٣١.
(٥) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢١٣/٧ .
(٦) أَحْوَالُ الرِّجَالِ لَهُ: ١٤٠، تَرْجَمَةُ(١٢٠).
(٧) الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ لَهُ: ١٠٨/٣.
(٨) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لَهُ: ١٣٩/٩.
(٩) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢٨٩/٣١.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ [١].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، يُدَلِّسُ[٢].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفٌ[٣].

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ[٤].

وَقَالَ الْبَزَّارُ: لَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ[٥].

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٦].

وَابْنُ شَاهِينَ كَذَلِكَ[٧]، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ أَيْضاً[٨].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يُدَلِّسُ عَلَى الثِّقَاتِ مَا سَمِعَ مِنَ الضُّعَفَاءِ، فَالْتَزَقَ بِهِ الْمَنَاكِيرُ الَّتِي يَرْوِيهَا عَنِ الْمَشَاهِيرِ، فَوَهَّاهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ حَمْلاً شَدِيداً، أَخْبَرَنَا مَحْكُولٌ، قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بنَ أَبَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، أَبُو جَنَابٍ، قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ[٩].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثقات"[١٠]. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَهُوَ تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ، فَالرَّجُلُ بَيِّنُ الضَّعْفِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعَّفُوهُ؛ لِكَثْرَةِ تَدْلِيسِهِ[١١].

---

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٨٩/٣١.
(٢) نَفْسُهُ: ٢٨٩/٣١.
(٣) فِي الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٥٣، تَرْجَمَةُ(٦٧١).
(٤) جَامِعَهُ: ٤١٩/٥، حَدِيثُ(٣٣١٦).
(٥) كَشْفُ الأَسْتَارِ: ١٤٤/٣، حَدِيثُ(٢٤٣٣).
(٦) فِي الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٥١، تَرْجَمَةُ(٥٧٦).
(٧) تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٣٢٤، تَرْجَمَةُ(٦٧٢).
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٩٣/٣، تَرْجَمَةُ(٣٧٠٣).
(٩) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١١١/٣.
(١٠) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥٩٧/٧.
(١١) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣٠١/٢.

وَقَالَ ابْنُ مُحْرِزٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ(١).

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ أَيْضاً فِي أَسَامِي الضُّعَفَاءِ(٢).

وَقَالَ السَّاجِيُّ: كُوفِيٌّ، صَدُوقٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٣).

وَقَالَ ابْنُ عَمَّارٍ: ضَعِيفٌ(٤).

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ(٥).

مَاتَ سَنَةَ مِئَةٍ وَخَمْسِينَ ١٥٠هـ، أَوْ قَبْلَهَا.

٦٨ ــ يَحْيَى بنُ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ الْحَضْرَمِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ، أَخُو مُحَمَّدِ بنِ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، وَوَالِدُ إِسْمَاعِيلَ بنِ يَحْيَى بنِ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ.

رَوَى عَنْ: إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ، وَأَبِيهِ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، وَعَاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ، وَعَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ بنُ يَحْيَى، وَقَبِيصَةَ بنِ عُقْبَةَ، وَأَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بنِ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيِّ، وَيَحْيَى بنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ(٦).

وَكَذَلِكَ قَالَ مُعَاوِيَةُ بنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ(٧).

وَقَالَ مُضَرُ بنُ مُحَمَّدٍ الأَسَدِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ(٨).

---

(١) مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ، لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، رِوَايَةُ ابْنِ مُحْرِزٍ: ١٠٣، تَرْجَمَةُ(١٥٩)، ٣١٢، تَرْجَمَةُ(١٢١٧).

(٢) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٣٧١، تَرْجَمَةُ(٣٦٥/٨٧٦).

(٣) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٠٣/١١.

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ٢٠٣/١١.

(٥) نَفْسُهُ: ٢٠٣/١١.

(٦) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٥٤/٩، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٦٢/٣١.

(٧) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٩٦/٧، تَرْجَمَةُ(٢١٠٣/٥٠).

(٨) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ: ٣٦٢/٣١.

وكَذَلِكَ قَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، عَنْ يَحْيَى بن مَعِينٍ[١]. وَالدَّارِمِيُّ[٢]، وَابْنُ مُحْرِزٍ[٣]، وَابْنُ الْجُنَيْدِ[٤].

وَقَالَ عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ أَيْضاً، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ[٥].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ مَنَاكِيرُ[٦].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ[٧].

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَغْلُو فِي التَّشَيُّعِ[٨].

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ[٩].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[١٠].

وَقَالَ النَّسائي : لَيْسَ بِثِقَةٍ[١١].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، كُوفِيٌّ[١٢].

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ أَيْضاً: لَيْسَ بِشَيْءٍ[١٣].

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ضَعِيفاً جِدّاً[١٤].

---

(١) تَارِيخُهُ: ٦٤٨/٢.
(٢) تَارِيخُهُ: ٢٠٣، تَرْجَمَةُ(٩٠٧).
(٣) مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ، لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، رِوَايَةُ ابْنِ مُحْرِزٍ: ٨٥، تَرْجَمَةُ(٦٣).
(٤) سُؤَالاتُهُ : ١٣٥، تَرْجَمَةُ(٣٥٧).
(٥) تَارِيخُهُ: ٦٤٨/٢.
(٦) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٢٧٨/٨، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ١٢٤، تَرْجَمَةُ(٣٩٧).
(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ١٥٤/٩، تَرْجَمَةُ(٦٣٦).
(٨) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٤٧٢، تَرْجَمَةُ(١٨٠٨).
(٩) جَامِعُهُ: ٦٧٢/٥، حَدِيثُ(٣٨٠٥).
(١٠) سُؤَالاتُ أَبِي دَاوُدَ لأَحْمَدَ: ١٢٩، تَرْجَمَةُ(٤٠١).
(١١) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٦٣/٣١ .
(١٢) فِي الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ له : ٢٥٠، تَرْجَمَةُ(٦٦٢).
(١٣) سُؤَالاتُ الآجُرِّيُّ لَهُ: ٧١، تَرْجَمَةُ(٣١٥).
(١٤) طَبَقَاتُهُ: ٣٨٠/٦.

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ فِي "أَسَامِي الضُّعَفَاءِ"(١).

وَذَكَرَهُ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ فِي بَابِ "مَنْ يُرْغَبُ عَنِ الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابُنَا يُضَعِّفُونَهُمْ"(٢).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدّاً، يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ أَشْيَاءَ لا تُشْبِهُ حَدِيثَ الثِّقَاتِ، كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ أَبِيهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَنْ أَبِيهِ مِمَّا خَالَفَ الأَثْبَاتِ بَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِهِ فِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ(٣).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: فِي أَحَادِيثِ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ(٤) بنِ يَحْيَى عَنْهُ مَنَاكِيرُ(٥).

وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ، عَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ: مَتْرُوكٌ(٦).

وَذَكَرَهُ فِي "الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ"(٧).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ــ بَعْدَ أَنْ سَاقَ لَهُ عِدَّةَ أَحَادِيثَ ــ وَلِيَحْيَى بنِ سَلَمَةَ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٨).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٩).

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَتْرُوكٌ، وَكَانَ شِيعِيّاً(١٠).

مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ ١٦٨هـ، وَقِيلَ: سَنَةَ اثْنَيْنَ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ ١٧٢هـ، وَقِيلَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ ١٧٩هـ.

٦٩ ــ يَحْيَى بنُ يَزِيدَ الْجَزَرِيُّ، أَبُو شَيْبَةَ الرُّهَاوِيُّ.

---

(١) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: ٣٧١، تَرْجَمَةُ (٨٧٧ ــ ٣٦٦).
(٢) الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ: ٣٦/٣.
(٣) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١١٣/٣.
(٤) وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ " الثِّقَاتِ ": ٥٩٥/٧ إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالْجَادَّةُ إِسْمَاعِيلُ، كَمَا أَثْبَتُّهُ.
(٥) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥٩٥/٧.
(٦) سُؤَالاتُ أَبِي بَكْرٍ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٤٢، تَرْجَمَةُ(٥٤٢).
(٧) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٢٥١، تَرْجَمَةُ(٥٧٤).
(٨) الْكَامِلُ لَهُ: ٧ /١٩٧، تَرْجَمَةُ: ٢١٠٣/٥٠.
(٩) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٠٥/٤، تَرْجَمَةُ(٢٠٢٩).
(١٠) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣٠٤/٢.

رَوَى عَنْ: بُكَيْرِ بنِ فَيْرُوزَ الرُّهَاوِيِّ، وَزَيْدِ بنِ أَبِي أُنَيْسَةَ الْجَزَرِيِّ.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ يَسَارٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ مُهَاجِرٍ الأَنْصَارِيُّ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَمْ يَصِحْ حَدِيثُهُ(١).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، أَدْخَلَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ "الضُّعَفَاءِ"، وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: يُحَوَّلُ مِنْ هُنَاكَ(٢).

وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ فِي "أَسَامِي الضُّعَفَاءِ"(٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الضُّعَفَاءِ"، وَقَالَ: لا يَصِحُّ حَدِيثُهُ(٤)، وَكَذَلِكَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ(٥)، وَالذَّهَبِيُّ(٦).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: مَقْبُولٌ، مِنَ السَّابِعَةِ(٧).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ يَرْوِي الْمَقْلُوبَاتِ عَنِ الأَثْبَاتِ، وَيَأْتِي عَنْ أَقْوَامٍ ثِقَاتٍ بِأَشْيَاءَ مُعْضِلاتٍ، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ بَطَلَ الاحْتِجَاجُ بِهِ(٨).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ الضُّعَفَاءِ عَنْهُ(٩).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لا أَرَى بِحَدِيثِهِ بَأْساً، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَدُوقاً(١٠).

٧٠ ــ يَحْيَى بنُ مُسْلِمٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو الضَّحَّاكِ الْكُوفِيُّ.

---

(١) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٣١٠/٨، تَرْجَمَةُ(٣١٣٣)، وَالضُّعَفَاءُ الصَّغِيرُ لَهُ: ١٢٦، تَرْجَمَةُ (٤٠٢).
(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ١٩٨/٩، تَرْجَمَةُ(٨٢٦).
(٣) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٣٧١، تَرْجَمَةُ ٨٨٠ ــ (٣٦٩).
(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ لأَبِي نُعَيْمٍ: ١٦٤، تَرْجَمَةُ(٢٧٩).
(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٠٥/٣، تَرْجَمَةُ(٣٧٦٢).
(٦) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٧٤٦/٢، تَرْجَمَةُ(٧٠٦٨).
(٧) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣١٩/٢.
(٨) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١١٥/٣.
(٩) الثِّقَاتُ لَهُ: ٦١٣/٩.
(١٠) الْكَامِلُ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٣٢/٧، تَرْجَمَةُ(٧٨/ ٢١٣١).

رَوَى عَنْ: زَيْدِ بنِ وَهْبٍ، وَعَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، وَوَقْدَانَ.

وَعَنْهُ: سَيْفُ بنُ أَسْلَمَ الْجَرْمِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، وَوَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، وَآخَرُونَ.

قال يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(١).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لا بَأْسَ بِهِ(٢).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَنْفَرِدُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، لَيْسَ فِي الْعَدَالَةِ بِحَالَةٍ يُقْبَلُ مِنْهُ مَفَارِيدُهُ، وَلا فِي الْجَرْحِ مَحِلُّهُ مَحِلٌّ مَنْ تُتْرَكُ مُوَافَقَتُهُ الثِّقَاتِ، فَهُوَ سَاقِطُ الاحْتِجَاجِ بِمَا انْفَرَدَ، وَفِيمَا وَافَقَ الثِّقَاتِ مُحْتَجٌّ بِهِ(٤).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٥). وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ الْحَافِظُ: مَقْبُولٌ، مِنَ السَّادِسَةِ(٦).

٧١ ــ يَحْيَى بنُ يَعْقُوبَ بنِ مُدْرِكِ بنِ سَعْدِ بنِ خَيْثَمَةَ، أَبُو طَالِبٍ الأَنْصَارِيُّ الْكُوفِيُّ الْقَاصُّ، خَالُ أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ الأَعْلَى ، وَمُحَارِبِ بنِ دِثَارٍ، وَإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ.

وَعَنْهُ: أَبُو تُمَيْلَةَ يَحْيَى بنِ وَاضِحٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بنِ عُتْبَةَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(٧).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرٍ: يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ(٨).

---

(١) تَارِيخُ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ: ٦٥٣/٢.
(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٨٧/٩، تَرْجَمَةُ(٧٧٦).
(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ١٨٧/٩، تَرْجَمَةُ(٧٧٦).
(٤) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١١٥/٣.
(٥) الثِّقَاتُ لَهُ: ٦١٠/٧.
(٦) التَّقْرِيبُ لَهُ: ٣١٥/٢.
(٧) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٣١٣/٨، تَرْجَمَةُ(٣١٤٣).
(٨) كتابُ الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ لَهُ: ١٢٦، تَرْجَمَةُ(٤٠٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الأَشْيَاءَ الْمَقْلُوبَاتِ عَلَى قِلَّةِ رِوَايَتِهِ، حَتَّى رُبَّمَا سَبَقَ إِلَى قَلْبِ مَنْ يَسْمَعُهَا أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمِّدُ لِذَلِكَ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ(١).

وَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"، وَقَالَ: كَانَ يُخْطِئُ(٢).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لا أَعْرِفُ لأَبِي طَالِبٍ هَذَا مَنَ الْحَدِيثِ الشَّئَ الْيَسِيرِ(٣).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٤).

وَالْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٥).

وَأَبُو زُرْعَةَ فِي أَسَامِي الضُّعَفَاءِ(٦).

٧٢ ــ يُوسُفُ بنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، أَبُو شَيْبَةَ الْجَوْهَرِيُّ اللَّآلُ الْوَاسِطِيُّ، كَانَ يَبِيعُ اللُّؤْلُؤَ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

وَعَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْعَنَزِيُّ الْكُوفِيُّ، وَحَمَّادُ بنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ، وَعُقْبَةُ بنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، وَالْعَلاءُ بنُ حُصَيْنٍ، قَاضِي الرَّيِّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: صَاحِبُ عَجَائِبٍ(٧).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، عِنْدَهُ عَجَائِبُ(٨).

---

(١) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١١٧/٣.

(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٦١٤/٧.

(٣) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لابْنِ عَدِيٍّ: ٢٣٤/٧.

(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٠٥/٣، تَرْجَمَةُ(٣٧٦٤).

(٥) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٣٦/٤.

(٦) أَسَامِي الضُّعَفَاءِ لأَبِي زُرْعَةَ: ٣٧١، تَرْجَمَةُ ٨٨١ ــ ٣٧٠.

(٧) التَّارِيخُ الصَّغِيرُ لَهُ: ١٦٦/٢، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ لَهُ: ٣٧٨/٨، تَرْجَمَةُ(٣٣٣٨)، وَفِيهِ: عِنْدَهُ عَجَائِبُ.

(٨) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٢١٩/٩، تَرْجَمَةُ(٩١٢).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: لا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ، وَلا الاحْتِجَاجُ بِهِ؛ لمَا انْفَرَدَ مِنَ الْمَنَاكِيرِ عَنْ أَنَسٍ، وَأَقْوَامٍ مَشَاهِيرٍ(١).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٢)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ "(٣). وَكَذَلِكَ ابْنُ عَدِيٍّ(٤)، وَقَالَ: وَيُوسُفُ بنُ إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ هُوَ بِالْمَعْرُوفِ، وَلا لَهُ كَثِيرُ حَدِيثٍ.

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ(٥).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٦).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعَّفُوهُ(٧).

وَذَكَرَهُ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٨).

وَقَالَ فِي "الْمُقْتَنَى": عَنْ أَنَسٍ لَيِّنٌ(٩).

وَقَالَ الأَزْدِيُّ: مَتْرُوكٌ(١٠).

وَقَالَ الْحَافِظُ: ضَعِيفٌ، مِنَ الْخَامِسَةِ(١١).

٧٣ ــ يُونُسُ بنُ أَبِي يَعْفُور، وَاسْمُهُ وَقْدَانُ، وَقِيلَ: وَاقِدٌ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ أَبِي يَعْفُور الْعَبْدِيِّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالزُّهْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

---

(١) كِتَاب الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ: ١٣٤/٣.
(٢) الثِّقَاتُ لَهُ: ٥٢٢/٥.
(٣) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لَهُ: ٤٤٩/٤، تَرْجَمَةُ(٢٠٧٧).
(٤) الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ لابْنِ عَدِيٍّ: ١٦٦/٧، ١٦٧، تَرْجَمَةُ(٢٠٧٢/١٩).
(٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٤١١/٣٢.
(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٠٥/٣، تَرْجَمَةُ(٣٧٦٤).
(٧) الْكَاشِفُ للذَّهَبِيِّ: ٣ /٢٩٧، تَرْجَمَةُ(٦٥٣٦).
(٨) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٧٦١/٢، تَرْجَمَةُ(٧٢٢٦).
(٩) الْمُقْتَنَى فِي سَرْدِ الْكُنَى: ٣٠٩/١، تَرْجَمَةُ(٣٠٨٨).
(١٠) مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٥٣٧/٤.
(١١) التَّقْرِيبُ: ٣٤٣/٢.

وَعَنْهُ: سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ، وَسُوَيْدُ بنُ سَعِيدٍ الْحَدَثَانِيُّ، وَعَبَّادُ بنُ يَعْقُوبَ الرَّوَاجِنِيُّ، وَعُثْمَانُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَآخَرُونَ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ(١).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ، بَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ: ضَعِيفٌ(٢).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: صَدُوقٌ(٣).

وَقَالَ النسائي: ضَعِيفٌ(٤). وَقَالَ السَّاجِيُّ: فِيهِ ضَعْفٌ، وَكَانَ مِمَّنْ يُفْرِدُ فِي التَّشَيُّعِ، وَضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ (٥).

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ"(٦).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ الثِّقَاتِ مَا لا يُشْبِهُ حَدِيثَ الأَثْبَاتِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ عِنْدِي بِمَا انْفَرَدَ مِنَ الأَخْبَارِ(٧).

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَأَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"(٨)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ عِنْدِي مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ(٩).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ(١٠).

---

(١) تَارِيخُ الدُّورِيِّ: ٦٨٩/٢، وَكَذَلِكَ قَالَ جَعْفَرُ بنُ أَبَانَ الْحَافِظُ، عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ. يُرَاجَعُ: كِتَابُ "الْمَجْرُوحِينَ لابْنِ حِبَّانَ": ١٣٩/٣.

(٢) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥٥٩/٣٢.

(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٢٤٧/٩.

(٤) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٤٧، تَرْجَمَةُ(٦٥٢).

(٥) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٤٥٢/١١.

(٦) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ لِلْعُقَيْلِيِّ: ٤٥٩/٤، تَرْجَمَةُ(٢٠٩١).

(٧) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١٣٩/٣.

(٨) الثِّقَاتُ لَهُ: ٦٥١/٧.

(٩) الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ لَهُ: ١٧٦/٧، تَرْجَمَةُ(٢٠٨٣/٣٠).

(١٠) سُؤَالاتُ الْبَرْقَانِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٤٦، تَرْجَمَةُ(٥٦٩).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ[١]. وكَذَلِكَ الذَّهَبِيُّ[٢].

وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ، يُخْطِئُ كَثِيراً، مِنَ الثَّامِنَةِ[٣].

٧٤ ــ أَبُو الأَعْيَنِ الْعَبْدِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِي الأَحْوَصِ.

وَعَنْهُ: مُحَمَّدُ بنُ زَيْدٍ، قَاضِي مَرْوٍ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ، وَلا يُعْرَفُ[٤].

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: ثِقَةٌ[٥].

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَأْتِي بِأَشْيَاءَ مَقْلُوبَةٍ، وَأَوْهَامٍ مَعْمُولَةٍ، كَأَنَّهُ تَعَمَّدَ مَا لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ.

وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ عَنِ النَّبِيِّ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ: " مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلاً مُشْرِكاً قَدْ حَلَّ دَمُهُ "، أَخْبَرَنَاهُ أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بنُ فَرُّوخٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بنُ أَبِي الْفُرَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ فِي نُسْخَةٍ كَتَبْنَاهَا عَنْهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ مَا لِشَيءٍ مِنْهَا أَصْلٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ[٦].

ثُمَّ تَنَاقَضَ فِيهِ فَأَعَادَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثِّقَاتِ"[٧]، وَهَذَا تَنَاقُضٌ عَجِيبٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضُّعَفَاءِ"[٨]، وَكَذَلِكَ الذَّهَبِيُّ[٩].

---

(١) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٢٥/٣، تَرْجَمَةُ(٣٨٧٦).
(٢) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٧٦٧/٢.
(٣) التَّقْرِيبُ: ٣٥١/٢.
(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٣٣٥/٩، تَرْجَمَةُ(١٤٨٤).
(٥) تَارِيخُ الثِّقَاتِ لِلْعِجْلِيِّ: ٤٩٠، تَرْجَمَةُ(١٨٩٥).
(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِينَ لَهُ: ١٥٠/٣.
(٧) الثِّقَاتُ لَهُ: ٦٥٥/٧.
(٨) كِتَابُ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ لَهُ: ٢٢٧/٣، تَرْجَمَةُ(٣٨٨٤).
(٩) الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ لَهُ: ٧٧١/٢.

فهرس المراجع

١- أحوال الرجال، للحافظ، إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني، ت ٢٥٩هـ، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، دار النشر: حديث أكادمي، فيصل أباد، باكستان.

٢ ــ الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي، ت ٤٤٦هـ، تحقيق: وليد متولي، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

٣ ــ أسامي الضعفاء، للحافظ أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، ت ٢٦٤هـ، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

٤ ــ الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين، لمحمود بن محمد الزركلي، ت ١٣٩٦هـ، الناشر: دار العلم للملايين، الخامسة عشر: ٢٠٠٢م .

٥ ــ الاكتفا في تنقيح كتاب الضعفا، للحافظ مغلطاي بن قليج البكجري، ت٧٦٢هـ، اعتنى به الدكتور/ مازن بن محمد السرساوي، ط: دار الأزهر، الأولى: ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م .

٦ ــ إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا) للحافظ أبي بكر بن نقطة محمد بن عبد الغني، الحنبلي البغدادي، ت ٦٢٦هـ، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: جامعة أم القرى ــ مكة المكرمة، الأولى: ١٤١٠ هـ.

٧ ــ إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي، ت ٧٦٢هـ، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة ابن إبراهيم، الناشر: دار الفاروق الحديثة، الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م .

٧ ــ الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لأبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، ت ٤٧٥هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤١١هـ/١٩٩٠م .

٨ ــ الأماكن، أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، للحافظ أبي بكر محمد بن موسى ابن عثمان الحازمي الهمداني، ت ٥٨٤ هـ، تحقيق حمد بن محمد الجاسر، الناشر: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، عام النشر: ١٤١٥هـ.

٩ ــ إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي، ت ٦٤٦هـ، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٢٤هـ .

١٠ ــ الأنساب، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، ت ٥٦٢هـ، ط: دار الجنان، مؤسسة الكتب الثقافية، الأولى: ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

١١ ــ البداية والنهاية، للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، ت٧٧٤هـ، خرج أحاديثه أحمد بن شعبان و محمد بن عبادي، ط: مكتبة الصفا، الأولى: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م .

١٢ ــ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان. الثانية: ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

١٣ ــ تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، ت ٣٨٥هـ، تحقيق: د/ عبد المعطي أمين قلعجي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٤ ــ تاريخ أسماء الضعفاء والــكذابين والمتروكين، لأبي حفص عمر بن أحمد البغدادي، المعروف " بابن شاهين "، ت ٣٨٥هــ، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣٠هــ/ ٢٠٠٩م.

١٥ ــ تاريخ أصبهان(ذكر أخبار أصبهان)، للحافظ العلامة أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، ت ٤٣٠هــ، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤١٠هــ/١٩٩٠م.

١٦ ــ تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ت ٤٦٣هــ، تحقيق: د/ بشار عواد، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٢هــ /٢٠٠٢م.

١٧ ــ تاريخ الثقات، للحافظ، أحمد بن عبد الله بن صالح، أبي الحسن العجلي، ت٢٦١هــ، بترتيب علي بن أبي بكر الهيثمي، ت٨٠٧هــ، وتضمينات ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د/ عبد المعطي قلعجي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى ١٤٠٥هــ/١٩٨٤م.

١٨ ــ تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بــ "ابن عساكر"، ت ٥٧١هــ، تحقيق عمرو بن عزامة العمروي، الناشر: دار الفكر، ١٤١٥هــ/١٩٩٥م.

١٩ ــ التاريخ الصغير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت ٢٥٦هــ، تحقيق محمود زايد إبراهيم، الناشر: دار الوعي، حلب، ودار التراث، القاهرة، ١٣٩٦هــ/١٩٧٦م.

٢٠ ــ تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي، ت ٢٨٠هـــ، عن يحيى بن معين البغدادي، ت٢٣٣هـــ، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٩هـــ/٢٠٠٨م.
٢١ ــ التاريخ الكبير = تاريخ ابن أبي خيثمة لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، ت ٢٧٩هـــ، تحقيق: صلاح بن فتحي هلل، ط: الفاروق الحديثة، الثانية: ١٤٢٩هـــ/٢٠٠٨م.
٢٢ ــ التاريخ الكبير، لأمير المؤمنين، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت ٢٥٦هـــ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٢٣ ــ تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، لابن زبر محمد بن عبد الله بن أحمد الربعي، ت ٣٧٩هـــ، تحقيق: د عبد الله أحمد سليمان، الناشر: دار العاصمة، الرياض. الأولى: ١٤١٠هـــ .
٢٤ ــ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـــ، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
٢٥ ــ التبيين لأسماء المدلسين، لسبط ابن العجمي إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي، ت٨٤١هـــ، تحقيق يحيى شفيق حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٠٦هـــ/١٩٨٦م .
٢٦ ــ تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـــ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤١٩هـــ/١٩٩٨م .
٢٧ ــ تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان) للحافظ، أبي الفضل محمد ابن طاهر بن علي المقدسي، ت ٥٠٧هـــ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي، الرياض، الأولى: ١٤١٥هـــ/١٩٨٥م .

٢٨ ــ ترتيب علل الترمذي الكبير، لأبي طالب القاضي، تحقيق: السيد السامرائي، السيد أبو المعاطي النوري، محمود محمد خليل ، ط: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الأولى: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٢٩ ــ تسمية مشايخ النسائي وذكر المدلسين وغير ذلك من الفوائد، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، ت ٣٠٣هـ، تحقيق الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الأولى: ١٤٢٢هـ.

٣٠ ــ تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٣١ ــ التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر البغدادي الحنبلي، ابن نقطة، ت ٦٢٩هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٣٢ ــ تلخيص تاريخ نيسابور، لأحمد بن محمد بن الحسنبن أحمد المعروف بـ " الخليفة النيسابوري، الناشر: كتابخانة ابن سينا ــ طهران.

٣٣ ــ تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية . يطلب من دار الكتب العلمية.

٣٤ ــ تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ، أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، ط: دار صادر، بيروت، لبنان .
٣٥ ــ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، ت ٧٤٢هـ، تحقيق د/ بشار عواد معروف، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
٣٦ ــ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لمحمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي الشافعي، ابن ناصر الدين، ت ٨٤٢هـ، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى: ١٩٩٣هـ.
٣٧ ــ جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، ت ٤٦٣هـ، تحقيق: ياسر سليمان أبو شادي، ط: المكتبة التوفيقية، مصر.
٣٨ ــ الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ت ٢٧٩هـ، تحقيق الشيخ إبراهيم عطوة عوض، ط: دار الحديث، القاهرة.
٣٩ ــ الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع، للحافظ أبى بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى، ت ٤٦٣هـ، خرج أحاديثه وعلق عليه/ صلاح بن محمد بن عويضة، منشورات / محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثانية: ٢٠٠٣هـ / ١٤٢٤م.
٤٠ ــ الجواهر المضية في طبقات الحنفية، للإمام عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبي محمد محيى الدين الحنفي، ت٧٧٥هـ، الناشر: مير كتب خانة، كراتشي.

٤١ ــ حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، لجلال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عثمان السيوطي، ت ٩١١هـ، وضع حواشيه خليل المنصور، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .الأولى: ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٤٢ ــ ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي الشيباني، ابن القيسراني، ت ٥٠٧هـ، تحقيق د/ عبد الرحمن الفريواتي، الناشر: دار السلف، الرياض. الأولى: ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

٤٣ ــ سؤالات أبي إسحاق إبراهيم بن الجنيد، للإمام يحيى بن معين، ت ٢٣٣هـ، في الجرح والتعديل، وعلل الحديث، جمعه وحققه أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

٤٤ ــ سؤالات أبي بكر الأثرم، للإمام الكبير، أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل في الجرح والتعديل، جمعه وحققه أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٨هـ /٢٠٠٧م.

٤٥ ــ سؤالات أبي بكر البرقاني، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، في الجرح والتعديل، وعلل الحديث، ويليه مرويات البرقاني، عن الإمام الدارقطني في غير كتابه السؤالات، جمعه وحققه أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢هـ/٢٠٠٦م.

٤٦ ــ سؤالات أبي داود، للإمام أحمد بن حنبل، ت ٢٤١هـ، في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣١هـ،٢٠١٠م. .

٤٧ ــ سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، في الجرح والتعديل وعلل الحديث، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٤٨ ــ سؤالات أبي عبيد الآجري، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ت ٢٧٥هـ، في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

٤٩ ــ سؤالات البرذعي، لأبي زرعة الرازي، ت ٢٦٤هـ، وهو كتاب الضعفاء والكذابين والمتروكين، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. .

٥٠ ــ سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ت٤٠٥هـ، للإمام أبي الحسن الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، في الجرح والتعديل وعلل الحديث، جمعه وحققه أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٥١ ــ سنن أبي داود، للإمام الحافظ المتقن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، ت ٢٧٥هـ، ط: دار الريان للتراث، ١٤٠٨هـ/١٩٩٨م.

٥٢ . سنن الدارقطني، تأليف الإمام الكبير أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، للمحدث العلامة، أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني، ط : دار المحاسن، القاهرة.

٥٣ ــ سنن الدارمي، للإمام الحافظ، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي، ت ٢٥٥هـ، حقق نصه وشرح أحاديثه وفهرسه: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، ط: دار الريان للتراث، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٥٤ ــ السنن الكبرى، تصنيف الإمام أبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ت٣٠٣هـ، تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى:١٤١١هـ/١٩٩١م.

٥٥ ــ سنن النسائي، بشرح الحافظ جلال السيوطي، وحاشية الإمام السندي، ط: دار الجيل، بيروت، لبنان.

٥٦ ــ سير أعلام النبلاء، تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق مجموعة من المحققين، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، الحادية عشر: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

٥٧ ــ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للمؤرخ الفقيه الأديب، أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الكتاني الحنبلي، ت ١٠٨٩هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥٨ ــ شعب الإيمان، للإمام الحافظ، أبي بكرأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني البيهقي، ت ٤٥٨هـ، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه، د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، بالتعاون مع الدار السلفية، بومباي، الهند. الأولى: ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

٥٩ ــ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت ٧٣٩ هـ. تحقيق شعيب الأرنؤوط. طبعة: مؤسسة الرسالة، بيروت، الثالثة: ١٤١٨ هـ/١٩٩٧م.
٦٠ ــ الضعفاء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله أحمد بن إسحاق بن موسى الأصبهاني، ت ٤٣٠هـ، تحقيق فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة، الدار البيضاء. الأولى: ١٤٠١هـ/١٩٨٤م.
٦١ ــ الضعفاء الصغير، للإمام الحافظ، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت ٢٥٦هـ، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان، الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
٦٢ . الضعفاء الكبير، للإمام الحافظ، أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، ت ٣٢٢هـ، تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان . الأولى: ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
٦٣ ــ الضعفاء والمتروكون، تأليف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ت ٣٠٣هـ، تحقيق مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، ط: مؤسسة الكتب الثقافية، دار الفكر، بيروت، لبنان، الثانية١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
٦٤ ــ الضعفاء والمتروكون، للإمام أي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، تحقيق محمد ابن لطفي الصباغ، ط: المكتب الإسلامي، الأولى: ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
٦٥ ــ الضعفاء والمتروكون، للشيخ الإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، ت٥٩٧هـ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٦٦ ــ طبقات الحفاظ، للإمام الحافظ، الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الثانية: ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

٦٧ ــ طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، ت٥٢٧هـ، تحقيق محمد حامد الفقي، ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان . الثانية: ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

٦٨ ــ طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة، ت٨٥١هـ، دار النشر: عالم الكتب، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٠٧هـ.

٦٩ ــ طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين بن قاضي شهبة، ت ٨٥١ هـ، تحقيق: د الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤٠٧ هـ.

٧٠ ــ طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقي الدين علي ابن عبد الكافي السبكي، ت٧٧١هـ، تحقيق د/ محمود محمد الطناحي، ود/ عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر، الثانية: ١٤٢٣هـ.

٧١ ــ طبقات الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت٧٧٤هـ، تحقيق أد/ أحمد عمر هاشم و د/ محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٧٢ . طبقات الفقهاء الشافعية، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن تقي الدين ، المعروف بـ " ابن الصلاح "، تحقيق محيى الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٩٩٢م.

٧٣ ــ الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، المعروف بـــ " ابن سعد "، ت ٢٣٠هـــ، ط: دار صادر، بيروت، لبنان.

٧٤ ــ الطبقات الكبرى، (الجزء المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم) لأبي عبد الله محمد ابن سعد بن منيع البصري الزهري، المعروف بـــ " ابن سعد "، ت ٢٣٠هـــ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. الثانية: ١٤٠٨هـــ.

٧٥ ــ طبقات المدلسين (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس)، لأبي الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـــ، تحقيق د/ عاصم بن عبد الله القريواتي، الناشر: مكتبة المنار، عمان . الأولى: ١٤٠٣هـــ/ ١٩٨٣م .

٧٦ ــ العبر في خبر من غبر، لمؤرخ الإسلام، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز الذهبي، ت ٧٤٨هـــ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٧٧ . علل الحديث، لأبن أبي حاتم، أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي، ت ٣٢٧هـ، تحقيق فريق من الباحثين، بإشراف وعناية د/ سعد ابن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الأولى: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٧٨ . العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الحافظ، أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي البغدادي الدار قطني، ت ٣٨٥هـ، تحقيق وتخريج محفوظ الحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة، الرياض. الأولى: ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م . والمجلدات من الثاني عشر إلى الخامس عشر علق عليه محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى: ١٤٢٧هـ.

٧٩ ــ العلل ومعرفة الرجال، للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، ت ٢٤١هـ، رواية المروذي، وصالح بن أحمد، والميموني، وفيه أحاديث وحكايات وغير ذلك، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م .

٨٠ ــ العلل ومعرفة الرجال، رواية الإمام، عبد الله بن أحمد بن حنبل، ت ٢٩٠هـ، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م.

٨١ ــ فتح الباب في الكنى والألقاب، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن مندة العبدي، ت ٣٩٥هـ، تحقيق أبي قتيبة نظر محمد القاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، الرياض، السعودية، الأولى: ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

٨٢ ــ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام الحافظ، شمس الدين محمد ابن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق وتعليق د/عزت علي عطية، وموسى محمد علي الموشى، الناشر: دار الكتب الحديثة، الأولى: ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

٨٣ ــ الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، ت ٦٣٠هـ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٨٤ ــ الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ، أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ت٣٦٥هـ، ط: دار الفكر، الثالثة ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

٨٥ ــ كتاب التاريخ الكبير، لأمير المؤمنين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، ت٢٥٦هـ، طبع تحت مراقبة الدكتور محمد عبد المعيد خان، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٨٦ ــ كتاب الثقات، للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي، ت ٣٥٤هـ، ط: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد، الدكن، الهند، الأولى ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م. .
٨٧ ــ كتاب الجرح والتعديل، للإمام الحافظ، أبي عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس ابن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، ت ٣٢٧هـ، ط: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الدكن، الهند، الأولى ١٣٧١هـ/١٩٥٢م.
٨٨ ــ كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام الحافظ، محمد ابن حبان ابن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي، ت ٣٥٤هـ، تحقيق محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، حلب، الثانية ١٤٠٢هـ.
٨٩ ــ كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ت ٨٠٧هـ، تحقيق المحدث الكبير حبيب الرحمن الأعظمي، ط:الرسالة العالمية، الأولى: ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
٩٠ ــ الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت٢٦١هـ، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية. الأولى: ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
٩١ ــ اللباب في تهذيب الأنساب، لعز الدين ابن الأثير، أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، ت ٦٣٠هـ، الناشر: دار صادر، بيروت، لبنان.

٩٢ ــ لسان الميزان، للإمام الحافظ، شهاب الدين أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢هـ، ط: دار الفكر، الأولى: ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٩٣ ــ المؤتلف والمختلف لابن القيسراني، = الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط، لأبي الفضل محمد ابن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بـ " ابن القيسراني "، ت ٥٠٧هـ، تحقيق كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤١١هـ.

٩٤ ــ المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٩٥ ــ المدخل إلى الصحيح، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوية النيسابوري، المعروف بـ " ابن البيع "، ت ٤٠٥هـ، تحقيق د/ ربيع هادي المدخلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٠٤هـ.

٩٦ ــ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، لأبي محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، ت٧٦٨هـ، وضع حواشيه: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٩٧ ــ مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي، وهو مختصر معجم البلدان لياقوت،

تحقيق وتعليق/ علي محمد البجاوي، ط: دار الجيل، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٩٨ ــ مسند الإمام أحمد، وبهامشه منتخب كنز العمالفي سنن الأقوال والأفعال، ط: دار صادر، بيروت، لبنان.

٩٩ ــ مسند البزار، المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، المعروف بـ " البزار "، ت٢٩٢هـ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الدين، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. الأولى: بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م.

١٠٠ ــ المسند، للإمام الحافظ عبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: عالم الكتب، بيروت، لبنان.

١٠١ ــ مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لأبي حاتم محمد بن حبان بت أحمد ابن حبان التميمي البستي، ت ٣٥٤هـ، حققه ووثقه وعلق عليه مرزوقعلي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء، المنصورة، الأولى: ١٤١١هـ/١٩٩١م.

١٠٢ ــ معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ت ٦٢٦هـ، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

١٠٣ ــ معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، ت٦٢٦هـ، ط: دار صادر، بيروت، لبنان، الثانية: ١٠٩٥هـ.

١٠٤ ــ معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي، ت ١٤٠٨هـ، الناشر: مكتبة المثنى، لبنان، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

١٠٥ ــ معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، للإمام الحافظ، أبي الفضل محمد بن طاهر ابن علي المقدسي الشيباني، ت ٥٠٧هـ، تحقيق الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.

١٠٦ ــ معرفة الرجال، للإمام أبي زكريا يحيى بن معين، ت٢٣٣هـ، رواية أبي العباس أحمد ابن محمد بن القاسم بن مُحْرِزٍ البغدادي، تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

١٠٧ ــ المعرفة والتاريخ، للإمام الحافظ، يعقوب بن سفيان بن جوان، أبي سفيان الفارسي الفسوي، ت ٢٧٧هـ، تحقيق أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان. الثانية: ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

١٠٨ ــ المغني في الضعفاء، للإمام الحافظ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، كتبه نور الدين عتر، عني بطبعه ونشره عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي، بدولة قطر .

١٠٩ ــ المقتنى في سرد الكنى، للحافظ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد، ط:

إحياء التراث العلمي، المجلس العلمي، الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، السعودية، ١٤٠٨هـ .

١١٠ ــ المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، للحافظ تقي الدين أبي إسحاق إبراهيم ابن محمد الصريفيني، ت ٦٤١هـ، ضبط نصه: خالد حيدر، ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

١١١ ــ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لجمال الدين أبي الفرج عبد الر حمن بن علي بن محمد الجوزي، ت٥٩٧هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى:١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١١٢ ــ ميزان الاعتدال، للإمام الحافظ، شمس الدين، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق محمد علي البجاوي، ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١١٣ ــ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ليوسف بن تغري برديبن عبد الله الظاهري الحنفي، أبي المحاسن جمال الدين، ت٨٧٤هـ، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.

١١٤ ــ نقولات من كتاب الضعفاء، لأبي يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي، ت ٣٠٧هـ، من رواية ابن شاقلا، عن الإيادي عنه، تحقيق خليل بن محمد العربي، الناشر: الفاروق الحديثة، الثالثة: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١١٥ ــ نكث الهميان في نكت العميان، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، ت ٧٦٤هـ، علق عليه ووضع حواشيه مصطفى عبد

القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الأولى: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

١١٦ ــ النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، ت ٦٠٦ هـ، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، منشورات: محمد علي بيضون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى: ١٤١٨هـ /١٩٩٧م.

١١٧ ــ هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين ابن مير سليم الياباني البغدادي، ت ١٣٩٩هـ، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة، في مطبعتها البهية، استانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

١١٨ ــ الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، ت ٧٦٤هـ، تحقيق أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ١٤٢٠/٢٠٠٠م.

١١٩ ــ الوفيات، معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين، لأبي العباس أحمد ابن حسن بن الخطيب، الشهير بـ " ابن قنفذ القسنطيني، ت ٨١٠ هـ، تحقيق: عادل نويهض، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الرابعة: ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

١٢٠ ــ وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن أبي بكر ابن خلكان ،ت ٦٨١هـ، تحقيق إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، لبنان. من الجزء الأول

إلى الثالث والسادس طبعة ١٩٠٠م، والرابع طبعة١٩٧١م، والخامس والسابع طبعة١٩٩٤م.

١٢١ ــ يحيى بن معين وكتابه التاريخ، رواية الدوري، دراسة وترتيب وتحقيق الدكتور/ أحمد محمد نور سيف، ط: مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي ــ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ــ جامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

الخاتمة

بَعْدَ هَذِهِ الْجَوْلَةِ الْقَصِيرَةِ مَعَ هَذَا الْبَحْثِ الْمُوجَزِ كَأَنِّي بِهِ كَالْقَائِلِ:

أَزِفَ التَّرَحُّلُ غَيْرَ أَنَّ رِكَابَنَا ... لَمَّا تَزُلْ بِرِحَالِنَا وَكَأَنْ قَدِ (١)

وَقَبْلَ أَنْ أَضَعَ عَصَا التِّرْحَالِ، أُسَجِّلُ هُنَا أَبْرَزَ النَّتَائِجِ الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا خِلالَ بَحْثِي هَذَا بِفَضْلِ اللهِ وَمَنِّهِ، فَأَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيق:

١ ــ أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا حَاتِمٍ ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ كَانَ أَحَدَ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَمِنْ فُقَهَاءِ الْمُدُنِ، وَحُفَّاظِ الآثَارِ الْمَشْهُورِينَ فِي الأَمْصَارِ وَالأَقْطَارِ، وَكِبَارِ الْمُبَرِّزِينَ فِيهِ، وَأَهْلِ الْحِفْظِ وَالإِتْقَانِ، وَالرَّحَّالِينَ فِي طَلَبِهِ إِلَى أَئِمَّةِ الأَقْطَارِ وَالْبُلْدَانِ، وَالْمُعْتَرَفِ لَهُ بِالتَّقَدُّمِ فِيهِ بِلا خِلافٍ عِنْدَ أَهْلِ الْحَذْقِ وَالْعِرْفَانِ، رَأْساً فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ، كَثِيرَ التَّصَرُّفِ فِيهِ وَالافْتِنَانِ، لَهُ اسْتِنْبَاطٌ فِي فِقْهِ الْحَدِيثِ وَنُكَتِهِ، وَاسِعَ الْعِلْمِ وَمِنْ أَوْعِيَتِهِ، جَامِعاً بَيْنَ فُنُونٍ مِنْهُ فِي اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْوَعْظِ، إِمَاماً مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، أَكْثَرَ مِنَ التِّرْحَالِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَلُقِيِّ الرِّجَالِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عِنْدَهُ مِنَ الْمَشَايِخِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَكُتُبُهُ تَطْفَحُ بِذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ، وَاعْتَنَى بِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى صَارَ رَأْساً فِيهِ وَمِنْ فُرْسَانِهِ، فَهْماً يَقِظاً مُتْقِناً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ جِدّاً، بَصِيراً بِالرِّجَالِ، طَوِيلَ الْبَاعِ، مَلِيحَ التَّصَانِيفِ، صَنَّفَ الْكُتُبَ النَّافِعَةَ الْمُمْتِعَةَ، وَظَهَرَ لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ فِي الْحَدِيثِ مَا لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي تَوَالِيفِهِ عَرَفَ مَحَلَّهُ مِنَ الْحِفْظِ، وَأَذْعَنَ لَهُ بِالْفَضْلِ،

---

(١) هَذَا الْبَيْتُ لِلنَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيِّ، وَاسْمُهُ زِيَادُ بنُ مُعَاوِيَةَ بنِ ضِبَابِ بنِ جَابِرِ بنِ ذُبْيَانَ، وَهُوَ بِضَمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِهَا، أَحَدُ فُحُولِ شُعَرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَثَالِثُ شُعَرَاءِ الطَّبَقَةِ الأُولَى مِنْهُمْ، وَالْحَكَمُ فِي سُوقِ عُكَاظٍ، مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ يَصِفُ فِيهَا الْمُتَجَرِّدَةَ، زَوْجَ النُّعْمَانِ بنِ الْمُنْذِرِ، وَالْبَيْتُ مِنَ الْكَامِلِ .

وَاعْتَرَفَ لَهُ بِالْمَزِيَّةِ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ، وَإِتْعَابِهِ مَنْ بَعْدَهُ، وَتَعْجِيزِهِ اللاَّحِقِينَ عَنْ بُلُوغِ شَأْوِهِ.

٢ ــ أَنَّ تِلْكَ الْمُؤَاخَذَاتِ الَّتِي أَخَذْتُهَا عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حِبَّانَ لا تُقَلِّلُ مِنْ قَدْرِهِ، أَوْ تَحُطُّ مِنْ شَأْنِهِ، أَوْ أَنِّي أَرَدتُّ بِذَلِكَ أَنَّنِي بِمَنْزِلَةِ مَنْ يَحْكُمُ عَلَى مُصَنَّفَاتِ الأَئِمَّةِ الْكِبَارِ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمّ، فَهَؤُلاءِ عُلَمَاؤُنَا وَأَئِمَّتُنَا الَّذِينَ قَيَّضَهُمُ اللهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ لِحِفْظِ دِينِهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ــ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ، وَبَذَلُوا فِي سَبِيلِ ذَلِكَ النَّفْسَ وَالنَّفِيسَ، وَكُلَّ غَالٍ وَرَخِيصٍ، فَرَحَلُوا فِي سَبِيلِ تَحْصِيلِهَا آلافَ الأَمْيَالِ، وَجَعَلُواْ الْمَسَاجِدَ بُيُوتَهُمْ، وَأَسَاطِينَهَا تِكَاهُمْ، وَبَوَارِيهَا(١) فُرُشَهُمْ، وَآثَرُواْ قَطْعَ الْمَفَاوِزَ وَالْقِفَارِ عَلَى التَّنَعُّمِ فِي الأَوْطَانِ، وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ تَبَدَّتْ لِي فَأَرَدتُّ أَنْ أُسَجِّلَهَا.

٣ ــ أَنَّ حَقَّ هَؤُلاءِ الرُّوَاةِ الَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمْ فِي هَذَا الْبَحْثِ وَالْبَالِغِ عَدَدُهُمْ أَرْبَعَةً وَسَبْعِينَ رَاوِياً، حَقُّهُمْ أَنْ يُحَوَّلُوا مِنْ كِتَابِ " الثِّقَاتِ " لِلْحَافِظِ ابْنِ حِبَّانَ، إِلَى كِتَابِ " الْمَجْرُوحِينَ " لَهُ أَيْضاً، حَيْثُ إِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حِبَّانَ نَفْسَهُ ذَكَرَهُمْ فِي كِتَابِ " الثِّقَاتِ "، ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهُمْ فِي كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ"، مِمَّنْ صَحَّ عِنْدَهُ فِيهِمُ الْجَرْحَ، وَأَطْلَقَ الأَئِمَّةُ فِيهِمُ الْقَدْحَ، كَابْنِ مَعِينٍ، وَالْبُخَارِيِّ ــ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى ــ ذَاكِراً السَّبَبَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ جُرِحَ، وَالعِلَّةَ الَّتِي بِهَا قُدِحَ، وَذَلِكَ بِذِكْرِ الأَحَادِيثِ الَّتِي أَنْكَرَهَا الْمُحَدِّثُونَ عَلَيْهِم، وَقَدْ بَانَ ذَلِكَ مِنْ نُقُولِ عُلَمَاءِ الْجَرْحِ والتَّعْدِيلِ أَثْنَاءَ تَرَاجُمِهِمْ، وَأَنَّ حَالَهُمْ إِلَى الْجَرْحِ أَقْرَبُ مِنَ التَّعْدِيلِ.

(١) الْبَوَارِي: جَمْعُ بَارِيَةٍ، وَهِيَ الْحَصِيرُ الْمَنْسُوجُ. المعرب للجواليقي: ٩٤.